وزارة التربية والتعليم
مركز الوثائق والبحوث التربوية

النشرات العامة

مجموعة نصوص النشرات العامة

المتعلقة بأعمال وزارة التربيـــة والتعليم

الصادرة فى المدة من أول يناير إلى آخر يونيه سنة ١٩٦٥

القـــاهرة
١٩٦٧

وزارة التربيه والتعليم
مركز الوثائق والبحوث التربويه

النشرات العامه

مجموعة نصوص النشرات العامه المتعلقه باعمال وزارة التربيه والتعليم
الصادرة فى المدة
من اول يناير الى آخر يونيه سنة ١٩٦٥

القاهرة
١٩٦٧

تقديم

نظرا لما للقوانين وانواع القرارات المختلفه والنشرات المنظمه لعمليه التربيه والتعليم من اهميه خاصه فى تطوير النظم التعليميه بالجمهوريه العربية المتحده فقد اهتم المركز بها وعمل على تجميع كل مايصدر منها سواء أكان فى شكل قوانين أو قرارات جمهورية أو قرارات رئيس الوزراء أو قرارات وزاريه أو نشرات عامه فى وثائق خاصه بها بقصد الاعلام عنها اعلاما كاملا .

ولقد اصدر المركز فى عام ١٩٦٦ وثيقه تتضمن مجموعة نصوص القوانين وقرارات رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء والقرارات الوزاريه الصادرة فى المده من أول يناير الى آخر يونيه ١٩٦٥ .

وتتمه للفائده واستكمالا لمجموعة التشريعات التربويه الخاصه بالنصف الأول من عام ١٩٦٥ ، يسر المركز أن يقدم هذه الوثيقه المتضمنه مجموعة نصوص النشرات العامه التى صدرت فى المده من اول يناير الى اخر يونيه ١٩٦٥ وقد رتبت مجموعة النشرات الواردة وفق رقم وتاريخ صدورها ، وتيسيرا للبحث الحقنا المجموعة بكشاف موضوعى مرتبا هجائيا للاهتداء الى الموضوعات التى تتناولها هذه النشرات وتحت كل موضوع اوردنا موجزا للنشرات الخاصه به وارقام صفحاتها .

ويأمل المركز ان يصدر فى أقرب فرصه ممكنه المجموعات الاخرى من هذه التشريعات والمركز اذ يقدم هذه الوثيقه ليشكر الزميل عوض توفيق عوض - بقسم الوثائق والبحوث البيليوجرافيه بالمركز على المجهود الذى بذله فى اعداد هذه الوثيقه .

والله ولى التوفيق ،،

مدير المركز

(محمد واصف حمص)

وزارة التربية والتعليم
الادارة العامة للشئون القانونية

نشرة عامـــــــة
رقم ١ بتاريـــخ ١٩٦٥/١/٣
بشأن تنفيذ بعض توصيات مؤتمر مديرى التربية والتعليم المنعقد فى القاهرة
فى الفترة مابين ١٧ ، ٢١ من اكتوبر سنـــة ١٩٦٤

اصدر مؤتمر مديرى التربية والتعليم الذى انعقد فى القاهرة فى الفترة مابين ١٧ و ٢١ اكتوبر سنة ١٩٦٤ عدة توصيات بشأن جوانب العملية التعليمية فى تمول الدالاب وتوفير بيئات التدريس ، والكتب والوسائل والمبانى المدرسية .. ومايتصل بمشكلات المحافظات فى المـــدارس الرسمية والخاصة ، فضلا عن سياسة الوزارة فى تدريب المعلمين ، وفى نظام الفترة وغير ذلـــك من التوصيات .

وقد اعتمد السيد الوزير هذه التوصيات بتاريخ ١٩٦٤/١٠/٢٤ واعتبرها بمثابة قـــرارات ملزمة وتوجيهات يجب الاخذ بها ، وأهاب بالمسئولين فى الوزارة والمديريات التعليمية بالمحافظات أن يحرصوا كل الحرص على تنفيذها ، كل فيما يخصه ، سواء فى خطوات التشريع أو التنفيذ .

ولما كان يهم الوزارة أن تجد هذه التوصيات طريقها الى التنفيذ ، وان تسير عليـــــة التخطيط جنبا الى جنب فى خطوات مستقيمة متوازية تحقق لمجتمعنا الكبير آماله وأمانيه .

لذلك تنبه الوزارة الى ضرورة مراعاة الاتى :ـ

أولا ـ بالنسبة لمشروعات التعليم الفنى :

على مديريات التربية والتعليم بالمحافظات ـ عند اعداد مشروعات التعليم الفنى ـ أن تقوم بعرضها أولا على المجلس الاستشارى المحلى ، ثم المركزى وذلك ضمانا لاتخاذ هـــذا الطريق الطبيعى للتنفيذ .

ثانيا ـ بالنسبة لتجارب مديريات التربية والتعليم :

على مديريات التربية والتعليم بالمحافظات التى تجرى بها تجارب معينه أن تقدم تقريرا مفصلا عن هذه التجارب بصفة دورية الى الوزارة والمديريات الاخرى مشتملا على الاتـــى :

١- مبررات التجربة أو المشروع .
٢- أهدافه .
٣- الامكانيات المادية والعلمية والبشرية المطلوبة .
٤- خطة التنفيذ .
٥- وسائل تقويمه .

ثالثا- بالنسبة لمؤتمرات وندوات مديريات التربية والتعليم :

على كل مديرية تعليمية أن تقوم بوضع برنامج زمني لمؤتمراتها وندواتها وتحديد المسئولين عنها ، وان توافى الوزارة برأيها فى كل عملية تعليمية ، وخاصة فيما جاء بتوصيات المؤتمر .

رابعا- بالنسبة للتغذية :

على كل مديرية تعليمية دراسة مشروعاتها عن اساليب توفير التغذية للطلاب مع المحافظة ولها أن تستعين فى ذلك بخبير التغذية بالوزارة كما يتعين عليها الاستفادة من تجارب بعض المحافظات فى تصنيع أصناف التغذية ووسائل وصولها الى الطلاب فى صورة صحية صالحة وتنشر تجاربها الناجحة فى هذا الميدان مبينة تفاصيلها ليتسنى للمديريات الاخرى الاستفادة منها فى ميدان تصنيع أصناف المعونة .

خامسا- بالنسبة لتدريس الفتوة :

يكلف المدرسون والمدرسات القائمون بالاشراف على الفتوة بالمدارس باستكمال الحصص المقررة لهم .

سادسا- بالنسبة لاقامة المعارض :

على مديريات التربية والتعليم تشجيع اقامة المعارض الفنية بها وتشجيع المدارس على الانتاج ، وخاصة المدارس الصناعية والزراعية ، على أن يراعى فى الانتاج حاجة البيئة المحلية وأسعار السوق .

سابعا- بالنسبة لتخلف بعض المبعوثين للتدريب عن حضور البرنامج :

على المديريات التعليمية بالمحافظات تطبيق لائحة التخلف عن الامتحانات على كل من يتخلف من المبعوثين للتدريب عن حضور البرامج التدريبية التى تعدها الوزارة او المديريات فى هذا الشأن .

ثامنا- المدارس الخاصة :

لايسمح للمدارس الخاصة ان تزيد المصروفات المقررة لتلاميذها الا اذا تبين للمديرية ان هناك مبررا واضحا فى ميزانيتها وذلك بعد دراسة دقيقة وموافقة الوزارة .

وكيل الوزارة

(محمد طه النمر)

وزارة التربيـــة والتعلـــيم
مكتب الوكيـــل للخدمات المركزيـــة

نشرة عامة رقـــم ٢ بتاريخ ١٩٦٥/١/٣

سبق أن أصدرت الوزارة النشرة رقم ١٧٦ بتاريخ ١٩٦٤/٩/٢٤ بشأن اخلاء طرف المدرسين والموظفين المعارين للعمل بالخارج من عليهم قبل صدور الأوامر التنفيذية من وزارة التربية والتعليم بالموافقة على الندب أو الاعارة .

وبما أن تعليمات السيد الوزير تقضى بعدم اخلاء طرف الموظف المعار أو المنتدب للعمل بالخارج الا بعد صدور الأمر التنفيذى من وزارة التربية والتعليم .

لهذا نعاود التنبيه على جميع المديريات التعليمية والتفاتيش والجهات الفنية التابعة للـــوزارة الى ضرورة مراعاة تنفيذ تعليمات السيد الوزير فيما يختص بالاعارات والانتدابات للعمل بخارج ج . ع . م والتأكد من صدور الأمر التنفيذى من وزارة التربية والتعليم قبل اخلاء طرف أى موظف وعدم الاستجابة الى أية جهة تطلب الاخلاء غير وزارة التربية والتعليم .

وكيل الوزارة
للخدمات المركزيـــــة
(محمد كامل النحاس)

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوكيل للمتابعة والتفتيش
تفتيش اللغة العربية

نشرة عامة رقم ٣ بتاريخ ١٩٦٥/١/٣

بشأن تعديل بعض عبارات فى كتاب التراث والنصوص الأدبية للصف الثانى الاعدادى

ورد بكتاب التراث والنصوص الأدبية للصف الثانى الاعدادى فى موضوع " الكويت " صفحة ١٢٤ بعض عبارات تحتاج الى تعديل يتالبه الواقع .

لذلك نرى ادخال هذا التعديل فى الموضوع المذكور على النحو التالى :-

١- تعديل العبارة " وفى عام ١٩٦١ ستصل هذه المياه ...." صفحة ١٢٣ على النحو الآتى :
وقد تم توصيل المياه الى منازل الكويت ...

٢- تعديل العبارة " وامارة الكويت تعنى بالجيش " صفحة ١٢٤ على هذا النحو " ودولة الكويت تعنى بالجيش " .

وكيل الوزارة للمتابعة والتفتيش
(محمد السيد روحه)

وزارة التربية والتعليم
مكتب وكيل الوزارة لشئون المتابعة والتقويم

نشرة عامة رقم ٤ بتاريخ ١٩٦٥/١/٣
بشأن توفير تخوت جلوس التلاميذ المقيدين بالمدارس الثانوية العامة

لاحظت المتابعة في أكثر من مكان أن تخوت التلاميذ لا تكفي الطلبة المقيدين بها فعلا مما حدا ببعض المدارس الى استئجار كراسي خيزران من معهدي القراءة باذن مديرية التربية والتعليم .

ولما كان هذا الاجراء لا يوفر الاستقرار اللازم للتلميذ اثناء الحصة بالاضافة الى انه ارهاق للميزانية . ترى الوزارة ان تقوم المديريات بحصر النقص في التخوت وتداركها بأسرع وقت ممكن اما بتجهيز التالف او الاستفادة بالفائض من التخوت في بعض المدارس التي ليست بحاجة اليها او تشغيل تخوت جديدة في حدود الاعتمادات المخصصة لذلك والاستعداد مستقبلا لمواجهة مثل هذا الموقف قبل بدء العام الدراسي .

وكيل الوزارة للمتابعة والتقويم
(محمد السيد وجه)

وزارة التربية والتعليم
الادارة العامة للامتحانات
قسم التعليم العام

نشرة عامة رقم ٥ في ١٩٦٥/١/٣

اعلان الدخول في امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة سنة ١٩٦٥

سيعقد امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة بقسميها (العلمي والأدبي) طبقا للقانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٥٣ والقوانين والقرارات المعدلة والمنظمة له ابتداء من يوم السبت ١٩٦٥/٦/١٢ في الساعة الثامنة صباحا بتوقيت القاهرة في جميع اللجان ماعدا اللجان التي بالسودان والصومال فيبدأ الامتحان بها يوم الاثنين ١٩٦٥/٥/٣ في الساعة الثامنة صباحا .

ويقتصر التقدم لهذا الامتحان على الحاصلين على الشهادة الاعدادية العامة أو على شهادة تعتبرها وزارة التربية والتعليم معادلة على الأقل للشهادة الاعدادية العامة أو من سبق تقدمه لهذا الامتحان في الأعوام السابقة .

وسيكون الامتحان هذا العام وفق المناهج التي تدرس بالمدارس الثانوية الرسمية الآن . وعلى الآتي :—

أولا — الفئات التي يسمح لها بالدخول في الامتحان :

الفئة الأولى : وتمتحن في مقرر السنة الثالثة فقط وتشمل :

١ — الطلبة المقيدين بالسنة الثالثة الثانوية العامة الذين أتموا دراسة المناهج المقررة بهذه المرحلة بمدارس رسمية أو بمدارس خاصة تسير الدراسة فيها وفق المدارس الرسمية وتعترف وزارة التربية والتعليم بامتحانات النقل فيها .

٢ — طلبة المنازل اذا قدموا اقرارا يثبت نقلهم من السنة الثانية الثانوية العامة الى السنة الثالثة وفق المناهج الجديدة بمدرسة رسمية أو خاصة تسير الدراسة فيها وفق مناهج الدراسة بالمدارس الرسمية وتعترف وزارة التربية والتعليم بامتحانات النقل فيها وهؤلاء يؤدون الامتحانات في المواد المقررة على القسم الذي كان كل منهم مقيدا به في الفرقة الثانية الثانوية .

٣ — طلبة المنازل ومن في حكمهم الذين سبق دخولهم هذا الامتحان على نظام السنة الواحدة .

الفئة الثانية : وتمتحن في مقرر السنوات الثلاث وتشمل :

١ — طلبة المنازل الحاصلين على شهادة الاعدادية العامة أو على شهادة تعتبرها وزارة التربية والتعليم معادلة على الأقل لها بشرط أن يكون قد انقضى عند دخولهم

الامتحان ثلاث سنوات على الأقل على حصولهم على المؤهل الطلوب وكذلك من ينطبق عليهم القرار الوزاري رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٢ بشأن الطالبات الوافدات في شهادة الباشور (بكالوريا قسم أول) ومتابعة دراستهم في المرحلة الثانوية . وما نص عليه بالنشرة العامة رقم ١٢٧ لسنة ١٩٦٢ بشأن الطالبة الراسبين في تلك الشهادة أو من سبق تقسيمهم لهذا الامتحان .

٢ــ الطلبة الذين سبق أن أدوا امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة بنجاح الثالثة ثانوي في مواد أحد القسمين (العلمي والأدبي) ورغبون في تأدية الامتحان في مواد القسم الآخر .

ثالثاً ــ استمارة التقدم الى الامتحان (الداخلية والخارجية) :

يمكن الحصول عليها من المدارس الرسمية أو من ادارة التربيات بالقاهرة نظير دفع قيمة الصفة المقررة عليها وعلى الطالب ان يتحقق من أن الاستمارتين هما القسم الذي يرغب التقدم للامتحان فيه (أدبي أو علمي) وكل طالب يرد الى الادارة العامة للامتحانات بالباب استمارات ان يلغت اليه .

رابعاً ــ رسوم الامتحان :

١ــ يعفى طلبة المدارس الرسمية والخاصة المجانية من أداء رسوم الامتحانات العامة في مراحل التعليم المختلفة .

٢ــ طلبة المدارس الخاصة ذات المصروفات وطلبة المنازل المتقدمين لامتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة وما في مستواها في مرة السنة الواحدة يؤدون رسما قدره جنيه واحد .

٣ــ الطلبة الذين يتقدمون لهذا الامتحان على تمام السنوات الثلاث من المدارس الخاصة ذات المصروفات أو من المنازل يؤدي كل منهم رسما قدره جنيهان .

خامساً ــ اجراءات التقدم للامتحان :

١ــ بالنسبة للطلبة المقيدين بالمدارس الرسمية . أو المدارس الخاصة التي تشرف المنطقة التعليمية على امتحانات النقل بها وتعتمد نتائجها يقدم الطالب الاستمارتين الى مدرسته كما يرفق بهما طالب المدرسة الخاصة ذات المصروفات الرسم المقرر للامتحان ويجب ان يشهد ناظر المدرسة أن جميع البيانات المدونة بالاستمارتين والبطاقات الملصقة بهما قد حررت جميعها بخط الطالب نفسه . كما ان عليه

هذه البيانات على شهادات الميلاد وعلى سجلات المدرسة بالتوقيع على كل من الاستمارتين بما يفيد المراجعة • وعلى المراجع ان يوقع بالمداد الاحمر بجانب كل تصحيح يعمل باى من الاستمارتين أو بهما معا وأن يوقع الطالب أيضا على ذلك التصويب • ثم تحرر المدرسة كشفا باسماء المراجعين وتوقيعاتهم ليحفظ معتمدا بالمدرسة للرجوع اليه عند الحاجة وترسل صورة منه الى الادارة العامة للامتحانات قسم التعليم العام ويجب أن ترسل المدرسة الاستمارات الى الادارة العامة للامتحانات بالمنيرة بريد القصر العينى فى ميعاد غايته يوم ٢٠ فبراير سنة ١٩٦٥ ولن تقبل استمارات بعد ذلك الميعاد لاى سبب كان •

٢ـ بالنسبة لطلبة المنازل ومن فى حكمهم من طلبة المدارس الخاصة التى لاتشرف المنطقة التعليمية على امتحانات النقل فيها ولاتعتمد نتائج امتحاناتها •

أ ـ اذا كان الطالب سيؤدى الامتحان على نظام السنة الواحدة تسلم الاستمارتان بعد استيفاء جميع بياناتهما تماما الى المدرسة التى نجح فيها الطالب من السنة الثانية الثانوية العامة الى السنة الثالثة مرفقا بها الرسم المقرر للامتحان لمراجعتها بعد اعتمادها من المنطقة وارسالها مع استمارات المدرسة فى كشف مستقل ويكون الرسم باسم الادارة العامة للامتحانات •

ب ـ اذا كان الطالب سيؤدى الامتحان فى مقر السنوات الثلاث ترسل الاستمارتان بالبريد المسجل الى الادارة العامة للامتحانات ١٦ شارع امين سامى بالمنيره بالقاهرة ـ مرفقا بها جميع المستندات المثبته لاحقية الطالب دخول الامتحان وفى ميعاد لايتجاوز يوم ٢ فبراير سنة ١٩٦٥ ولن تقبل استمارات بعد ذلك الميعاد لاى سبب كان • على أن يرفق الرسم المقرر للامتحان بحوالة امبرية أو علم خبر دال على توريد الرسم الى خزينة حكومية لحساب الادارة العامة للامتحانات •

٣ـ الطلبة الذين ينطبق عليهم القرار الجمهورى رقم ١ لسنة ١٩٦٤ فى شأن النهاية الصغرى للنجاح فى اللغة العربية بالنسبة الى التلاميذ الوافدين من البلاد الاسيوية والافريقية عليهم أن يرفقوا باستماراتهم اقرارا معتمدا من سفارات بلادهم بالجمهورية العربية المتحدة بجنسياتهم •

خامسا- يجب مراعاة مايأتى بكل دقة :

أ- يجب التأكد من استيفاء جميع البيانات الدالية بكل من الاستمارتين وان يكون الطالب مستوفيا جميع الشروط لجواز التقدم للامتحان .

ب- ترفق الاستمارة الدالة على النجاح فى امتحان شهادة الدراسة الاعدادية العامة او الشهادة نفسها أو أى شهادة اخرى تعتبرها وزارة التربية والتعليم معادلة على الاقل للشهادة الاعدادية العامة وذلك فيما يختص بحالة المنازل ومن فى حكمهم .
وسترد اليهم تلك المرفقات مع بطاقة الاخطار برقم الجلوس وبمقر اللجنة

ج- لايجوز رد رسم الامتحان باى حال من الاحوال .

سادسا- مقار اللجان الداخلية لمعقد الامتحان :

القاهرة	الاسكندرية	مرسى مطروح	دمنهور	كوم حمادة
رشيد	كفرالدوار	كفر الشيخ	دسوق	بيلا
دمياط	فارسكور	طنطا	المحلة الكبرى	زفتى
كفر الزيات	سمنود	شبين الكوم	الباجور	منوف
اشمون	الشهداء	تلا	قويسنا	بنها
القناطر الخيرية	قليوب	شبين القناطر	الزقازيق	ابو كبير
فاقوس	منيا القمح	بلبيس	القصورة	ميت غمر
اجا	طلخا	المنزلة	بلقاس	شربين
دكرنس	السنبلاوين	بور سعيد	القنطرة شرق	الاسماعيلية
السويس	العريش	رأس غارب	الجيزة	الفيوم
بنى سويف	الفشن	الغردقة	المنيا	مغاغة
ملوى	منفلوط	اسيوط	ابو تيج	ديروط
الخارجة	سوهاج	طهطا	جرجا	طما
قنا	نجع حمادى	الاقصر	كوم امبو	اسوان

واذا دعت الحال الى تعديل هذه المقار او الى انشاء لجان اخرى للامتحان فسيعلن ذلك فى الوقت المناسب .

سابعا- كل طالب يتقدم للامتحان من تلاميذ المنازل ومن فى حكمهم مستوفيا شروط التقدم ولم تصله بطاقة الاخطار برقم الجلوس ومقر اللجنة قبل بدء الامتحان باسبوعين على الاقل عليه الاتصال بالادارة العامة للامتحانات بريد القصر العينى موضحا اسمه بالكامل والقسم المتقدم لامتحانه وعنوانه كاملا واضحا .

ثامنا- تنبيهـــات :

أ- ١- يجب ان يراعى الطالب الدقة التامة فى كتابة البيانات الخاصة فى استمارة التقدم الى الامتحان وان تكونا متطابقتى البيانات تماما .

٢- تلصق فى الاماكن المخصصة بكل من الاستمارتين صورة شمسية للطالب مقاس ٥×٨ سم على أن تكون صورتان حديثتين متطابقتين تبين الرأس والكتفين وتكون صورة البنات بالزى الرسمى للمدرسة وعلى المتقدم للامتحان أن يكتب اسمه كاملا بخط يقرأ على كل (طبق ما اثبت بكل من الاستمارتين) .

٣- على الطالب أن يبين بجلاء تام فى كلتا الاستمارتين القسم واللغة الاجنبية الاولى والثانية التى يرغب الامتحان فيها .

٤- كل استمارة غير مستوفاه لن يسمح لصاحبها بدخول الامتحان .

٥- لايجوز تغيير مقر اللجنة التى تعين للطالب فى بطاقة الاخطار .

٦- ترتدى البنات الزى الرسمى للمدرسة فى لجان الامتحان ليسهل التعرف على شخصياتهن .

٧- بعد اعتماد السيد الوزير نتيجة الامتحان لايجوز تعديل اى بيان فى اى من الاستمارتين .

ا- لغة اسئلة الامتحان والاجابة عليها فى جميع المواد (ماعدا اللغة الاجنبية) هى اللغة العربية . ولايجوز غير ذلك الا باذن خاص من السيد وزير التربية والتعليم .

٢- على كل طالب أن يحضر معه جميع الادوات اللازمة للامتحان فى كل مادة من مواده كالمسطره وقلم الرصاص والفرجار والمساحة . الخ اما كراسات الاجابة وورق النشاف والحبر فتعده لجنة الامتحان .

٣- محظور على الطالبة ان يكون معهم فى محل الامتحان كتب دراسية او كراسات أو مذكرات أو ورق نشاف أو غير ذلك من الادوات غير المقرر استعمالها أو التى تعدها لجنة الامتحان ومخالفة ذلك يوجب تطبيق القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٤ فى شأن احوال الغاء امتحان التلميذ فى النقل والامتحانات العامة النهائية .

٤- محظور على الطالبة استعمال حبر يخالف لونه لون الحبر الذى تصرفه اللجنة .

تاسعا - التأخير عن بدء الامتحان والغياب عنه :

١- الطالب الذى يتأخر عن ميعاد بدء الامتحان فى أى مادة بعذر يقبله رئيس اللجنة مدة لاتزيد على خمس دقائق يسمح له بدخول الامتحان .

٢- اذا تأخر الطالب عن أى فرض بمادة اللغة العربية مدة اكثر من خمس دقائق او تغيب عنه وحضر الفرع الاخر منها فلا يعتبر غائبا فان تأخر عن الفرعين أو تغيب عنهما فلا يسمح له بدخول امتحان باقى المواد .

٣- اذا زاد تأخر الطالب على خمس دقائق أو غاب فى أى مادة غير اللغة العربية فلا يسمح له بدخول هذه المادة فقط ويسمح له بدخول باقى مواد الامتحان فاذا تكرر منه التأخير او الغياب فى مادة اخرى فلا يسمح له بتكملة الامتحان ويعتبر الحاضر فى أى فرع من مادة حاضرا فى المادة كلها .

عاشرا- مخالفة قوانين الامتحانات :

تنفيذا للقانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٤ يلغى امتحان التلميذ فى الاحوال الاتية :

١- اذا غش أو حاول الغش فى الامتحان .

٢- اذا اخل بنظام الامتحان أو اعتدى على حرمته أو اقلق هدوءه .

٣- اذا ضمن ورقة الاجابة امرا يعد قذفا او سبا او مخالفة للنظام العام او الاداب .

٤- اذا خالف اللوائح الصادرة فى شأن الامتحان .

ويترتب على هذا الالغاء حرمان التلميذ من دخول السنة التالية .

حادى عشر- على السادة النظار والناظرات التأكد من انه عملت جميع الاجراءات والتيسيرات اللازمة لاطلاع الدالية الذين يهمهم الامر على مايخصهم من هذا الاعلان .

ثانى عشر : جدول امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة سنة ١٩٦٥

ايام الامتحان	القسم العلمى			القسم الادبى		
	زمن الاجابة		المادة	رقم الاستمارة	زمن الاجابة		المادة	رقم الاستمارة
	من	الى			من	الى		
اليوم الاول	٨ ر ـ	١٠ ر ـ	اللغة العربية ورقة اولى لجميع الطلبة	١٢	٨ ر ـ	١٠ ر ٣٠	اللغة العربية ورقة اولى لجميع الطلبه	١٢
	١٠ ر ٣٠	١٢ ر ٣٠	اللغة العربية ورقة ثانية لجميع الطلبة	١٣	١١ ر ـ	١ ر ٣٠	اللغة العربية ورقة ثانية لجميع الطلبه	١٣
	١ ر ـ	٢ ر ٣٠	اللغة العربية ورقة ثالثة لطلبة الصفوف الثلاثة	١٣	ـ	ـ	ـــــــ	
اليوم الثانى	٨ ر ـ	١١ ر ـ	الفيزياء (الطبيعة) ورقة اولى لجميع الطلبه	١٨	٨ ر ـ	١١ ر ـ	الجغرافيا ورقة اولى لجميع الطلبة	١٧
	١١ ر ٣٠	٢ ر ـ	الفيزياء (الطبيعة) ورقة ثانية لطلبة الصفوف الثلاثة	١٨	١١ ر ٣٠	٢ ر ـ	الجغرافيا ورقة ثانية لطلبة الصفوف الثلاثة	١٧
اليوم الثالث	٨ ر ـ	١٠ ر ٣٠	الهندسة الفراغية وحساب المثلثات لجميع الطلبه	١٨	٨ ر ـ	١٠ ر ٣٠	اللغة الاجنبية الاولى ورقة اولى لجميع الطلبه	١٩
	١١ ر ـ	١٢ ر ٣٠	الهندسة وحساب المثلثات (لطلبة الصفوف الثلاثة)	١٨	١١ ر ـ	١ ر ٣٠	اللغة الاجنبية الاولى ورقة ثانية لجميع الطلبة	١٩
	١ ر ـ	٢ ر ٣٠	التاريخ لطلبة الصفوف الثلاثة	١٧				
اليوم الرابع	٨ ر ـ	١١ ر ـ	التاريخ الطبيعى ورقة اولى لجميع الطلبة	١٧	٨ ر ـ	١١ ر ـ	التاريخ ورقة اولى لجميع الطلبة	١٧
	١١ ر ٣٠	٢ ر ـ	التاريخ الطبيعى ورقة ثانية لطلبة الصفوف الثلاثة	١٧	١١ ر ٣٠	٢ ر ـ	التاريخ ورقة ثانية لطلبة الصفوف الثلاثة	١٧
اليوم الخامس	٨ ر ـ	١٠ ر ـ	اللغة الاجنبية الاولى ورقة اولى لجميع الطلبة	١٩	٨ ر ـ	١٠ ر ٣٠	اللغة الاجنبية الثانية لجميع الطلبة	١٩
	١٠ ر ٣٠	١٢ ر ٣٠	اللغة الاجنبية الاولى ورقة ثانية لجميع الطلبة	١٩	١١ ر ـ	١٢ ر ٣٠	الفيزياء (الطبيعة) لطلبة الصفوف الثلاثة	١٨
	١ ر ـ	٢ ر ٣٠	الجغرافيا للصفوف الثلاثة		ـ	ـ	ـــــــ	

أيام الامتحان	القسم العلمي				القسم الادبي			
	من	الى	المادة	رقم الاستمارة	من	الى	المادة	رقم الاستمارة
اليوم السادس	٨ر-	١١ر-	الكيمياء ورقة اولى لجميع الطلبة	١٨	٨ر-	١١ر-	الفلسفة لجميع الطلبة	١٧
	١١ر٣٠	٢ر-	الكيمياء ورقة ثانية لطلبة الصفوف الثلاثة	١٨	١١ر٣٠	١ر-	الكيمياء لطلبة الصفوف الثلاثة	١٨
اليوم السابع	٨ر-	١٠ر٣٠	الجبر والهندسة التحليلية لجميع الطلبة	١٥	٨ر-	٩ر٣٠	الجيولوجيا والساحة لجميع الطلبة	١٨
	١١ر-	١٢ر٣٠	التفاضل والتكامل لجميع الطلبة	١٥	١٠ر-	١ر-	الجبر والهندسة وحساب المثلثات لطلبة الصفوف الثلاثة	١٨
	١ر-	٢ر٣٠	الثقافة الاجتماعية لطلبة الصفوف الثلاثة	١٧				
اليوم الثامن	٨ر-	٩ر٣٠	المجتمع العربي ورقة اولى لجميع الطلبة	١٧	٨ر-	٩ر٣٠	المجتمع العربي ورقة اولى لجميع الطلبة	١٧
	١٠ر-	١١ر٣٠	المجتمع العربي ورقة ثانية لطلبة الصفوف الثلاثة	١٧	١٠ر-	١١ر٣٠	المجتمع العربي ورقة ثانية لطلبة الصفوف الثلاثة	١٧
	١٢ر-	١ر٣٠	التربية الفنية لطلبة الصفوف الثلاثة	٢٠	١٢ر-	١ر٣٠	التربية الفنية لطلبة الصفوف الثلاثة	٢٠
اليوم التاسع	٨ر-	١٠ر٣٠	الميكانيكا ورقة اولى لجميع الطلبة	١٨	٨ر-	٩ر٣٠	التاريخ الطبيعي لطلبة الصفوف الثلاثة	١٧
	١١ر-	١ر-	الميكانيكا ورقة ثانية لطلبة الصفوف الثلاثة	١٨	١٠ر-	١١ر٣٠	الاقتصاد لطلبة الصفوف الثلاثة	١٦
				١٢	١٢ر-	١ر٣٠	الاجتماع لطلبة الصفوف الثلاثة	١٦
اليوم العاشر	٨ر-	١١ر-	الجبر والهندسة التحليلية والاحصاء للصفوف الثلاثة	١٨	٨ر-	١٠ر-	اللغة العربية ورقة ثالثة لطلبة الصفوف الثلاثة	١٣

الامتحان الاضافي لمدارس اللغات يعلن جدوله بمقار لجان امتحان تلك المدارس .

وكيل الوزارة
للخدمات المركزية
(محمد كامل النحاس)

وزارة التربية والتعليم
الادارة العامة للتعليم الخـــاص

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٦ بتاريخ ١٩٦٥/١/٥
فى شأن التقدم لامتحان الشهادة الثانوية المعادلة (القسم الانجليزى)

نظرا لان امتحان الشهادة الثانوية المعادلة (القسم الانجليزى) سيعقد لاخر مرة فى يونيه سنة ١٩٦٥ ، وحتى تتاح الفرصة لكل من أهل نفسه على هذا النظام التقدم للامتحان المذكور تنفيذا لما ورد فى القرار الجمهورى الخاص بانشاء الهيئة امتحانات اتمام الدراسة الثانوية المعادلة من الا يخاير طالب درس على هذا النظام نتيجة التصفية ـ ولكى تضع الوزارة حـــدا للاستفسارات المتعددة عن شروط التقدم لهذا الامتحان ٠

فقد وافق السيد الاستاذ الوزير على السماح للطلاب الاتى بيانهم بالتقدم للامتحـان المذكور :ـ

١ـ الطلاب الذين تقدموا فى السنوات الماضية لامتحان الشهادة الثانوية المعادلة (القسم الانجليزى) الذى تعقده الهيئة المصرية لامتحانات اتمام الدراسة الثانوية المعادلة ٠

٢ـ الطلاب الذين تقدموا فى السنوات الماضية لامتحان الدراسة الثانوية على النظـــام الانجليزى (G.C.E) بشرط أن يتقدموا بما يثبت ذلك ٠

٣ـ الطلاب الذين درسوا فى الخارج أو كانوا فى السنوات السابقة يدرسون فى مـــدارس تسير على نظام الثانوية المعادلة ، ثم نقلوا الى الفرق النهائية التى تعد لهـــذا الامتحان بالنظامين الانجليزى أو المصرى المعادل ٠

٤ـ الطلاب المقيدون بالصف الثالث الثانوى بمدارس اللغات التى كان يصرح لدارستها فـــى السنوات الماضية بالتقدم للامتحان المعادل ويحق لهم التقدم هذا العام الى امتحـان الثانوية العامة (لغات) ٠ وهؤلاء يجوز لهم ـ اذا رغبوا ـ التقدم للامتحان المعادل بشرط أن يؤخذ على أولياء أمورهم تعهدات يقرون فيها بأن الوزارة لاتلتزم بعقـــد اى امتحان اخر لتكملة ماقد يرسبون فيه من مواد ٠ ومع مراعاة ان هذه الاجازة لاتحرم هؤلاء الطلاب من حق التقدم للثانوية العامة (لغات) هذا العام ٠

٥ـ اسر السفراء ورجال السلك القنصلى العربى ورعايا ج٠ع٠م الذين درسوا أو يدرســـون من الخارج ممن تنطبق عليهم الحالات الموضحة فى البنود ٢ ، ٣ من هذه النشرة ٠

٦ـ اسر السفراء ورجال السلك القنصلى الاجنبى والخبراء الاجانب المقيمين بالجمهورية العربية المتحدة ممن تنطبق عليهم الحالات الموضحة فى البنود ٢ و ٣ من هذه النشرة ٠

٧ـ الطلاب الوافدون ممن تنطبق عليهم الحالات الموضحة فى البنود ٢ و ٣ من هذه النشرة ٠

وتعرض جميع الحالات التى يرغب اصحابها فى التقدم لامتحان يونية ١٩٦٥ مما جاء بيانها فى هذه النشرة ـ فيما عدا البند الاول ـ بقرارها على السيد الوزير للبت فيها ٠

على أن يعلن لكافة الطلاب ان امتحان يونية سنة ١٩٦٥ المشار اليه سيكون التصفية النهائية لنظام الثانوية المعادلة (القسم الانجليزى) ٠ ويصرف النظر عما جاء فى النشرة العامة رقم ١٧١ بتاريخ ١٩٦٤/٩/٢٣ الخاصة بهذا الامتحان ٠

وكيل وزارة التربية والتعليم
(محمد طه النمر)

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التربية والتعليم
ادارة الشئون العامة

نشرة عامة رقم ٧ بتاريخ ١٩٦٥/١/٥
بشأن مسابقة التصـــوير

لما كان التصوير تعبيرا فنيا صادقا لما يمتاز به المجتمع المدرسى من نشاط اجتماعى ثقافي ورياضى وما تتميز به البيئة من صناعات محلية او منتجات زراعية .
لذلك تنظم الوزارة مسابقة التصوير بالنظام الآتى :-

اولا : فئات المشتركين وموضوعات المسابقة :

أ - جمعيات التصوير بالمدارس الاعدادية : وتتسابقون فى الموضوعات الآتية :
١ - مجموعة صور تعبر عن نشاط الصناعات المحلية التى تمتاز بها بيئة المدرسة
٢ - مجموعة صور تعبر عن نشاط المجتمع المدرسى .

ب - جمعيات التصوير بالمدارس الثانوية وما فى مستواها : وتتسابق فى الموضوعات الآتية :
١ - مجموعة صور فوتوغرافية تستهدف ايضاح خطوات العمل والانتاج فى احدى الصناعات المصرية .
٢ - مجموعة صور تعبر عما تمتاز به المنطقة المحيطة من مناظر طبيعية او سياحية .

ثانيا : شروط المسابقة :

١ - الا تكون الصور قد سبق الاشتراك بها فى مسابقة اخرى .
٢ - ان تكون مقاس (١٣ سم × ١٨ سم)
٣ - يوضح على الصورة تاريخ التقاطها ونوع الآلة التى استعملت ونوع الفلم وسرعته والفتحة وسرعة الغالق ونوع التحميض .
٤ - ان تقدم الصور باسم جمعية التصوير بالمدرسة مع ذكر اسم المدرس المشرف على جمعية التصوير واسم من التقط الصورة من اعضاء الجمعية .
٥ - مجموعة الصور لا تقل عن ٥ ولا تزيد عن ٨ صور .

ثالثا : الخطوات التنفيذية :

١ - تقوم أقسام الشئون العامة بالاعلان والدعاية لهذه المسابقة .
٢ - ترسل الصور الى اقسام الشئون العامة بالمديرية التعليمية عن طريق المدرسة التابع لها الطالب .

٣ - تقوم الفنون العامة بالمنطقة بارسال الصور عن طريق البريد المسجل الى ادارة الفنون العامة (قسم المسابقات) والجوائز فى موعد غايته ٣٠ ابريل سنة ١٩٦٥

رابعا : تؤلف لجنة فنية بالوزارة لفحص الصورة وتقرير المختار منها .

خامسا : الجوائز :

تمنح كل مدرسة من المدارس الخمس الاوائل الاعدادية والمدارس الخمس الاولى الثانوية شهادة امتياز وميدالية فضية كما يمنح الفائزون من الطلبة فى كل فئة اعدادى وثانوى جوائز نقدية متدرجة للثلاثة الاوائل فى كل موضوع من الموضوعات الاربع موضوع المسابقة .

الاول : جائزة قدرها (١٠ ج)

الثانى : جائزة قدرها (٧ ج)

الثالث : جائزة قدرها (٥ ج)

وبذلك يكون مجموع الجوائز ١٢ جائزة نقدية وجملتها ٨٨ ج ، ١٠ جوائز عينية ستوزع فى عيد العلم الحادى عشر .

وكيل الوزارة

توقيع (محمد طه النمر)

وزارة التربية والتعليم
تفتيش اللغة الانجليزية

القاهرة فى ٦٥/١/٤

نشـــرة عامة رقم ٨ بتاريخ ١٩٦٥/١/٥
الى المـــدارس الثانوية التجاريـــــة

الحاقا بكتاب تفتيش اللغة الانجليزية المؤرخ فى ٦٤/٩/٢٢ بشأن الابواب المقررة عام ٦٥/٦٤ ورغبة فى التيسير على الطلاب واتاحة الفرصة لهم لدراسة الابواب المقررة الاخرى فى فسحـــة من الوقـــت اكـــبر يتبـــع ما يلـــى :-

١ - الصـــف الثانـــى :-

لا تدرس الابواب الاتيـة من كتاب :- Commercial Selections I.

Chapter9 .	The Wholesale Warehouse.
" I2.	Transport .
" I4.	Bank Misr.
" I6.	Money.

كذلك لا تدرس الابواب الاتية من كتاب: English Occäsopns

Chapter I3.	Standing for Parliament.
" I4.	Sports and Pastimes.
" I6.	The Written Word.

٢ - الصـــف الثالـــث :-

لا تدرس الابواب الاتية من كتـاب :- Commercial Selections II.

Chapter II.	Deferred Payments.
" I3.	Profits P.I.
" I4.	" P.II.
" 20.	Work, Wages; and Salaries.

يعتمد ،،، وكيل الوزارة للمتابعة والتقويم

(محمد السيد روحـة)

نشرة عامة رقم ٩ بتاريخ ١٩٦٥/١/٩

بخصوص الرعاية الاجتماعية لتلاميذ وتلميذات معاهد التربية الخاصة
وكذلك فصول التربية الخاصة الملحقة بالمدارس العادية

تبين من متابعة معاهد التربية الخاصة وفصولها الملحقة بالمدارس العادية خلوها من الاخصائيات والاخصائيين الاجتماعيين وحاجتها الماسة للتوجيه والارشاد في المجالات المتنوعة لرعاية الشباب كالتربية الاجتماعية والتربية المسرحية والرحلات والمعسكرات .. وغيرها من أوجه النشاط .

ولما كان نظام هذه المعاهد يسير على النظام الداخلي ، ومن اهم اهدافها رعاية الاطفال المعوقين حسيا أو عقليا : كالمكفوفين وضعاف البصر والصم والمتخلفين عقليا حتى يمكن تنشئتهم النشأة الاجتماعية الصالحة ليأخذوا مكانهم في المجتمع الى جانب الاسوياء .

فان الوزارة توجه نظر مديريات التربية والتعليم بالمحافظات التي توجد بها معاهد او فصول للتربية الخاصة الى ضرورة عناية اجهزة رعاية الشباب التابعة لها (بنين أو بنات حسب نوع المعهد) الى العمل على توفير الرعاية الاجتماعية للتلاميذ والتلميذات غير الاسوياء مع تقديم الخدمات اللازمة لهم من وقائية وانشائية وعلاجية وفقا للاسس الفنية للخدمة الاجتماعية والعمل على تهيئة الجو الاجتماعي السليم داخل المعاهد ، واقامة العلاقات بينها وبين أسر التلاميذ والبيئات المحلية على صورة تساعد الاطفال المعوقين على النمو ، والتكيف الاجتماعي ، والافادة من العمليات التربوية والتعليمية الى أقصى حد تؤهلهم له استعداداتهم وقدراتهم .

وعلى أن تقوم المديريات التعليمية باتخاذ الاجراءات الاتية :

(١) تكليف المفتشات والمفتشين المختصين بأقسام رعاية الشباب بزيارات دورية منتظمة لهذه المعاهد للتوجيه الفني والمعاونة والتقويم وموافاة الادارة العامة للتربية الخاصة بالوزارة بالملاحظات والاقتراحات وصور من تقارير الزيارات الميدانية والتقارير الفنية والسنوية عن هذه المعاهد لاعطاء صورة مدعمة بالاحصاءات لما يدور من نشاط اجتماعي بها حتى يمكن متابعته .

(٢) تخصيص اعتمادات كافية في ميزانية النشاط الاجتماعي والرياضي والرحلات والمعسكرات بالمديرية لتمويل مشروعات الخدمة الاجتماعية لمعاهد التربية الخاصة .

(٣) تنظم برامج محلية لتدريب ناظرات ومعلمات هذه المعاهد على أوجه الرعاية الاجتماعية للاطفال المعوقين واختيار اصلح المعلمات بكل معهد لتكون رائدة منفذة للتربية الاجتماعية بالمعهد .

وكيل الوزارة للمتابعة والتقويم
(محمد السيد وجـــه)

وزارة التربيـــة والتعليـــم
مكتـــب الوكيـــل
لشئون التخطيـــط

* بسم الله الرحمن الرحيـــم *

نشـــرة عامـــة
رقم ١٠ بتاريخ ١٩٦٥/١/١١

بشأن : منهج الجغرافيا فى دور المعلمين والمعلمات لطلاب وطالبات الصف الثانى بالشعبة الخاصة لحملة الثانوية (علمى ونســـوى)

نظرا لما لوحظ من طول منهج الجغرافيا المقرر على طلاب الشعبة الخاصة الصف الثانـــى بدور المعلمين والمعلمات (علمى ونســـوى) .

فقد قررت الوزارة حذف الجزء الأخير من هذا المنهج وهو الخاص بالدراسة الاقليميـــة لبعض الدول فى العالم وبذلك يكون المنهج المقرر كالآتـــى :-

اولا : الوطن العربـــى :

١ - موقـع الوطن العربـى واهميتـــه
٢ - دراسة جغرافية عامة للوطن العربى مع العناية باظهار وحدة هذا الوطن .
٣ - دراسة مفصلة لدول العالم العربى توضح اهم مافى كل دولـة من نشاط وانتـــاج وعلاقة ذلك بالظروف الطبيعية على ابراز العلاقات بين كل دولة والجمهوريـــة العربيـة المتحـــدة .

ثانيا : العالم الخارجـــى :

دراسة عامة للقارات (تشمل دراسة عامة مبسطة لكل قارة توضح معالمها الطبيعيـــة والبشرية والتقسيمات السياســـية) .

وكيل الـــوزارة للتخطيط

(حســـن مصطفـــى)

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوكيل
للخدمات المركزية

نشرة عامة
رقم (١١) بتاريخ ١٣/١/١٩٦٥م

لاحظت نقابة المهن الهندسية أن تنفيذ بعض مشروعات الوزارات والمصالح والمؤسسات والشركات يستلزم خبرات هندسية خاصة وكثيرا ما تستقدم هذه الجهات بعض المهندسين الأجانب للقيام بها .

ولما كان هذا الأمر مهما من الوجهتين الوطنية والاقتصادية فقد طلبت النقابة اخطارها باسم ومؤهلات المهندس الأجنبي المرغوب في استقدامه وبيان الأعمال التي ستسند اليها والمدة التي سيكلفها وذلك لاستيفاء سجل نقابة المهن الهندسية بأسماء الخبراء وخبراتهم .

ونظرا لأن الوزارة كثيرا ما تستقدم مثل هؤلاء الخبراء عن طريق المنظمات الدولية أو تنفيذا لبنود البرامج التنفيذية والمعاهدات الثقافية المعقودة بين ج . ع . م . والبلاد الأجنبية فاننا نرجو من جميع أجهزة الوزارة التي تستقدم مهندسين من الأجانب ضرورة موافاة نقابة المهن الهندسية بأسماء هؤلاء الخبراء وبيان الأعمال التي ستسند اليهم والمدة التي سيكلفونها .

وكيل الوزارة
للخدمات المركزية

(محمد كامل النحاس)

وزارة التربيـــة والتعليـــم
مكتب الوكيل للتخطيـــط

" بسم الله الرحمن الرحـــيم "

نشـــرة عامـــة

رقـم ١٢ بتاريـــخ ١٩٦٥/١/١٤
بشأن التربية العملية فى مادة الأناشيـد بالأقسام العامة والشعب غير الموسيقية
بـــدور المعلمـين والمعلمـــات

سبق أن اصدرت الوزارة النشرة العامة رقم ٢٢٧ بتاريخ ١٩٦٤/١٢/٢ بشـــأن تدريـب الطلاب فى الصفين الرابـع والخامس بالاقسـام العامة والشعب غيرالموسيقيـة على مادة الأناشيد ضمن مواد التربيـة العمليـة .

ولما كانت بعض دور المعلمـين والمعلمات لاتتوافر فيهـا الامكانيات من حيـث الآلات الموسيقيـة والمدرسين لكى يمكـن تحقيق ماجاء بتلك النشـرة .

ولما كان بعض الطلبـة ليست لديهم القدرة على ممارسـة التدريب العملـى لمادة الأناشيـد بصاحبـة آلـة موسيقيـة لعدم توفر الاستعـداد الموسيقى عندهم .

لذلك ترى الوزارة تدريب طلبـة وطالبـات الصفين الرابـع والخامس بالاقسـام العامة والشعب غير الموسيقيـة على الأناشيـد "كحفـوظـات" فى حصص التربيـة العمليـة ، ويمكن - فى حالـة وجـود جميع الامكانيـات - تدريـب الطلبة الـذيـن حصلوا على دراسـات خارجيـة عمليـة فى الموسيقـى أو الطلبـة المشتركين فى فـرق النشاط الموسيقـى على تدريس الأناشيـد بصاحبـة آلـة موسيقيـة فى حصص التربيـة العمليـة اذا كان لديهم الاستعداد الكافـى لتنفيذ ذلك .

وكيل الوزارة للتخطيـط

(حســن صـافـى)

وزارة التربية والتعليـــــــم
الادارة العامة للامتحانـــــات

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ١٣ بتاريخ ١٩٦٥/١/١٦م

بشأن توحيد مناهج اللغة الانجليزية على المستوى الرفيع فى مدارس اللغات

وافقت الوزارة على توحيد مناهج اللغة الانجليزية فى جميع المدارس الخاصة التى تهتم بدراسة هذه اللغة على مستوى رفيع وذلك على الوجه الاتى :

أولا ـ فيما يخص الكتب والنصوص الادبيـة :ـ

١ـ Drama

ويمتحن الطالبة اما فى تمثيلية Macbeth او تمثيلية Hamlet. لشكسبير

٢ـ Poetry

ويمتحن الطالبة فى القصائد الاتية :ـ

Keats: I) Ode to a Nightingale.
2) La Belle Dame Sans Merci.
3) On First Looking into Chapman's Homer.

Shelly: I) Oxymandias of Egypt.
2) To a Skylark.
3) Ode to the West Wind.

Wordsworth: I) To the skylark.
2) The Reaper.
3) Lines Written in Early Spring.

٣ـ Prose.

ويمتحن الطالبة اما فى قصة " Pride & Prejudice" by Jane Austin

واما فى قصـة " Jane Eyre" by C. Bronté

واما فى المنتخبات والقصص القصيرة الاتية :ـ

I) "On Inns" by Hilaire Belloc.
2) The Crime by Max Beerbohm.
3) The Fragment by Somerset Maughom.
4) "From the Mouse's Point of View" by Lord Dunsany.
5) Abrown Owl by H.M. Tomlinson.
6) " I Spy" by Gramam Green.
7) "Miss Brill" by Katherine Mansfield.

8) " Laura" by H.H. Munro (Saki).

9) " Louise " by Somerset Maughom.

وقد روعى فى اختيار النصوص انها فى متناول يد جميع المدارس . كما روعى ايضا جعل مجال الاختيار فى اضيق نطاق ممكن .

ثانيا - يؤدى الطلبة الامتحان فى جلستين الاولى مدتها ثلاث ساعات وتشمل الانشاء واللغويات والثانية مدتها ساعتان وتشمل الادب . والنهاية العظمى لدرجات هذه المادة ٥٠ درجة للقسم العلمى ، ٦٥ درجة للقسم الادبى .

وكيل الوزارة للخدمات المركزية

(محمد كامل النحاس)

وزارة التربية والتعليم
وكيل الوزارة لشئون التخطيط
السكرتارية الفنية للتخطيط

نشرة عامة رقم ١٤ بتاريخ ١٩٦٥/١/١٣م

بشأن تعميم التجريب بالمدارس الابتدائية الملحقة بدور المعلمين والمعلمات

وفيما يلى تعليمات التجريب بالمدارس الابتدائية الملحقة بدور المعلمين والمعلمات وتقويمها يراعى ما يأتى :ـ

١ـ أن تختار الهيئة المشكلة للاشراف على المدارس الابتدائية الملحقة بالدور (طبقا للقرار الوزارى ٨٧ فى ١٩٦٤/١٠/١) التجارب التى تنوى اجراءها فى هذه المدارس فى اطار الاتجاهات التربوية الحديثة وفى ضوء ما تصدره الوزارة من قرارات ونشرات وكتب دورية .

أن توافى الدور تخطيط الابتدائى ودور المعلمين بتقرير عن التجارب التى يعتزم تجربتها فى المدارس الابتدائية الملحقة بها خلال الشهر الأول من افتتاح العام الدراسى .

٣ـ أن يقوم خبراء التخطيط بالاشتراك مع المعنيين من أجهزة المتابعة باختيار عينات من هذه التجارب والاشراف عليها أثناء التنفيذ وتوجيه القائمين عليها لضمان الحصول على نتائج سليمة .

٤ـ يوافى تخطيط الابتدائى ودور المعلمين ـ طبقا للمادة الثانية من القرار الوزارى السابق الاشارة اليه بتقارير عن التجارب الناجحة لدراستها والنظر فى امكان تجربتها على نطاق أكبر تمهيدا لتعميمها .

وكيل الوزارة
لشئون التخطيط
(حسن مصطفى)

وزارة التربيـــة والتعليـــم
وكيل الوزارة للخدمات المركزيـــة
الادارة العامة للامتحانـــات
التعليم العام

نشرة عامة رقم ١٥ بتاريخ ١٩٦٥/١/١٩
بشأن اعمال اقسام الامتحانات وشئون الطلبه بمديريات التربية والتعليم

حلت بعض مديريات التربية والتعليم تحديد الاعمال التى يقوم بها قسم الامتحانات وشئون الطلبه تفسيرا لما جاء بالقرار الوزارى رقم ٧٢ بتاريخ ١٩٦٢/٥/٣ .

وفيما يلى توضح الوزارة الاعمال التى وردت استفسارات عنها وتخص قسم الامتحانات وشئون الطلبه وذا لا يمنع القسم من القيام بالاعمال الاخرى التى لم ترد بهذه النشرة ووردت بالقرار الوزارى سالف الذكر .

أولا - اعمال عامـــة

١- الرد على المكاتبات وفحص الشكاوى والتحقيقات .
٢- عمل زيارات ميدانية لجميع المدارس ومتابعة تنفيذ النشرات .
٣- انشاء سجلات ومداومتها بسجلات المدارس ومتابعة حالة التلاميذ (القيد . الفصـــل . التحويل) .
٤- متابعة تنفيذ الالزام وتحديد المستوى فى المرحلة الابتدائية .
٥- الاشراف على تحرير شهادات الاعدادية العامة وتوزيعها . وحصر جميع شهادات الامتحانات العامة التى مضى عليها ٤ سنوات وارسالها لمصلحة الدمغه لاعدامها .
٦- استخراج بيانات النجاح فى الاعدادية والنقل فى جميع مراحل التعليم واقرارات نهايـــة المرحلة الابتدائية .
٧- اعداد كشوف باسماء المحرومين من الامتحانات واعداد كشوف باسماء العشرة الاوائل .
٨- اعداد احصاء بعدد المتقدمين والناجحين ونسبة النجاح بجميع الامتحانات .
٩- بحث حالات عجز اولياء الامور عن دفع المصروفات المقررة بالمدارس الخاصة ذات المصروفات وتحويل الطلبه الى مدارس رسمية مجانية .
١٠- مراجعة قانونية تقدم طلاب المنازل وطلاب المدارس الخاصة لجميع الامتحانات .
١١- بحث حالات تقدم الطلبه المرضى وتعيين المراقبين لتدوين الاجابات بجميع الامتحانـــات
١٢- تقديم مقترحات بمواعيد الامتحانات العامة .
١٣- اعداد اختبار المستوى التحديلى الاول والثانى (يناير ومايو) للصفوف الرابع والخامس والسادس الابتدائى .

ثانيا - امتحانات النقـــل :

١- اقتراح مواعيد امتحانات النقل لجميع مراحل التعليم واجازة نصف العام وبدء العام الدراسى .

٢- انتداب المشرفين على امتحانات النقل بالمدارس الخاصة ذات المصروفات .

٣- عقد اجتماعات للسادة نظار المدارس الرسمية والخاصة فى شأن وضع وطبع اسئلة النقل

٤- مراجعة نتائج النقل بجميع المدارس .

امتحاني مسابقة القبول والاعدادية العامة

ارسال استمارات رقم ١ عضوية للمدارس وتلقى هذه الاستمارات بعد استيفائها .

٢- ترشيح الرؤساء العامين وانتداب رؤساء لجان الادارة والنظام والمراقبة .

٣- عمل اعلانات الدخول .

٤- دراسة التقرير النهائى

والمرجو من اقسام الامتحانات وشئون الطلبة بالمديريات التعليمية أن يكونوا على اتصال دائم بالادارة العامة للامتحانات مع مراعاة التعليمات الاتية :-

١- يقوم القسم ببحث نتائج كل مادة وكل فصل وكل مدرسة .

٢- تبادل نتائج الامتحانات العامة بين مديريات التعليم .

٣- على المدارس ولجان الامتحانات التثبت بصفة سرية وعاجلة من صحة البيانات الرسمية بالنجاح التى تقدم لها بالرجوع الى الجهة التى اصدرت البيانات وعلى مديريات التعليم والادارة العامة للامتحانات أن تقوم بالرد عليها بصفة عاجلة وان يتولى الرد اثنان من الموظفين على الاقل غير من يوكل اليهم عمل هذه البيانات .

٤- تنظيم عملية الاخطار عمن حرموا من الامتحانات ومدة حرمانهم فى مختلف الامتحانات وفى جميع الصفوف وتبليغ المديريات فى موعد لا يتجاوز اول يناير من كل عام .

وكيل الوزارة للخدمات المركزية

(محمد كامل النحاس)

وزارة التربيـــة والتعليم
مكتب الـــوكيل
للخدمات المركزيـــة

نشرة عامة رقم ٩٦ بتاريخ ١٩٦٥/١/٢٠
بشأن ارسال اقتراحات النقل والتبـــادل للـــوزارة

لاحظت الوزارة ان بعض مديريات التربية والتعليم تقوم بعرض التبادلات التى تقدم اليهـــا على لجنة شئون العاملـــين بها ، ثم تعتمدها من السادة المحافظين وتصـــدر بها اوامر تنفيذية وتخطر بها الوزارة للعلم ، رغم ان التبـــادلات تكون بين هيئات تدريس فى المراحل التعليميـــة الارقى من المرحلة الابتدائية ، وتشير هـــذه المديريات التعليمية فى الاوامر التنفيـــذية بما يفيد استنادها على قـــرار السيد نائب رئيس الجمهورية رقم ٤٣ لســـنة ١٩٦٢ .

وقـــد حدث كثيرا ان اجريت تبادلات غير متكافئة بـــين مدرس اعدادى ومدرس ثانوى او بين مدرس موفد فى بعثـــة وآخر يعمل فى مديرية وغير ذلك . وفى الوقت الذى تصدر فيه الوزارة قرارات ترقية الى وظائـــف معينة لجهات بها وظائف خالية ـ تفاجأ الـــوزارة بأن الجهـــة التى رقى منها الموظف تخالف الجهة التى اصبح يعمل فيها عن طريق البدل .

وبما ان قـــرار السيد نائب رئيس الجمهورية رقـــم ٤٣ صـــدر فى ١٩٦٢/٥/٣١ ونص على ان تنقـــل درجات الموظفـــين الذين يعملون بالمحافظـــات اعتبارا من اول يوليه ســـنة ١٩٦٣ وعلى انه اعتبـــارا من ١٩٦٢/٧/١ الى ١٩٦٣/٦/٣٠ تقـــوم الـــوزارات ذات الشأن باجراء التنقـــلات العامة لوظيفيها مرتـــين فى العام طبقا لظـــروف كل وزارة ..... يتـــولى المحافظات التنقلات الفردية التى تتم من محافظة لاخرى أو داخل نطاق المحافظة . على ان تلتزم المحافظـــات القواعد التى تضعها الوزارات لشغل وظائفها المختلفة .

ونظرا لانه لم يتم الى الآن نقل الدرجـــات من ميزانية الوزارة الى المحافظـــات فقـــد بقيت شئون التنقلات والترقيات والتعيينـــات لهيئات التدريس فى غير المرحلة الابتدائيـــة من اختصاص الوزارة تجريها بطريق ادارة تنسيق الافراد التى انشئت لتتولى هـــذه الشئون وفقـــا لنص القرار الوزارى رقم ٣٧ لسنة ١٩٦٢ .

ونظرا لانه بتاريخ ١٩٦٤/١٠/٣ اشار السيد الوزير ـ فيـــا يختص بالطلبات الفردية الخاصة بالنقل او الترقية الادبية او الاعارة او التبادلات التى لاصحابها ظروف خاصة ـ بضـــرورة الحصـــول على رأى السادة المحافظـــين فى هـــذه الطلبات قبـــل

البت فيهـــا بمعرفة الوزارة بعد ان تقـــوم المديريات التعليمية ببحثها واعـــــداد مـذكرة بشأنها شاملة البيانات اللازمة وأيهـا فيها ، وتقـوم ادارة تنسيق الافراد ببحثها طبقا للقواعـد المقـــررة وعرضها على لجنة شئون العاملين بالوزارة .

لهـــذا ، فان الوزارة تستوفى النظر الى وجوب تنفيـــذ ما أشار به الســـيد الوزير بضـــرورة ارسال التبادلات واقتراحات النقل الفردية الى ادارة تنسيق الافراد مستوفية البيـانات ورأى المديرية ورأى السـادة المحافظين لاستكمال اجراءات عرضها على الـــوزارة واعتمادها منها .

وكيل الوزارة
للخـدمات المركزية
توقيع (محمد كامل النحاس)

وزارة التربيـــة والتعلـــيم
الادارة العامة للتعليم الخـــاص

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشـرة عامة رقم ١٧ بتاريـــخ ١٩٦٥/١/٢٤

في شأن الترفيع للناجحين الى الصف الثالث الثانوي وفق المناهـج القديمة بالتقدم الى امتحان الثانوية العامة على نظام السنـــة الواحـــدة

وافق السيد الوزير على معاملة الطلبة والطالبات الذين نجحوا الى الصف الثالث الثانوي وفق المناهج القديمة تحت اشراف المديريات والمناطق التعليمية معاملة الراسبين في الثانويـــة العامة بالنسبة للتقدم لامتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة نظام السنة الواحدة وفق المناهج المعمول بها في المدارس الرسمية ، وبشرط استيفائهم لكافة الشروط المقـررة ..

وكيـــل الـــوزارة
(محمـد طـه النمـــر)

وزارة التربيـــة والتعلـــــيم
السكرتارية الفنية للتخطيـــط

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشـرة عامـة
رقم ١٨ بتاريـــخ ٢٥/١/١٩٦٥م
بشأن : زيادة الاهتمام بالتوجيـة الدينيـــة

الى السادة مديرى التربية والتعليم بالمحافظات

من الأهداف الكبرى للتربية الدينية فى الميدان المدرسى أن تكون المعارف الدينية أساسا للسلوك المستقيم فى الصلة بين الانسان وربه ، وبين الانسان وأفراد المجتمع وسائر المخلوقـــات .

ومن هنا عنيت الوزارة بالتوجيه بصفة خاصة بالنواحى السلوكية الفضلى لحياة الطلاب ، وتضمنت المناهج وأهدافها وتوجيهاتها ، وما يتصل بها من أنشطة ، الوسائل المختلفة لغرس الفضائل والقيم المثالية والمبادىء السليمة .

ولذا تعود الوزارة فتكرر التنبيه الى مراعاة أن التربية الدينية قوام السلوك المستقيم وأنه غايتها الكبرى ، ولذلك قد اتخذ مجلس الوكلاء القرار رقم ١٠٦ بتاريخ ٢٤/ ١١/ ١٩٦٤ ووافق عليه السيد الوزير فى ٥/ ١/ ١٩٦٥ ، وقد تضمن ما يأتـــى :-

١ - تدريب القائمين على تدريس التربية الدينية على أهداف وخطة تدريس هذه المادة ، وتوجيههم الى ممارسة شعائر الدين فى داخل دور التعليم .

٢ - تزويد المكتبات المدرسية بما تحتاج اليه من كتب فى النواحى الدينية والأخلاقية .

٣ - اجراء مسابقات فى الموضوعات الدينية بين طلبة وطالبات دور المعلمين والمعلمـــات ، وتخصيص لهم جوائز مادية وأدبيـــة .

٤ - اعادة النظر فى منهج التربية الدينية ، بقصد التيسير على الطالب واختيار ما يتناسب مع مستواه فى الحفظ والنصوص وصلتها بالحيـاة .

٥ - توجيه المدرسين الى العناية باللغة العربية الفصحى فى التدريس بدور المعلمـــين والمعلمـــــات .

وكيـل الـوزارة
لشئـــون التخطيـــط

(حســـن مصطفـــى)

وزارة التربية والتعليم
للسكرتارية الفنية للتخطيط

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشرة عامة

رقم ١٩ بتاريخ ٢٥ / ١ / ١٩٦٥ م

بشأن نظام امتحان الراسبين عام ١٩٦٤ في الصفوف النهائية بدور المعلمين والمعلمات

سبق أن وافقت الوزارة بمقتضى قرار مجلس الوكلاء رقم ٩٣ بتاريخ ١٩٦٤/١٠/٣ ، على تعيين الراسبين في السنة النهائية بدور المعلمين والمعلمات من الشعبتين العامة والخاصة وذلك لمواجهة العجز في هيئات التدريس بالتعليم الابتدائي للعام الدراسي ١٩٦٥/٦٤ - وعلى أن يكون تعيينهم على بند المكافآت ، وعلى أن يؤدوا امتحان الدبلوم - من الخارج في نهاية العام الدراسي ١٩٦٥/٦٤ .

وبالرجوع الى القرار الوزاري رقم ٦٢٣ بتاريخ ١٩٥٨/٧/٢١ بشأن اللائحة الأساسية لمدارس المعلمين والمعلمات العامة والريفية بالنسبة لنظام الثلاث سنوات .

والى القرار الوزاري رقم ٧٥ بتاريخ ١٩٦٣/١٢/١٠ بشأن اللائحة الأساسية لدور المعلمين والمعلمات بالنسبة لنظام السنتين من حملة الثانوية العامة .

والى قرار مجلس الوكلاء رقم ١٠٣ بتاريخ ١٩٦٤/١١/٢٤ ، والمعتمد من السيد الوزير في ١٩٦٥/١/٤ .

يرجى مراعاة مايلي :

١- يتم امتحان هؤلاء الطلبة والطالبات في جميع المواد ، مع عدم اعفائهم من رسوم الامتحان .

٢- ان يتم امتحانهم في التربية العملية ، في المدارس المعينين بها ، بواسطة اللجان العامة التي تشكلها ادارة الامتحانات .

٣- تخصص جميع درجات المواد العملية والشفوية لامتحان آخر العام ، أسوة بالمواد التحريرية طبقا للائحتين السابقتين .

وكيل الوزارة لشئون التخطيط
(حسن مصطفى)

وزارة التربيـــة والتعليم
الادارة العامة للامتحانات

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشـــرة عامـــة
رقم ٢٠ بتـــاريخ ١٩٦٥/١/٣٠م

يحرر بعض الطلبة استمارات التقدم للامتحانات العامة ويدونون جميع البيانات الواردة بها ومنها أسماؤهم وأسماء آبائهم ثم يتقدم الواحد منهم الى الوزارة أو الى احـــدى مديريات التربية والتعليم بالمحافظات طالبا تغيير اسمه أو اسم أبيه ومرفقا بالطلب حـــكما صادرا لصالحه من احدى المحاكم .

وبعد بحث الموضوع وموافقة مجلس الدولة قررت الوزارة ما يأتى :

١) اذا صدر الحكم قبل تاريخ بدء الامتحان الوارد بالقرار الوزارى المبين لذلـــك تعمل اجراءات تغيير الاسم القديم الى الاسم الجديد الذى أدى به الطـــالب الامتحـــان .

٢) اذا صدر الحكم بعد تاريخ بدء الامتحان المنوه عنه فى الفقرة السابقة فلا يجـوز تغيير الاسم القديم الذى أدى به الطالب الامتحان وفى هذه الحالة يستطيـــع الطالب أن يرفق الحكم الصادر له أو صورة رسمية منه أو مستخرجا رسميا مـــن دفاتر المواليد يفيد حصول التصحيح الذى أجراه بمؤهله الدراسى اثبـــاتا لحقه فى المؤهل بعد تغيير اسمه .

وكيـــل الوزارة
للخـــدمات المـــركزية
(محمـد كامل النحاس)

نشرة عامة

رقم ٢١ بتاريخ ٧ / ٢ / ١٩٦٥م

رغبة من الوزارة فى معاونة المدارس الخاصة ذات الصعوبات على أداء رسالتها التربوية والتعليمية على الوجه الأكمل والمحافظة على مستوى الكفاية المقرر لمدرسى هذه المدارس فقد أصدرت الوزارة نشرتها العامة رقم ٦٥ بتاريخ ١٩٦٤/٤/٦ متضمنة الموافقة على تجديد اعارة الراغبين من المدرسين الذين عينوا بالوزارة فى العام الدراسى ١٩٦٤/٦٣ للعمل فى مدارسهم الخاصة الحالية فى العام الدراسى ٦٤ / ١٩٦٥ وذلك عن طريق اعارتهم اعتباريا لهذه المدارس .

وبناء على ما أمر به السيد الأستاذ الوزير بتاريخ ١٩٦٥/١/١١ يراعى الغاء اعارة جميع المعارين اعتباريا فى ١٩٦٥/٨/٣١ على أن يتسلم كل منهم عمله بالجهة المعار منها فى صبيحة يوم ١٩٦٥/٩/١ .

والمرجو أن تقوم المديريات التعليمية باخطار جميع المدارس الخاصة الواقعة فى حدودها وجميع المعارين التابعين لها بهذه التعليمات ومراقبة عودة المعارين فى اليوم التالى لانتهاء الاعارة وتحديد مسئولية المخالف سواء كانت المدرسة الخاصة أو العامل المعار .

وكيل الوزارة
(محمد طه النمر)

وزارة التربيـــة والتعلـــيم
السكرتارية الفنيـة للتخطيط

"بسم الله الرحمن الرحـــيم"

نشـرة عامـــة
رقـم ٢٢ بتـــاريخ ٩/ ٢/ ١٩٦٥م
بشأن قبول الأطفال ساقطى القيد بالمرحلة الابتدائية

استفسرت بعض مديريات التربية والتعليم عما يتبع بشأن الأطفال ساقطى القيـــد وتخلفهم عن الالتحاق بالمرحلة الابتدائية بسبب عدم وجود شهادات ميلاد تحـــدد سنهـــــــم .

وقد قامت الوزارة بدراسة الموضوع وانتهى الرأى الى أنه يكتفى بحصول الأطفـــال ساقطى القيد على شهادة تسنين رسمية تبين أعمارهم الفعلية ويكون قبولهم فى المـدارس فى حدود الأماكن الشاغرة المصرح بها للمديرية وذلك مع مراعاة ما يأتـى :—

١ — يوضع الطفل فى الصف الدراسى الذى يتناسب مع سنه ومستوى تحصيله الدراسى .
٢ — يراعى تطعيم الطفل فى الشهر الأول من التحاقه بالمدرسة ضد الأمراض المعدية .
٣ — يعتبر الطفل ملزما متى التحق باحدى المدارس الواقعة فى الجهات التى يطبق فيها الالزام وتسرى فى شأنه الأحكام المقررة اذا تخلف عن الدراسة .
٤ — يؤخذ على ولى أمر التلميذ تعهد كتابى بأنه سيقوم باتخاذ اجراءات قيد طفله فـى دفاتر المواليد بالتطبيق لقانون الأحوال المدنيـــة .

وتأمل الوزارة فى أن تقوم المديريات التعليمية فى تنفيذ ذلك بالنسبة للأطفـــال ساقطى القيد الذين يتقدمون للالتحاق بالمدارس الابتدائيـــة .

وكيـل الوزارة
لشئـــون التخطيـــط

(حســـن مصطفـــى)
توقيع

نشرة عامة رقم ٢٣ بتـاريخ ٩/ ٢/ ١٩٦٥

بشأن المحرومين من أعمال الامتحانات

تقوم مديريات التربية والتعليم باصدار قرارات بحرمان بعض العاملين من الاشتغـال في أعمال الامتحانات لمدة معينة . كما تقوم بتنفيذ هذه القرارات في حدود نطاقها .

وقد يصدر لبعض هؤلاء العاملين المحرومين قرارات بالنقل وتصبح قرارات الحرمان غير ذات موضوع لعدم تبليغها للمديريات التي نقلوا اليها .

لهذا قررت الوزارة أن تقوم مديريات التربية والتعليم بتبليغ جميع قرارات الحرمـــان التي تصدرها بمجرد اعتمادها للادارة العامة للامتحانات بحيث لا يتجاوز ذلك أول أكتوبر من كل عـــام .

وعلى الادارة العامة للامتحانات أن تذيع على جميع مديريات التربية والتعليم كشفـــا بأسماء العاملين المحرومين في موعد لا يتجاوز أول يناير من كل عام لتبليغه الى المـــدارس التي يعمل بها هؤلاء المحـــــرومين .

وكيل الوزارة للخدمات المركزية
عنه (محمـــد السيـــد روحـــه)

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوكيل
للخدمات المركزية

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٢٤ بتاريخ ١٣/٢/١٩٦٥م

لاحظت الوزارة أن بعض المدرسات التعليمية تقوم بانتداب بعض السادة امناء المخابر للعمل فى ميادين أخرى لاتتصل بوظائفهم كأن تنتدبهم لتدريس الرياضيات فى المدارس الاعدادية أو للعمل فى ديوان المديرية كاعضاء تحقيق فى مختلف الاجهزة .

ولما كانت المدارس الثانوية والاعدادية وباقى مستوياتها تواجه عجزا كبيرا فى امناء المخابر ، وتعمل الوزارة جاهدة على مداركته بما ترصده فى الميزانية من درجات جديدة لهذا الغرض .

لهذا ترجو الوزارة التكرم بالتنبيه الى وجوب الابقاء على السادة امناء المخابر فى وظائفهم وعدم نقلهم أو ندبهم لمزاولة اعمال اخرى خارج نطاق هذه الوظائف لما قد يتسبب عن ندبهم من تقهقر فى العهد التى فى حوزتهم او تعطيل للدروس المنوط بهم تحضيرها مما يخالف فى الحالين اللوائح المالية والمخزنية ويضر بصالح العمل - واذا دعت الضرورة الى الافادة من أى منهم فى التدريس ، فيرجى الا يتم ذلك الا بعد استطلاع رأى الوزارة وموافقتها ، بطريق ادارة تنسيق الافراد .

وكيل الوزارة
للخدمات المركزية

" محمد كامل النحاس "

" بسم الله الرحمن الرحيم "

وزارة التربية والتعليم
الادارة العامة للتعليم الخاص

نشرة عامة رقم ٢٥ بتاريخ ١٩٦٥/١/١٣ م
في شأن عدم رفع مصروفات اى مدرسة خاصة الا بعد الرجوع الى الوزارة

نصت المادة الخامسة من القرار الوزاري رقم ٤٣ بتاريخ ١٩٦٤/٥/٢٧ في شأن مراجعة ميزانيات المدارس الخاصة ذات المصروفات وتحديد مصروفاتها على انه " يجوز لمديرية التربية والتعليم المختصة أن تعدل المصروفات التي تتقاضاها المدرسة الخاصة بالزيادة أو النقص على ضوء ميزانيتها مرة كل ثلاث سنوات او اذا دعت ظروف المدرسة الى ذلك خلال هذه المدة " .

الا أنه لما كانت الوزارة تهدف الى تخفيف الاعباء المالية عن عاتق اولياء الامور بما يساهم في تحقيق ما ترمي اليه الدولة من رفع مستوى المعيشة ومن أن يكون رأس المال الخاص في خدمة الشعب .

فقد قرر السيد الوزير عدم رفع مصروفات أى مدرسة خاصة الا بعد الرجوع الى الوزارة .

ويمكن للمديريات والمناطق التعليمية ان تقوم ببحث ميزانيات المدارس على الطبيعة على الا تبت في شأن رفع المصروفات المقررة حاليا الا بعد الرجوع الى الوزارة مع بيان كافة الاسس التي يستند اليها اى اقتراح في شأن رفع تلك المصروفات .

وكيل الوزارة
للمتابعة والتفتيش
(محمد السيد وحيد)

وزارة التربيـــة والتعلـــيم
مكتـب الوكيـــل
للخدمـــــات المركزيـة

" بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٢٦ بتاريـــــخ ١٩٦٥/٢/١٦م
بشأن تزويد المدارس الثانويـة التجارية بالعناصـر الصالحـة من
مدرسي اللغـات الاجنبيـة

اوضحت تقارير التفتيش الميداني ، لتدريس اللغة الانجليزية ، بالمدارس الثانوية الفنيـة عامـة وبالمدارس الثانوية التجارية خاصة ان الغالبية العظمى من مدرسي هذه اللغة بتلـك المدارس من حملة المؤهلات المتوسطة ، الامر الذي لا يخفى ما لها من اهمية خاصة في تكامـل الاعداد الثقافي والمهني لخريجي المدارس الثانوية التجاريـة .

ونظرا لان مناهج اللغة الاجنبية المقررة في المدارس الثانوية العامة لا تزيد في مستواها عن تلك المقررة في المدارس الثانوية التجارية ، ومن ثم فهي تتطلب تاهيلا عاليا ممن يعهد اليهم تدريسها في اي من هذه المدارس .

ورغبة في تحقيق العدالة وتكافؤ الفرص بين كل من طلبة التعليم الثانوي العام والتعلـيم الثانوي التجاري في تعلم اللغة الاجنبية ودراستها على ايدي اساتذة متخصصين فيها تخصصـا عاليـا .

ولما كانت المديريات التعليمية هي التي تتولى توزيع المدرسين المعينين على التعلـيم الثانوي على كل من المدارس الثانوية العامة والثانوية الفنيـة .

لهذا ، ترجو الوزارة التنبيه الى وجوب تزويد المدارس الثانوية التجارية بحاجتها من مدرسي اللغات الاجنبية - حملة الشهادات التخصصية العالية ، بالقدر الذي يحقق صالح العمل فيها وتنقل السادة المدرسين حملة الشهادات المتوسطة او التي تقل عن مستوى الكفاية الاساسي الـى انواع التعليم الثانوي الفني الاخرى او الى المرحلة الاعدادية في حدود القواعد المقررة .

وكيل الـــــوزارة
للخدمـــات المركزيـــة
(محمـــد كامـل النحـاس)

وزارة التربية والتعليم
الادارة العامة للتعليم الخاص

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٢٧ بتاريخ ١٩٦٥/٢/١٧
بشأن شغل مبانى المدارس الخاصة المجانية بفصول رسمية

جرت بعض مديريات ومناطق التربية والتعليم على الانتفاع بفصول المدارس الخاصة المجانية المعانة بشغلها بفصول رسمية . وقد اختلفت وجهات النظر فى تقدير مقابل الانتفاع بهذه الفصول .

ويراعى عدم الالتجاء لشغل مبانى المدارس الخاصة بفصول رسمية الا لضرورة قصوى وللفترة التى تتيح للمديرية تدبير اماكن لفصولها الرسمية .

وفيما يلى توحيد الاسس التى يقدر عليها مقابل الانتفاع بمبانى المدارس الخاصة التى شغلت بفصول رسمية يراعى اتباع القواعد الآتية فى تقدير مقابل الانتفاع (بمبانى المدارس الخاصة المجانية المعانة) :-

اولا : لما كانت الوزارة تدفع ايجار مبنى المدرسة — فى صورة اعانة ايجار — فلا يدخل فى تقدير مقابل الانتفاع شىء نظير الانتفاع بالمبنى ولكن نظرا لان استعمال المبنى لفترة مسائية يزيد من استهلاك فان المديرية تدفع لصاحب المدرسة ١٠٪ من قيمة الايجار السنوى للحجرات المشغوله فعلا بالفصول الرسمية (بما فى ذلك الحجرات الاضافية لمواجهة نفقات صيانة البناء .

ثانيا : تدفع المديرية لصاحب المدرسة ١٠٪ من ثمن الاثاث والادوات المنتفع بها فعلا فى الفترة الرسمية مقابل الاستهلاك والصيانة .

ثالثا : تدفع المديرية الاستهلاك الفعلى للمياه والنور (والكسح فى الاماكن التى ليس بها مجارى عامة) .

ورابعا : تجبر المديرية العمال والموظفين اللازمين لهذه الفصول وكذا ادوات التعليم بما فى ذلك الطباشير وغيره . ..

١٩٦٥/٢/١٤

وكيل الوزارة للمتابعة
توقيع (محمد السيد روحه)

الجمهورية العربية المتحدة
وزارة التربية والتعليم
الادارة العامة للامتحانات

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشرة عامة رقم ٢٨ بتاريخ ١٩٦٥/٢/٢٤
بأسماء الطلبة الذين تقرر حرمانهم من امتحانات عام ١٩٦٥
تنفيذا للقانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٤

رقم الجلوس	اسم الطالب	الجهة التي تقدم منها للامتحان	نوع الامتحان	سبب الالغاء او الحرمان	مدة الحرمان
٢٠٨٣	خليل عمر طهبوب	رابطة الجامعيين بالخليل	الثانوية العامة أدبي	الغش	١٩٦٥
٢١٠٣	سعد الله محمود سليم أبوخلف	الحسين بن علي	"	"	"
٢٤١١	رجاء توفيق عبده	رابطة الجامعيين بالخليل	"	"	"
٥٧٦٧	نبيه حسن السيد	العباسية الثانوية القديمة	"	"	"
٧٨٠٢	ابراهيم احمد السيد حسن	الورديان الثانوية	"	"	"
٨٧١٣	سليم محمود سعيد البدري	"	"	"	"
٨٧٣٧	يسرى عبد الفتاح رمضان	"	"	"	"
٨٠٥٧	سعيد زكي احمد فليفل	المرقسية الثانوية الليلية	"	"	"
١٣١٦١	حسني نجيب رزق الله	ولما	"	"	"
١٧٨١٣	عطيه عبد الحميد عطية مطر	منازل	"	"	"
١٧٨٨١	محمود علوان راضي	"	"	"	"
١٨٧٣٩	ابراهيم سيد أحمد سالم بني	"	"	"	"
٢٠٣٧٦	زينب احمد ابراهيم عبد الله	"	"	"	"
٢٠٢٠٧	عبله سعيد دراز	"	"	"	"
٢١١٢٥	ادريس محمود [illegible]	"	"	"	"
٢١٨٣٧	فؤاد سعيد فايز	لبنان	"	"	"
٢٣٧٤٨	أحمد عزت مختار عشره	"	"	"	"
٢٤٢٦٠	علي احمد أبو علي	[illegible]	"	"	"
٢٤٣٦٤	رزق عبد المسيح رزق ابراهيم	المرقسية الليلية	"	"	"
٢٤٤٤٨	سمير علي السيد عبد الله	منازل	"	"	"
٢٤٥٢٤	محمد عبد الرؤوف محمد عامر	"	"	"	"
٢٤٥٦٢	منير ابراهيم محمد عجاج	"	"	"	"
٢٥٥٠٢	أحمد أبو زيد جوده	"	"	"	"
٢٥٥٤٩	سعاد يوسف سعد	"	"	"	"
٢٩٤٢٧	[illegible] فؤاد [illegible]	"	"	"	"

رقم الجلوس	اسم الطالب	الجهة التي تقدم منها للامتحان	نوع الامتحان	سبب الانتباه والحرمان	مدة الحرمان
٣١١٦٧	فوزي عبد الحميد عبد العال	منازل	الثانويه العامه ادبي	الدور	١٩٦٥
٣١٩١٣	كمال عبده سعيد				
٣١٩٥٨	محمود صادق احمد				
٣١٩٨١	السيد جبر احمد الوزني				
٣٢٠٠٣	محمد عبده عبد الخالق				
٣٢٤٤٠	محمد كمال محمد محمد علام				
٣٩٢٩٠	سالم محمد حميده	معهد اسكندريه الديني			
٣٩٤١٠	ابراهيم نوح حراز	دمنهور			
٤٤١٤٢	السيد صديق حسين علي	بطا المنشاوي			
٤٤١٤٩	عبد المنعم حسين يوسف	الصواف			
٤٤١٦٠	يوسف راغب محمود علي ختاع				
٤٤١٦٣	سيد مغربي محمد اسماعيل				
٤٤١٦٤	طه شفيق محمد عبد الهادي				
٤٦٢٨٩	محمود احمد محمد علي رشيد	ابن خلدون	علمي		
٥١١٩٤	محمد المهتدي سيد احمد خضر	الشهداء		تمزيق ورقة اجابة الكيمياء	
٥٥٤٩٧	محمد الروبي حسين احمد ابو زيد	نجع حمادي		الغش	
٦٩٤٨٠	محمد الغريب محمد احمد	الصياد			
٦٩٨٣٨	محمد السيد علي عبد الرحمن	منازل			
٧٢٨٢٤	كمال طه ابراهيم عامر	الواسطى			
٩٧٧٣١	ميخائيل سعد صموئيل	الاسماعيليه الخاصه			
٩٨٨٦٣	عبد الفتاح محمد مصطفى عوفر	الثانوية الليليه		اثارة الشغب بالليمان	
١٠٣٩٣٢	محمد مرسي ابراهيم القطاوني	الاسماعيليه			
١٠٣٩٦٨	ابراهيم احمد محمد ابراهيم	البتدبان			
١٠٤٠١٢	محمد سعيد محمود احمد الرمال				
١٠٤٠٦١	حسين محمد اسماعيل ابراهيم	الاسماعيليه الخاصه			
١٠٤٠٨٩	محمود عبده ترني				
١٠٥٢١٢	محمد محمود عبد الوهاب دراز	منازل		الغش تمزيق ورقة الاجابة	
١٠٧٩٣٥	احمد رشاد السيد محمد الشاذلي			الغش	
١٠٩٠٢٦	محمد كامل حمدي عباس				

رقم الجلوس	اسم الطالب	الجهة التي تقدم منها للامتحان	نوع الامتحان	سبب الالغاء او الحرمان	مدة الحرمان
١٠٩٧٢٢	حاطف عبد الحميد عبد الله	المرشدية الليلية	الثانوية العامة طلبي	الغش	١٩٦٥
١١٩٧٥٠	شاكر نبهي سيداروس	القسم المسائي بالمنصورة الاعدادية	" "	اخفاء ورقة اجابة اللغة الانجليزية	"
١١٣٠٩٢	حلمي ابو العينين محمد البار	المنصورة الثانوية	" "	الغش	"
١١٣٤٧٣	عبد الرحمن عبد الواحد	منازل	" "	"	"
١١٣٦٤٦	محمد سليم نصر الحوري	"	" "	وتمزيق ورقة الاجابة	"
١١٣٩٦٩	محمد حامد القار	"	" "	الغش	"
١١٤٩٠٦	محمد حسين حلمي	"	" "	"	"
١١٥٣٣١	محمود فخري توفيق الهويدل	"	" "	"	"
١١٧٨٦٤	فاروق عبد الفتاح حسين	"	" "	"	"
١١٧٨٥٦	عباس محمد حسين	"	" "	"	"
١١٨٨١٢	صالح سعيد رشيد	"	" "	"	"
١٢١٥٨٤	اسعد مدرك خيري	الثانوية الليلية	" "	"	"
٣٦٠٩٥	عبد الرحمن احمد فحات	العباسية الثانوية بالاسكندرية	" "	"	"
٧٨٢٠٥٥	نبيل احمد حسن ابراهيم	على مبارك الثانوية	" "	"	"
٨٠٦٩٠	سامي عبد السلام الشحات	منازل اسكندرية	" "	"	"
٨٧٨٦٠	خليل عبده خليل ابو عمرو	فلسطين الثانوية بغزة	" "	الفاظ نابية تدل سوء الخلق	"
٨٩٨٦١	عبد الكريم عيسى موسى	رابطة الجامعيين بالخليل — الاردن	" "	الغش	"
٥٤٧	مصباح عبد الرازق	واعدين	" "	"	"
٥٤٨	مصطفى محمد السوسي		" "	"	"
١٠٢٤	هانم عباس عبد الوهاب	الفصول الملحقة بالتجارة الثانوية بالمنصورة	دبلوم التجارة	"	"
١١٢٢٨	فريا حسن الامام احمد	التجارة الثانوية للبنات بالمنصورة	" "	"	"
١١٢٤٠	رواح محمد ابوزيد	"	" "	"	"
٢١٢٣١	عبد الرؤوف ابراهيم العايدي	منازل طنطا	" "	"	"
٨٩٣٢	حمدي محمود احمد الغني	التجارة الثانوية بطنطا	" "	"	"
٩١٢١	محمد محمود حسن ابو ريه	"	" "	"	"
—	الدكتور زكي بغدادي	"	" "	النقل الى الثالثة	"
—	فاروق عبد الهادي المنصوري	"	" "	الثانية	"
—	عبد الرافع عبد المنعال سلامه	"	" "	"	"
—	علي ابراهيم مراد الامين	"	" "	الثالثة	"

المديرية ورقم الجلوس	اسم الطالب	الجهة التى تقدم منها للامتحان	نوع الامتحان	سبب الالغاء او الحرمان	مدة الحرمان
١١٤٦٦	محمد سمير محمد محمد فرغلى	التجارة الثانوية بطنطا	دبلوم التجارة	الغش	١٩٦٥
٣٧٤	امين ابراهيم محمد نصر اللقوسنا	الاعدادية الزراعية	اعدادية زراعة	"	"
	احمد محمود فتوح	فصول المعلمين للموسيقى	النقل الى الثانية	"	"
	رفاعى احمد اسماعيل	بحلوان الاعدادية	"	"	"
جنوب القاهرة	محمد حسين محمود فهمى	" " " " " "	"	"	"
		النيل القومية الخاصة	النقل الى الثالثة طبى	"	"
السويس	البسطاوى ابو المجد آدم	دار المعلمين العامة بالسويس	" " "	الغش واقلاق هدوء الامتحان	"
	على حسن الصرى	الاقباط الثانوية ببورسعيد	" " "	الغش	"
بورسعيد	عزيز نجيب منصور	التجارة "	" " "	"	"
٦٦٦١	عوض حافظ منصور ناصر	الشهيد صالح مصطفى الاعدادية	اعدادية عامة	"	"
	مصطفى انور محمد احمد رستم	الوديان الثانوية	النقل الى الثالثة ادبى	"	"
	ابراهيم احمد السيد حسن	" "	" " "	"	"
	سليم محمود سعيد البزوى	" "	" " "	"	"
الاسكندرية	يسرى عبد الفتاح رضوان	" "	" " "	"	"
	محمد محمد على حسن	" "	" " "	"	"
	سيد احمد انور	النجاح الاعدادية الخاصة بالاسماعيلية	النقل الى الثانية	"	"
	احمد عبد العزيز احمد سالم	" " " " " "	" " " "	"	"
	شعبان محمود شعبان	" " " " " "	" " " "	"	"
الاسماعيلية	عبد العزيز محمود عبد العزيز	المعلمين بالاسماعيلية	معلمين شعبة رياضة	"	"
	حسن ابراهيم حسن	" "	" " "	"	"
	محمود ابراهيم عبد الحميد	مرسى مطروح الثانوية	النقل الى الثالثة ادبى	"	"
	فهيم محمد سعد	" " "	" " طبى	"	"
مرسى مطروح	عوض عقيله سليمان	" " "	"	"	"
	منير مرسى عبد العليم	" " "	"	"	"
	كمال فهمى جرجس	" " "	"	"	"
	كمال عبد الرحمن ابراهيم الصعيدى	الفصول الاعدادية الملحقة بالجامبول	النقل الى الثالثة اعدادى	"	"
المنوفية	وديع وهبه سعد	" " " " " "	"	"	"
	محمد مصطفى صطفى زيدان	النجاح الاعدادية الخاصة بأجا	"	"	"
الدقهلية	محمد السيد الشطاوى الجندى	بلقاس الثانوية الزراعية	"	"	"
	محمد عبد الباقى محمد بستو	" " "	"	"	"

المديرية	اسم الطالب	الجهة التى تقدم منها للامتحان	نوع الامتحان	سبب الالغاء أو الحرمان	مدة الحرمان
الجيزة	سمح رجب برنق	الأورمان الاعدادية	اعداد بتجارة	الغش	١٩٦٥
	وداد عثمان أحمد السيد	الا بلاح الخاصة	"	"	"
	اسمهان عديق اسلم الحسازى	" "	"	"	"
	اعتماد أمين حافظ عبد الجواد	الهرم الاعدادية	"	"	"
	عايده السيد ابراهيم على	" "	"	"	"
	سوسن على قرنسى	" "	"	"	"
أسيوط	كمال محمود هاشم	معهد التربية الرياضية للمعلمين	النقل الى الرابعة	"	"
	محمود حمدى محمود زكريا الهلالى	" " "	"	"	"
	نفادى عبد الحميد حسن	" " "	"	"	"
	فوزية مصطفى قرقلى	أبوتيج الابتدائية للبنات	القبول الى الاعدادى	"	"
	كمال صالح محمد	" "	"	"	"
	كوثر على سيد	" "	"	"	"
قنا	ايليا كيرلس عبد مريم	دشنا الاعدادية الثانوية	النقل الى الثانية	"	"
	جورج سيحه أرتين	" "	"	الاخلال بنظام الامتحان	"
٨٨٥٣٢	ممدوح جنفى محمود الكليك	منازل الاسكندرية	ثانوية عامة علمى	الغش	"
٢٣٠٦٢	عزت محمد محمد يوسف الشهنى	الحلة الكبرى	" "	الغش والاعتداء على الملاحظين	"

طلبة محرومون أكثر من عام واحد

رقم الجلوس	اسم الطالب	الجهة التى تقدم منها الامتحان	نوع الامتحان	سبب الالغاء أو الحرمان	مدة الحرمان
٦٤٨	على مصطفى على	الثانوية الزراعية بقنا	دبلوم زراعة	الغش والاخلال بنظام الامتحان والاعتداء على الملاحظين	٥/١٩٦٥ ١٩٦٦
	مكرم شفيق لوقا	الثانوية الليلية	الثانوية علمى	الغش والاعتداء على الملاحظين	٨/٦٨٩٥ ١٩٦٧

رقم الجلوس	اسم الطالب	الجهة التى تقدم منها الامتحان	نوع الامتحان	سبب الالغاء أو الحرمان	مدة الحرمان
١١٢٩٤٥	منتصر ابراهيم عبد الحال حمـــاه	المنصورة الثانوية	الثانوية على	الغش والاعتداء على الملاحظين	٦٦/٦٥ ١٩٦٧
١١٣٤٠٢	محمد محمود حلمى سبع	منـــازل	" "	" " "	٦٦/٦٥ ١٩٦٧
١١٥٦٠٧	احمد منير محمد فريد	"	" "	" " "	٦٦/٦٥ ١٩٦٧
١١٧٥٤٢	سيد احمد سيد على	الفصول المسائية بمعاهد الثانوية	" "	" " "	٦٦/٦٥ ١٩٦٧
١١٧٩٩٩	محمد عبد الحميد مهنا	منـــازل	" "	الغش واقفلال هدوء الامتحان	٦٦/٦٥

وكيل الوزارة
للخدمات المركـــــزية

(محمـــد كامـــل النحـــاس)

وزارة التربيـــة والتعلـــيم
ادارة التفتيـــــش

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامـــة
رقم ٢٩ بتاريـخ ٢٤/٢/١٩٦٥

استفسرت بعض مديريات التربية والتعليم بالمحافظات عن البند الذى يخصم عليه بأجور العمال اللازمين لانجاز الأعمال الزراعية التى تجرى فى مواسم معينة والعمليات الصناعية التى تحتاج بعض المدارس الصناعية لاجرائها كالتجبيـــد والدهان والمقالـة ..... الخ .

وترضح الوزارة أن بند ٢ أجور (عمال بدون درجة) يخصم عليه بأجـور العمال الموسميين اللازمين للقيام بالأعمال الموسمية التى لايمكن تنفيذها بمعرفـة التلاميذ أو العمال الدائمين مثل جنى القطن وبعض العمليات الزراعية الأخرى وكذلك الأعمال غير الدائمة مثل أعمال التنجيد والتلميع والمقالة بالمدارس الصناعية والتى تخرج عن امكانيات طلاب هذه المدارس .

ويشترط عدم تشغيل عمال للأغراض المذكورة (الأعمال المؤقتة) الا فـــى حدود الاعتمادات المخصصة للمديرية من هذا البند وللفترة اللازمة لأداء العمـل فقط ومع ضرورة مراعاة أحكام القرار الجمهورى رقم ٢١٨ لسنة ١٩٦٠ - بشأن العمال الموسميين عند تشغيل أمثال هؤلاء العمـــال .

وتأمل الوزارة أن تتعاون جميع مديريات التربية والتعليم ومدارسها الفنية على اختلاف أنواعها فى تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة بحيث لايتكرر تعيين عمـــال مؤقتين يكتسبون حالة الدوام ويتعذر فصلهم بينما لاتكون هناك حاجة تستدعـــى الابقاء عليهم - الأمر الذى يعتبر من قبيل المخالفات المالية التى تستدعـــى التحقيق والمؤاخـــذة .

وكيـل الوزارة
للشئـون الماليـــة والادارة

(محمـــد علـــى محمـــد)

وزارة التربيـــة والتعلـــيم
مكتـب وكيل الـــوزارة
للمتابعة والتقويـــم

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشرة عامة رقم ٣٠ بتاريخ ١٩٦٥/٢/٢٨
بشأن عدم زيادة تلاميذ فصل التربية الفكرية عن ستة تلاميذ

لما كان التلاميذ المعوقين عقليا يختلفون عن التلاميذ الأسوياء فى قدراتهم ونسب ذكائهم - الأمر الذى يتطلب عناية فردية خاصة لكل منهم على حدة ، كما يتطلب متابعة التلميذ داخل الفصل وخارجه سواء كان ذلك متصلا بالنواحى التحصيلية أو الاجتماعية حتى يعد اعدادا كاملا للحياة .

فقد أوصى المجلس الاستشارى للتربية الخاصة ألا يزيد عدد تلاميذ فصل التربية الفكرية عن ستة تلاميذ وعلى مديريات التربية والتعليم بالمحافظات التى توجد بها معاهد أو فصول للتربية الفكرية مراعاة ذلك ما أمكن ابتداء من العام الدراسى ١٩٦٥/١٩٦٦ .

وكيل الـــوزارة
للمتابعـــة والتقويـــم
(محمـــد السيـــد روحـــه)

وزارة التربية والتعليـــــــم
مكتب الوكيل
للخدمات المركزيـــة

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٣١ بتاريخ ١٩٦٥/٢/٢٨

لما كانت المديرية تصدر حركات نقل أو ندب ، وقرارات مختلفة بشأن السادة رجال التعليـــم العاملين في المرحلتين الاعدادية والثانوية ودور المعلمين والمعلمات .

ورغبة في التيسير على ادارة تنسيق الافراد بالوزارة ، في متابعة وتسجيل ماتصدره المديرية مـــن تلك الحركات أو القرارات .

يراعى مايأتى :

١ــ يرسل الى ادارة تنسيق الافراد عدد من صور حركات النقل أو الندب التى تجريها المديرية ، بقدر عدد المواد التى تتضمنها كل حركة من الحركات ، مضافا اليها ثلاث صور اخرى لتحفظ بسجلات المديرية فى الادارة .

٢ــ ترسل صورتان من كل قرار تصدره المديرية فى الحالات الاتية :ــ

أ ــ الفصل من الخدمة .

ب ــ الاجازة الدراسية بمرتب أو غير مرتب .

جـ ــ الندب الى اية وظيفة خارج نطاق التدريس ، سواء كان الندب للعمل فى ديـــوان المديرية أو اجهزتها المختلفة ، أو الى جهة اخرى خارج نطاق وزارة التربيـــة والتعليم .

وكل امر تصدره المديرية ، يرسل مشفوعا ببيان مؤهلات السيد المدرس وتاريخها ، والمادة المقيد على تدريسها والمرحلة التعليمية المقيد عليها والمدرسة التى كان يعمل بها .

٣ــ التبادلات التى تتم بين السادة المدرسين فى المديرية وبين زملائهم فى مديريات اخرى ترسل الى ادارة التنسيق بعد اعتمادها من المديرين المختصين وكذلك من السيدين المحافظين ، تنفيذا لتعليمات الوزارة فى هذا الشأن ــ ولا تعتبر التبادلات نافذة المفعول الا بعـــد أن تعتمد من وزارة التربية والتعليم بطريق ادارة تنسيق الافراد .

٤ــ اصدار نشرة الى السادة رجال التعليم الذين تجرى الوزارة حركات نقلهم أو ترقيتهم ، ينبهون فيها الى وجوب تقدمهم بطلباتهم للنقل أو للترقية بطريق المدرسة أو الجهاز الذى يعملون فيه . ثم ترفع هذه الطلبات الى المديرية لترى رأيها فيها ، مشفوعة بما يرتئيه السيد المحافظ بشأنها ، ثم تحول بعد ذلك الى ادارة تنسيق الافراد لتتولى بحثها وعرضها على الوزارة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

وكيل الوزارة
للخدمات المركزيـــــة
" محمد كامل النحاس "

وزارة التربية والتعليم
المتابعة والتفتيش
تفتيش اللغة الانجليزية

نشرة طبعة رقم ٣٢ بتاريخ ١٩٦٥/٢/٢٨
بشأن البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة
وامتحانات النقل

لاحظ تفتيش اللغة الانجليزية اثناء المتابعة الميدانية بالمديريات التعليمية ان البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة وامتحانات النقل ليست متوفرة بها ولما كانت هذه البيانات لازمة لتفتيش المادة بالمديرية وللتفتيش العام لامكان الوقوف على مستويات التلاميذ وما يطرأ عليها من تحسن او ضعف .

المرجو ان تقوم المديريات التعليمية باعداد هذه البيانات طبقا للجدول الآتى :

اسم الامتحان	النسبة المئوية للنجاح فى اللغة الانجليزية فى العام الماضى ١٩٦	نسبة النجاح فى اللغة الانجليزية فى العامين السابقين ١٩٦		ملاحظات
١ ـ شهادة الدراسة الاعدادية العامة				
٢ ـ " " الثانوية العامة (علمى)				
٣ ـ " " " " (ادبى)				
٤ ـ دبلوم التجارة الثانوية				
٥ ـ " الزراعة "				
٦ ـ " دور المعلمين والمعلمات (عام ودينى)				
٧ ـ " المعلمين والمعلمات (شعبة موسيقى)				

والمرجو كذلك من السيد مفتش المادة فى كل مديرية ان يحتفظ بسجل خاص يبين خلاصة نتائج امتحانات النقل فى ما دته فى المراحل والانواع المختلفة وذلك عن العام الدراسى الماضى والعامين السابقين له .

ويتضمن التقرير الفترى الاول فى كل عام :

١) البيانات المطلوبة فى الجدول اعلاه الخاصة بالامتحانات العامة مع دراسة تحليلية مقارنة تبين اسباب ما يطرأ على نسبة النجاح من ارتفاع او هبوط .

٢) خلاصة ملاحظات تفتيش المادة على نتائج امتحانات النقل فى المراحل المختلفة واستقراء اسباب الارتفاع او الهبوط .

وكيل الوزارة للمتابعة والتفتيش
توقيع (محمد السيد روحه)

وزارة التربية والتعليـــــم
المتابعـة والتقويـــــم
تفتيش اللغة الانجليزيـــة

نشرة عامة رقم ٣٣ بتاريخ ١٩٦٥/٣/٢م
بشأن توحيد مناهج اللغة الانجليزية على المستوى الرفيـــع
فى مدارس اللغات ابتداء من العام القـــادم ٦٥ ـ ٦٦

وافقت الوزارة على توحيد مناهج اللغة الانجليزية فى جميع المدارس الخاصة التى تهتم بدارســة هذه اللغة على مستوى رفيع ابتداء من العام الدراسى القادم ٦٥ـ٦٦ وذلك على الوجه الاتى :ـ

أولا ـ فيما يختص بالكتب والنصوص الادبية :ـ

١ـ Drama

ويمتحن الطلبة اما فى تمثيلية Macbeth. او Hamlet.
By William Shakespeare.

٢ـ Poetry.

ويمتحن الطلبة فى القصائد الاتية لثلاثة شعراء يمثلون الحركة الرومانتيكية :

Wordsworth : To a Skylark.
Lines Written in Early Spring.
The Solitary Reaper.

Shelley : Ozymandias of Egypt.
To a Skylark.
Ode to the West Wind

Keats : On First Looking into Chapman's Homer.
La Belle Dame Sans Merci.
Ode to a Nightingale.

٣ـ Prose

ويمتحن الطلبة اما فى قصـــة

Jane Eyre By Charlotte Bronté

او القصص والمقالات الاتية :ـ

1. I Spy — By Graham Greens.
2. Miss Bmill — " Katherine Mansfield.
3. Louisa — " Somerset Maugham.
4. Laura — " H.H. Munro (saki)
5. On Inns — " Hilaire Belloc
6. The Crime — " Max Beerbohm
7. The Fragment — " Somerset Maugham
8. From the Mouse's Point of View — " Lord Dunsany
9. A Brown Owl. — " H.H. Tomlinson.

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوكيل
للخدمات المركزية

نشرة عامة

رقم ٣٥ بتاريخ ٤ / ٣ / ١٩٦٥
بشأن المشروعات التدريبية للحراسات والدفاع المدنى لهيئة الفتوة

تقوم هيئة الفتوة سنويا باجراء مشروعات التدريب على الحراسات والدفاع المدنى كاحد الدروس المستفادة من العدوان الغاشم على البلاد ، وكخلاصة لدراسة وتدريبات مادة الفتوة تحتسب نتائج اعمال الفتيان والفتيات فيها ضمن تقديراتهم للحصول على شهادة الفتوة لنهاية المرحلة الثانوية .

ولما لهذه المشروعات من اهمية كبرى خاصة فى الظروف الراهنة ووجوب تفهم كل فرد والمامه بواجبه المقدس فى الذود عن مجتمعه وعشيرته والبلاد .

رأت الوزارة :

ان يعطى السادة مديرو عموم التربية والتعليم العناية الشخصية لهذه المشروعات التدريبية وكل المساعدات والتسهيلات اللازمة لانجاحها مع الوقوف على سيرها ونتائجها وتدارسها مع رئاسة هيئة الفتوة ، والتنبيه الى دقة تنفيذ التعليمات العامة رقم ٧ للمشروع التدريبى فتوة "٨" الصادرة عن رئاسة هيئة الفتوة لما لهذا المشروع من اهمية خاصة وما يصدر مستقبلا عن رئاسة هيئة الفتوة وافرعها بشأن هذه المشروعات .

ان يقوم السادة النظار والناظرات بالاشراف الشخصى على تحضيرات هذه المشروعات واعتماد كشوف تخصيص الواجبات والتقديرات للفتيان والفتيات والمرور وكذا من يرون تعيينه من السادة اعضاء هيئات التدريس اثناء اجرائها والتاكد من اداء كل لواجبه على اكمل وجه ورفع المعنويات مع التركيز على اهمية وجدية هذه المشروعات والتنويه لذلك قبيل اجرائها فى اوقات مناسبة سيما فى كلمات الصباح .

ان يتم اجراء مشروع فتوة "٨" يوم الاربعاء ١٠ مارس ١٩٦٥

فيما بين الساعة الثامنة صباحا والعاشرة مساء للفتيان
والساعة الثامنة صباحا والسادسة مساء للفتيات

فى بعض المديريات
ويوم الخميس الموافق ١١ مارس ١٩٦٥
فى نفس التوقيتات الموضحة اعلاه
فى باقى المديريات

مع صرف وجبات غذاء وعشاء حسب ما هو مبين بالتعليمات العامة رقم ٧ بتاريخ ٣/٣/٦٥ بشأن مشروع الحراسات والدفاع المدنى فتوة "٨" العام الدراسى ٦٤/٦٥ الصادرة عن رئاسة هيئة الفتوة .

والله اكبر والعزة للجمهورية العربية المتحدة . "

وكيل الوزارة
الخدمات المركزية
محمد كامل النحاس

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوكيل
للخدمات المركزية

نشرة عامة رقم ٣٦ بتاريخ ١٩٦٥/٣/٤
بشأن استطلاع رأى الوزارة فى شئون نقل العاملين بها الى وزارات
أو هيئات أخرى قبل البت فيها بمعرفة مديريات التربية والتعليم

سبق للوزارة ان اصدرت النشرة العامة رقم ١٥٨ بتاريخ ١٩٦٤/٨/١٨ م وطلبت فيها الى جميع مديريات التربية والتعليم بالمحافظات مراعاة عدم الموافقة على اية استقالة ترفع اليها من السادة العاملين بها ، أو على اى طلب نقل يصل اليها من الوزارات الاخرى او من الهيئات او المؤسسات العامة ، الا بعد احالة هذه الطلبات جميعا الى الوزارة - السيد وكيل الوزارة للخدمات المركزية - لاتخاذ اجراءات البت فى هذه الطلبات وفقا للمصلحة العامة .

ولكن على الرغم من هذه النشرة ، فان الوزارة لا تزال تواجه بحالات كثيرة لبعض مديريات التربية والتعليم وافقتها السيئة على نقل بعض السادة العاملين فيها الى وزارات او هيئات أخرى ، ووافقت هذه الوزارات والهيئات على النقل اليها اعتمادا على تلك الموافقة السيئة .

ولما كانت الوزارة تستهدف الصالح العام وحده حين تطلب ان يكون الرأى الاخير فى نقل السادة العاملين بها او قبول استقالاتهم - من اختصاصها لما تواجهه من عجز شديد فى كافة المواد والتخصصات ، وقصور اعداد المخرجين فى مختلف الكليات والمعاهد التربوية عن مواجهة الاحتياجات الاساسية لهذه المواد والتخصصات المختلفة .

ولما كان السيد مستشار الدولة لوزارة التربية والتعليم قد ابدى فى كتابه رقم ٥٢ بتاريخ ١٩٦٥/١/١٣ ان سلطة التشريع الموافقة على نقل العاملين بالوزارة الى وزارات أخرى ، معقودة للجنة شئون العاملين بالوزارة الى ان يتم نقل درجاتهم نهائيا الى ميزانيات المحافظة

لهذا تعود الوزارة تختص نظر مديريات التربية والتعليم الى وجوب استطلاع رأى الوزارة فى نقل السادة العاملين بالوزارة (هيئات التدريس) الى وزارات اخرى او هيئات او مؤسسات عامة اخرى ، قبل ان تبت المديريات فى هذا النقل - تلافيا لما عساه ان يحدث فيها لو رأت الوزارة رأيا آخر غير ذلك الذى تراه مديريات التربية والتعليم .

وكيل الوزارة
للخدمات المركزية
(محمد كامل النحاس)

وقد روعى فى اختيار النصوص أنها فى متناول يد جميع المدارس كما روعى ايضا جعل مجال الاختيار فى أضيق نطاق ممكن •

ثانيا :

فيما يختص بورقة الانشاء : تشمل هذه الورقة على ما يأتى :ـ

I. Composition.
2. Comprehension, Précis and Grammar, Figures of speech, Direct and Reported speech, Punctuation.

ثالثا :

يؤدى الطالبة الامتحان فى جلستين الاولى مدتها ثلاث ساعات وتشمل الانشاء واللغويات والثانية مدتها ساعتان وتشمل الادب • والنهاية العظمى لدرجات هذه المادة ٥٠ درجة للقسم العلمى ، ٦٠ درجة للقسم الادبى •

وكيل الوزارة للمتابعة والتفتيش
(محمد السيد وجـه)

وزارة التربيـــة والتعلـــيم
الادارة العامة للتعليم الخاص

نشرة عامة رقم ٣٤ بتاريـــخ ١٩٦٥/٣/٢
بشأن التفتيش على المدارس الخاصة ذات الصروفات

سبق أن اصدرت الوزارة النشرة العامة رقم ٣١٠ بتاريخ ١٩٦٣/١٢/٢١ بشأن التفتيش على المدارس الخاصة ذات الصروفات نبهت فيها الى ضرورة السماح فى الاشراف الفنى والادارى والمالى بين جميع المدارس الحكومية أو الخاصة المعانة أو الخاصة ذات الصروفات على السواء عند وضع خطط متابعة المدارس بجميع انواعها .

ونظرا لما ثبت لدى لجان المتابعة بالوزارة من عدم استكمال تفتيش بعض المدارس الخاصة ذات الصروفات الى الآن .

لذلك يراعى التنبيه على أجهزة التوجيه الاشرافية بضرورة مراجعة وضع وتنفيذ خطـــط التفتيش بجميع أنواعه وتوجيه السادة المفتشين حتى يستكمل تفتيش جميع المدارس بكافة أنواعهـــا وفق الخطة الواجب تنفيذهـــا .

وكيل الوزارة للمتابعة والتفتيش
(محمد السيد وحيـــه)

وزارة التربية والتعليم
الادارة العامة للشئون القانونية

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة
رقم (٣٧) بتاريخ ١٩٦٥/٣/٦

لاحظت الوزارة ان بعض المهندسين من مدرسى التعليم الصناعى انقطعوا عن العمل بعد ارسالهم موفدين للعمل بالوزارات والمصالح الاخرى وكذا القطاع العام والخاص وان بعض المناطق قبلت استقالتهم بينما البعض الاخر اكتفى بايقاف صرف مرتباتهم ولم تقم باتخاذ الاجراءات اللازمة نحوهم .

ولما كان فى ذلك مخالفة لتعليمات الوزارة الصادرة فى هذا الشأن وتعارض مع ما تقضى به المادتان الخامسة والسادسة من القانون رقم ٢٩٦ لسنه ٥٦ وتعديلاته فى شأن اوامر التكليف للمهندسين وخروجا على ما جاء بالنشرة العامة للوزارة رقم ٢١ بتاريخ ١٩٦٤/١/٢١ بهذا الخصوص مما كان يتعين معه احالتهم للنيابه العامة وعدم قبول استقالتهم .

ونظرا لما يترتب على هذه الاوضاع من عجز فى هيئات التدريس بالتعليم الصناعى ويؤثر تأثيرا بالغا على الخطة الموضوعة فى نطاق التربية والتعليم ويؤدى بالتالى الى تعويق الوزارة عن اداء رسالتها فى نشر التعليم .

فقد اشار السيد الوزير بعدم قبول الاستقالة فى مثل هذه الحالات واحالتها للنيابه الادارية واخطار الجهات التى يعملون بها .

لذا تنبه الوزارة مشددة الى مراعاة ذلك وتنفيذ ما اشار به السيد الوزير حرصا على صالح التعليم .

وكيل الوزارة
للمتابعة والتفتيش
(محمد السيد روحه)

وزارة التربية والتعليـــــــم
وكيل الوزارة لشئون المتابعة والتفتيـــــــم

نشرة عامة رقم ٣٨ بتاريخ ١٩٦٥/٣/٨ م
بخصوص عدم بيع حيوانات ودواجن المدارس الزراعيـــــة
الى مشروع رأس المال والجمعيات التعاونية بها

لما كانت اهم اهداف مشروع رأس المال الدائم للمدارس الزراعية تتلخص فى النواحى الاتية :

أ ـ خدمة البيئة فى النواحى الزراعية .

ب ـ زيادة قدرات وخبرات الطالبة على نواحى الانتاج الزراعى .

جـ ـ تدريب الطالبة على كيفية وادارة مشروعات زراعية ناجحة . الا انه لوحظ ان بعض المدارس قـــد انتهجت نهجا لا يتفق مع هذه الأهداف الواضحة المعالم .

ولهذا يجب على المدارس الزراعية بمرحلتيها اتباع الاتى :

١ ـ ان تحصل المدرسة على موافقة السيد مفتش تربية الحيوان المختص قبل بيع أو شراء اى حيـــوان مع اتباع التعليمات والقواعد التالية فى حالة البيع والشراء .

٢ ـ عدم بيع حيوانات المدرسة أو دواجنها الى مشروع رأس المال الدائم والجمعية التعاونية بهـــا بطريق مباشر أو غير مباشر .

٣ ـ عدم شراء حيوانات أو دواجن من مشروع رأس المال أو من الجمعية التعاونية بها لحساب المدرسة الزراعية .

٤ ـ فى حالة تربية حيوانات اودواجن لحساب مشروع رأس المال او الجمعية التعاونية . يجب أن تفصـل فصلا تاما عن حيوانات ودواجن المدرسة من جهة العلائق والحظائر والرعاية ويقوم بخدمتهـــا عامل خاص على حساب المشروع للعناية بها .

وكيل الوزارة
لشئون المتابعـــة والتفتيـــــم
(محمد السيد وجـــه)

نشرة عامة رقم ٣١ بتاريـــخ ١٩٦٥/٣/٨ م
بشأن سابقة عيـــد الأم

الأم مصدر الحنان والعطف وعنوان الشفقة والرحمة وحق يشارك أبناء أسرة التربية والتعليم فى التعبير عن شعورهم نحو أمهاتهـــم .

تنظم ادارة الشئون العامة مسابقتين احداهما أدبية والأخرى فنية بالنظام الآتى :

أولا - موضوعات السابقة وفئـــات المشتركين :

السابقة الأدبيـــة :

طلاب المدارس الاعدادية ويتسابقون فى الموضوع الآتـــى :
(الجنة تحت اقدام الامهـــات)

طلاب المدارس الثانوية وما فى مستواها ويتسابقون فى الموضوع الآتى :
(الأم منبع الحنان ، وصانعة الاجيـــال)

ثانيا - السابقـــة الفنيـــة :

١ - تلاميذ المدارس الاعدادية : يتسابقون فى الموضوع الآتـــى :
لوحة تعبر عن فرحة الأم بأبنائها حين يقدمون لها هدايا العيد اعترافا بجميلهـــا وتقديرا لفضلها .

٢ - تلاميذ المدارس الثانوية وما فى مستواها يتسابقون فى الموضوع الآتى :
لوحة تعبر عن فرحة الأم بانتصار أبنائها فى معركة اليمن .

ثالثا - الخطوات التنفيذية :

١ - تقوم اقسام الشئون العامة بالدعاية والاعلان لهذه السابقـــة

٢ - تكتب الموضوعات الأدبية على ورق (فولسكاب) وتثبت بها بطاقة بين عليها اســـم الطالب المشترك ومدرسته ومنطقته .

٣ - ترسل الموضوعات الى اقسام الشئون العامة بالمديريات التعليمية عن طريق المدرســـة التابع لها الطالب

٤ - تقوم أقسام الشئون العامة بارسال الموضوعات بطريق البريد المسجل يكشف موضح بـــه اسماء المشتركين ومدارسهم الى الشئون العامة بالوزارة (قسم السابقات) فى موعـــد غايته ١٥ أبريل سنـــة ١٩٦٥ .

٥ - تؤلف لجنة بالوزارة لاختيار الموضوعات الفائزة من كل فئـــة

رابعا - الجـــوائز :

سيمنح الفائزون من كل فئة جوائز قيمة فى عيد العلم الحادى عشـــر .

وكيـــل الـــوزارة
(محمد كامل النحاس)

وزارة التربية والتعليم
تخطيط التعليم الصناعي

(بسم الله الرحمن الرحيم)
نشرة عامة رقم ٤٠ بتاريخ ١٩٦٥/٣/٨م

بيان عدد الحصص كل اسبوع وتوزيع درجات المواد والزمن المقرر لكل مادة فى امتحان النقل
بالمدارس الثانوية الصناعية (الصف الثانى)

أولا ـ مواد الثقافة العامة : لشعب التبريد وتكييف الهواء ـ منتجات الجلود والفراء ـ الترزية ـ خرط الخشب والتطعيم

المواد		عدد الحصص كل اسبوع	توزيع الدرجات: شغل السنه	توزيع الدرجات: التحريرى	النهاية الكبرى: فرع المادة	النهاية الكبرى: المادة	النهاية الصغرى	الزمن المحدد: ق	الزمن المحدد: س	النسبة المئويه	ملاحظات
التربية الدينية		١	٥	١٥	—	٢٠	١٠	—	١	٥٠٪	
اللغة العربية		٢	١٠	٣٠	—	٤٠	٢٠	٣٠	٢	٥٠٪	
اللغة الانجليزية		٢	١٠	٣٠	—	٤٠	١٦	—	٢	٤٠٪	
العلوم	فيزيقا	١ } ٢	٥	١٥	٢٠	٤٠	١٦	—	٢	٤٠٪	جلسة واحدة
	كيمياء	١	٥	١٥	٢٠						
المعاملات التجارية وقوانين العمل	معاملات تجاريه	١ } ٢	٥	١٥	٢٠	٤٠	١٦	٣٠	١	٤٠٪	جلسة واحدة
	قوانين العمل	١	٥	١٥	٢٠						
رياضة بحته (الجبر وحساب المثلثات ، والهندسة التحليليه)		٢	١٠	٣٠	—	٤٠	١٦	—	٢	٤٠٪	

وكيل الوزارة لشئون التخطيط
(حسن مصطفى)

(٢)

تابع الصف الثانـــــى

ثانيا : مواد الثقافة الفنيـــــة

المـــــادة	عدد الحصص كل اسبوع	توزيع الدرجات: شغل السنه	توزيع الدرجات: التحريرى	النهاية الكبرى: فرع الماده	النهاية الكبرى: الماده	النهاية الصغرى	الزمن المحدد: ق	الزمن المحدد: س	النسبة المئويه	ملاحظـــات
الرسم الهندسى والصناعى	٤	٣٠	٩٠	—	١٢٠	٦٠	—	٥	٥٠%	التبريد وتكييف الهواء الترزيـــــة منتجات الجلود والفراء خرط الخشب والتطعيم
الميكانيكـــا	٢	١٠	٣٠	—	٤٠	٢٠	—	٢	٥٠%	التبريد وتكييف الهواء
المقايســـات او كهرباء	٢ ٣	١٥ ١٥	٤٥ ٤٥	— —	٦٠ ٦٠	٣٠ ٣٠	— —	٢ ٢	٥٠% ٥٠%	الترزيـــــة منتجات الجلود والفراء خرط الخشب والتطعيم التبريد وتكييف الهواء

وكيل الوزارة لشئون التخطيـــط

(حسن مصطفـــــى)

تابع الصف الثاني

مواد الثقافة الفنية

المادة	عدد الحصص كل اسبوع	توزيع الدرجات: العملي السنة	التحريري	النهاية الكبرى: زمن المادة	العادة	النهاية الصغرى	الزمن المحدد: ق	س	النسبة المئوية	ملاحظات
علم اصول الصناعة تبريد وتكييف	٤	٤٠	١٢٠	—	١٦٠	٨٠	—	٣	٥٠٪	التبريد وتكييف الهواء
• • • معدات وعمليات	٣	٣٠	٩٠	١٢٠	١٦٠	٨٠	—	٣	٥٠٪	التوزيعة
تحليل اتعدة	١	١٠	٣٠	٤٠						
• • • معدات وآلات وادوات تشغيل	٢	٢٠	٦٠	٨٠	١٦٠	٨٠	—	٢	٥٠٪	منتجات الجلود والفراء
دباغة الجلود والفراء	٢	٢٠	٦٠	٨٠			—	٢		
علم اصول الصناعة	٤	٤٠	١٢٠	—	١٦٠	٨٠	—	٢	٥٠٪	خرط الخشب والتاعيم
قواعد الزخرفة	٢	١٠	٣٠	—	٤٠	٢٠	—	٢	٥٠٪	التوزيعة ومنتجات الجلود والفراء خرط الخشب والتاعيم

وكيل الوزارة لشئون التخطيط

(حسن مصطفى)

وزارة التربية والتعليم
تخطيط التعليم الصناعي
قسم التقويم والامتحانات

(بسم الله الرحمن الرحيم)

كشف

بيان عدد الحصص الاسبوعية وتوزيع درجات المواد والزمن المقرر لكل مادة فى امتحان النقل بالمدارس الثانوية الصناعيه (الصف الثانى)

ثالثا ـ المواد العمليه :

الصناعة	عدد الحصص كل اسبوع	متوسط الدرجات اليومية لاعمال السنه	درجة اخر تمرين	متوسط درجات التمرينات العملية والاشغال	النهاية الكبرى	النهاية الصغرى	النسبة المئويه	ملاحظات
١ـ التبريد وتكييف الهواء :								
سمكرة ولحام	٣	٢٠	١٥	٤٥	٨٠			
تبريد وتكييف	٨ ١٦	٥٠ ١٠٠	٣٧٫٥ ٧٥	١١٢٫٥ ٢٢٥	٢٠٠ ٤٠٠			
كهرباء	٣	٢٠	١٥	٤٥	٨٠	٢٤٠	٦٠٪	
دهانات	٢	١٠	٧٫٥	٢٢٫٥	٤٠			
٢ـ الترزيه								
٣ـ منتجات الجلود والفراء	١٧	١٠٠	٧٥	٢٢٥	٤٠٠	٢٤٠	٦٠٪	
٤ـ خرط الخشب والتطعيم								
المجموع الكلى					١٠٠٠	٥٢٤		

وكيل الوزارة لشئون التخطيط
(حسن مصطفى)

الصف الثالث

اولا : مواد الثقافة العامة :

المواد	عدد الحصص في الاسبوع	النهاية الكبرى		النهاية الصغرى	زمن الاجابة		ملاحظات
		المادة	فرع المادة		ق	س	
رياضة بحتة (حساب المثلثات والتفاضل والتكامل)	٢	٦٠	—	٢٤	٣٠	٢	لجميع الصناعات

وكيل الوزارة لشئون التعليم
(حسن مصطفى)

ثانيا : مواد الثقافة الفنية :

الصف الثالث

المواد	عدد الحصص في الاسبوع	النهاية الكبرى		النهاية الصغرى	زمن الامتحان		النسبة المئوية	أمثلة للأسئلة
		درج المادة	المادة		ق	س		
الميكانيكا	٢	—	٦٠	٣٠	٣٥	٢	٥٠٪	ماهية الجرارات والآلات الزراعية — التبريد وتكييف الهواء
القايسات	٢	—	٦٠	٣٠	—	٢	٥٠٪	الجرارات والآلات الزراعية — التبريد وتكييف الهواء — الغزل — منتجات الجلود والفراء — غزل الخشب والتطعيم
الرسم الهندسي والصناعي	٤	١٣٠	١٦٠	٨٠	—	٤	٥٠٪	الجرارات والآلات الزراعية
المساعدة	٢	٣٠				١		
الرسم الهندسي والصناعي والمعماري	٤	—	١٦٠	٨٠	—	٥	٥٠٪	التبريد وتكييف الهواء
الرسم الصناعي	٦	—	١٦٠	٨٠	—	٥	٥٠٪	الغزل — منتجات الجلود والفراء — غزل الخشب والتطعيم
أصول الصناعة	٢ آلات زراعية	٤٠	١٦٠	٨٠		٢	٥٠٪	الجرارات والآلات الزراعية
	٣ بخارات	٨٠				٢		
	١ زراعة	٢٠				١		
	١ كهرباء	٢٠				١		
تكنولوجيا	٤ تبريد وتكييف	٨٠	١٦٠	٨٠		٣	٥٠٪	التبريد وتكييف الهواء
" "	٣ كهرباء	٦٠				٢		
" "	١ أمن صناعي وسلوك صناعي	٢٠				١		
" "	٤ معدات وعمليات	١٠٠	١٦٠	٨٠		٣	٥٠٪	الغزل
	٢ عمليات كيميائية	٦٠				٢		

تابع ثانيا : مواد الثقافة الفنية :

الصف الثالث

المواد	عدد الحصص في الاسبوع	النهاية الكبرى: قرع المادة	النهاية الكبرى: المادة	النهاية الصغرى	زمن الاجابة: ق	زمن الاجابة: س	النسبة المئوية	ملاحظات
خامات وآلات وطرق تشغيل علم اصول الصناعة	٢	١٠٠	١٦٠	٨٠		٢	٥٠٪	منتجات الجلود والفراء
دباغة الجلود والفراء	٤	٦٠				٢		
علم اصول الصناعة	٦	—	١٦٠	٨٠	—	٣	٥٠٪	خرط الخشب والتلعيم
تاريخ الزخرفة	٢	—	٦٠	٣٠	٣٠	٢	٥٠٪	الترزية
" "	٢	—	٦٠	٣٠	٣٠	٢	٥٠٪	منتجات الجلود والفراء
" "	٢	—	٦٠	٣٠	٣٠	٢	٥٠٪	خرط الخشب والتلعيم

وكيل الوزارة لشئون التخطيط
(حسن مصطفى)

ثالثا : المواد العملية :

الصف الثالث

الصناعة	عدد الحصص كل ١ سبوع	النهاية الكبرى: مثل السنة	النهاية الكبرى: الامتحان العملى	النهاية الكبرى: المجموع	النهاية الصغرى: مثل	النهاية الصغرى: مدة الامتحان العملى	النهاية الصغرى: المجموع	زمن الاجابة بالساعة	ملاحظات
١ ـ التجارات والآلات الزراعية :									
تجارات	١٥	٥٠	٢٠٠					١٨	
آلات زراعية	٥ ٢٢	٣٠ ١٠٠	١٠٠ ٣٠٠	٤٠٠	٦٠	١٨٠	٢٤٠	٦	
زراعة عملية	٢	٢٠	—					—	
٢ ـ التبريد وتكييف الهواء :									
سمكرة ولحام	٣	١٥							
تبريد وتكييف هواء	١٦ ٢٣	٦٠ ١٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٦٠	١٨٠	٢٤٠	٢٤	
كهرباء	٤	٢٥							
٣ ـ الترزية	٢٣	١٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٦٠	١٨٠	٢٤٠	٢٤	
٤ ـ منتجات الجلود والفراء	٢٣	١٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٦٠	١٨٠	٢٤٠	٢٤	
٥ ـ خرط الخشب والتلميع	٢٣	١٠٠	٣٠٠	٤٠٠	٦٠	١٨٠	٢٤٠	٢٤	
المجموع الكلى				٩٠٠			٤٨٤		

وكيل الوزارة لشئون التخطيط

(حسن مصطفى)

"بسم الله الرحمن الرحيم"

-١-

وزارة التربية والتعليم
مصلحة التعليم الثانوي

مرتبات مدرسي اللغة العربية واللغة الإنجليزية
في مدارس التعليم الثانوي العامة والفنية للبنات

الدرجة الأولى ـ شعبتي : الأدب والتربية ـ العلوم الدقيقة

المادة	الدرجات		النهاية الكبرى		المرتب السنوي	الزيادة السنوية		النسبة المئوية	ملاحظات
	الحد الأدنى	المرور	عادي	بالمؤهل العالي		ب	س		
المواد الأساسية :									
اللغة العربية	٥٠	١٥	٢٠	—	١٠٠	—	٥	٢٥٪	
اللغة الفرنسية	٥٠	١٥	٢٠	—	١٠٠	٢٠	٥	٢٥٪	
اللغة الإنجليزية	٥٠	١٥	٢٠	—	١٠٠	—	٥	٢٥٪	
اللغة الألمانية	٥٠	١٥	٢٠	—	١٠٠	—	٥	٢٥٪	
التاريخ والجغرافيا	٥٠	١٥	٢٠	٢٠	١٠٠	—	٥	٢٥٪	بلغة واحدة
العلوم (فيزيقا	٥٠	١٥	٢٠	٢٠	١٠٠	—	٥	٢٥٪	
(كيمياء	٥٠	١٥	٢٠	٢٠	١٠٠	—	٥	٢٥٪	بلغة واحدة
الرياضيات	٥٠	١٥	٢٠	—	١٠٠	—	٥	٢٥٪	
الصحة النفسية والاسعافات الأولية	٥٠	—	٢٠	—	١٠٠	٢٠	٥	٢٥٪	
الخياطة والتفصيل	٥٠	٢٠ و٢٢	٢٠	٨٠	٢٢٠	—	٥	٢٥٪	
الرسم الهندسي والمنظور	٥٠	١٥ و٢٢	٢٠	٨٠	٢٢٠	—	٥	٢٥٪	
الأشغال اليدوية	١٠	٢٠	٤٠	٨٠	٢٢٠	—	٥	٢٥٪	
مواد اللغة الفنية :									
الرسم الهندسي والمنظور	٤٠	١٢٠	—	١٦٠	٢٢٠	—	٥	٢٥٪	
علم أصول الصنعة	٤٠	١٢٠	—	١٦٠	٢٢٠	—	٥	٢٥٪	
أشغال الدور	—	—	—	—	١٢٢	—	—	٢٧٪	
الجبر الكلي					١٠٠٠	٥٠	٢٠		
الكتب	٤٠				٤٠	١٢			
التربية العامة									

المواد العملية الرئيسية بالتخصص

متوسط الدرجات النهائية لأعمال السنة	متوسط الدرجات النهائية العملية والأشغال	درجة آخر نوبة	النهاية الكبرى	النهاية الصغرى	ملاحظات
٨٠	١٨٠	٦٠	٢٢٠	١٢٢	

وكيل الوزارة لشئون التعليم

" بسم الله الرحمن الرحيم "

وزارة التربيـــة والتعلـــيم
تخطيط التعليم الصناعـــى

توزيع درجات المواد للثقافة الفنية والعملية والزمن المحدد للاجابة لكل مادة فى امتحان النقل بالمدارس الثانوية الفنية للبنـــات

الصـــف الثانـــى : شعبتى : الجلود والفراء ـ المعادن الدقيقـــة

المـــــادة	توزيع الدرجات: شفهى السنة	التحريرى	النهاية الكبرى: فرع المادة	المادة	النهاية الصغرى	الزمن المحدد: ق	س	النسبة المئوية	ملاحظات
مواد الثقافة العامـــة :									
التربية الدينيـــة	٥	١٥	ـــ	٢٠	١٠	ـــ	١	٥٠ ٪	
اللغة العربيـــة	١٠	٣٠	ـــ	٤٠	٢٠	٣٠	٢	٥٠ ٪	
اللغة الانجليزيـــة	١٠	٣٠	ـــ	٤٠	١٦	ـــ	٢	٥٠ ٪	
العلـــوم (فيزيقـــا	٥	١٥	٢٠	٤٠	١٦	ـــ	٢	٤٠ ٪	جلسة واحدة
العلـــوم (كيميـــاء	٥	١٥	٢٠						
معاملات تجارية وقوانين عمل									
معاملات تجاريـــة	٥	١٥	٢٠	٤٠	١٦	٣٠	١	٤٥ ٪	" "
قوانين عمـــل	٥	١٥	٢٠						
رياضيات (الجبـــر والتحليلية والمثلثات)	١٠	٣٠	ـــ	٤٠	١٦	ـــ	٢	٤٠ ٪	
مواد نسيجيـــة :									
طهـــو	٥	١٥	٢٠	٨٠	٣٢		٤		عملـــى
تدبير منزلى شئون منزلية	٥	١٥	٢٠				٣	٤٠ ٪	"
اشغال ابرة	١٠	٣٠	٤٠				٥		"
مواد الثقافة الفنيـــة									
الرسم الصناعى والهندسى	٣٠	٩٠	ـــ	١٢٠	٦٠	ـــ	٥	٥٠ ٪	
المقاسات	١٥	٤٥	ـــ	٦٠	٣٠	ـــ	٢	٥٠ ٪	
تواعد الزخرفـــة	١٠	٣٠	ـــ	٤٠	٢٠	ـــ	٢	٥٠ ٪	
علم اصول الصناعـــة	٤٠	١٢٠	ـــ	١٦٠	٨٠	ـــ	٢	٥٠ ٪	
اشغـــال الـــورش				٣٢٠	١٩٢				
المجموع الكلـــى				١٠٠٠	٥٠٨				
التربية الرياضيـــة				٤٠	١٦				

المواد العملية المرتبطة بالتخصص

متوسط الدرجات اليومية لاعمال السنة	متوسط الدرجات التمرينات العملية والاشغال	درجة آخر تدريب	النهاية الكبرى	النهاية الصغرى	ملاحظـــات
٨٠	١٨٠	٦٠	٣٢٠	١٩٢	

وكيل الوزارة لشئون التخطيـــط
(حســـن مصطفـــى)

" بسم الله الرحمن الرحيم "

وزارة التربية والتعليم
تخطيط التعليم الصناعي

توزيع درجات مواد الثقافة الفنية والعملية والزمن المحدد للاجابة لكل مادة
فى امتحان دبلوم المدارس الثانوية الفنية للبنات

الصف الثالث شعبتى : الجلود والفراء — المعدن الدقيقة

المادة	النهاية الكبرى: فرع المادة	النهاية الكبرى: المادة	النهاية الصغرى	زمن الاجابة: ق	زمن الاجابة: س	النسبة المئوية	ملاحظات
رياضه	—	٦٠	٢٤	٣٠	٢	٤٠ %	
مواد نسوية: تدبير منزلى	٤٠	٨٠	٣٢	—	٤	٤٠ %	طهو عملى
مواد نسوية: اشغال ابره	٤٠			—	١٠		عملى
تاريخ زخرفه		٦٠	٣٠	٣٠	٢	٥٠ %	
المقايسات	—	٦٠	٣٠	—	٢	٥٠ %	
رسم هندسى وصناعى	—	١٦٠	٨٠	—	٥	٥٠ %	
علم اصول الصناعه	—	١٦٠	٨٠	—	٢	٥٠ %	
اشغال الورش	—	٣٢٠	١٩٢	—	١٨	٦٠ %	
المجموع الكلى		٩٠٠	٤٦٨				
الفتوه		٤٠					
التربية الرياضية							

المواد العملية المرتبطه بالتخصص

النهاية الكبرى: شغل السنة	النهاية الكبرى: الامتحان العملى	النهاية الصغرى: المجموع	النهاية الصغرى: شغل السنة	النهاية الصغرى: الامتحان العملى	النهاية الصغرى: المجموع	الزمن المحدد للاجابه بالساعة	ملاحظات
٨٠	٢٤٠	٣٢٠	٤٨	١٤٤	١٩٢	١٨	ثلاثة أيام

وكيل الوزارة لشئون التخطيط
(حسن مصطفى)

وزارة التربية والتعليم
ادارة الشئون العامة
المسابقات

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٤١ بتاريخ ١٩٦٥/٣/٨
بشأن مسابقة الاشتراكية

لما كان التقدم بالطريق الاشتراكى هو تعميق للقوائم التى تستند اليها الديمقراطية السليمة وهى ديمقراطية كل الشعب ولما كان العمل الوطنى كله وعلى جميع مستوياته لا يمكن ان يصل سليما الى اهدافه الا بطريق الديمقراطية .

لذلك تنظم وزارة التربية والتعليم مسابقة أدبية حول هذا الموضوع للمدرسين والموظفين بالنظام الآتى :

أولا : فئات المشتركين وموضوعات المسابقة :

أ - المدرسون والمدرسات بجميع مراحل التعليم ويتسابقون فى الموضوع الآتى :

١ - العمل الاشتراكى هو السبيل الوحيد الى التقدم الاقتصادى والاجتماعى وهو طريق الديمقراطية بكل اشكالها السياسية .

٢ - الموظفون والموظفات ويتسابقون فى الموضوع الآتى :

اشتراكيتنا هى اقامة مجتمع الكفاية والعدل مجتمع العمل وتكافؤ الفرص والانتاج والخدمات وهى الترجمة الصحيحة لكون الثورة عملا تتقدمها تهتم بالبناء الجديد .

الخطوات التنفيذية :

ترسل الموضوعات بالبريد المسجل الى اقسام الشئون العامة بالمديريات التعليمية مع ارفاق بطاقة بالموضوع مبين بها اسم المشترك والمدرسة التابع لها وذلك فى موعد غايته ١٥ أبريل ١٩٦٥ .

تقوم اقسام الشئون العامة بارسال الموضوعات ومعها بيان بأسماء المتسابقين الى قسم المسابقات بالشئون العامة بالوزارة .

الجوائز :

يمنح الفائزون من كل فئة جوائز متدرجة بالنظام الآتى :

	جـ		جـ
للاول	٢٠	الثانى	١٨
الثالث	١٦	للرابع	١٤
للخامس	١٠	للسادس	٨
للسابع	٦	لكل من الثامن الى العاشر	٥

وستوزع الجوائز فى حفل تنظمه ادارة الشئون العامة بالوزارة .

وكيل الوزارة

توقيع (محمد كامل الخماس)

وزارة التربيـة والتعلـيم
ادارة التفتيـش

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٤٢ بتاريخ ١٩٦٥/٣/١١
بشأن صيانة المبانى والمخابر والمدرجات بالمدارس من الحريق

نظرا لتعدد حوادث الحريق بالمخابر وما أسفر عنه البحث من أن أسباب الحريق فى معظم الحالات ترجع الى عدم العناية بصيانة المواد القابلة للاشتعال أو التهاون فى استخدامها عند اجراء بعض التجارب الأمر الذى تتعرض معه حياة الطلبة والمدرسين للخطر علاوة على الخسائر المادية ٠

لهذا ترجو الوزارة مديريات التربية والتعليم أن تلفت نظر القائمين بشئون المخابر بالمدارس بكافة أنواعها رسمية كانت أو خاصة الى بذل العناية الواجبة بمراعاة الآتى :

١ ـ اعداد مضخات حريق كاملة المشتملات وعدد كاف من جرادل الرمل والمضخات الرغوية أو غير الرغوية بالمخابر والمدرجات والطرقات المؤدية اليها وتوزيع هذه الأجهزة على الأماكن حسب تعليمات مهندس المبانى بالاشتراك مع مفتش المخابر ٠

٢ ـ العمل على صيانة تلك الأجهزة للتأكد من استمرار صلاحيتها للأغراض المعدة لذلك وتنظيم هذه العملية بالاتفاق ما بين المديريات التعليمية وقوات المطافئ بالمحافظات مع عمل تدريب كاف لأمناء المخابر وعمالها بالمدارس على حفظ وصيانة وتعبئة واستعمال مضخات الحريق وألا يسمح لأى منهم مباشرة عمله بالمخابر الا بعد اجتيازه بنجاح لهذا التدريب ٠

٣ ـ استبدال أراضى مخابر الكيمياء وحجرات تحضيرها الخشبية بالبلاط الأسمنتى للتخفيف من سرعة انتشار الحريق فى حالة حدوثه كلما أمكن ذلك ومراعاة ذلك فيما يستجد انشاؤه من المخابر ٠

٤ ـ عدم السماح لغير مدرسى العلوم بالمدرسة بالجلوس فى المخابر اثناء ما يحدث من القاء أعقاب السجاير وأعواد الثقاب بالمخابر مما قد يساعد على حدوث اشتعال بعض المواد ومع ذلك فعلى مدرسى العلوم أو من تضطرهم أعمالهم الى التواجد بالمخابر أن يحرصوا كل الحرص على عدم التدخين داخل المخابر وبصفة خاصة داخل مخابر الكيمياء ٠

٥ ـ مراعاة الدقة التامة فى اجراء التجارب عند استعمال أو الكشف على المواد سريعة الاشتعال أو أثناء الدرس أو عند التحضير والتزام الأسس العلمية عند اجراء هذه التجارب ٠

٦ ـ قيام أمناء المخابر من وقت لآخر بملاحظة سلامة الأوانى الحاوية على تلك المواد والتأكد من خلوها بالعروات الواقية قبل وبعد استخدامها ٠

٧ - فى حالة تشكك أمناء المخابر فى ماهية بعض المواد والرغبة فى الكشف عنها يراعى أن تجرى تجربة الكشف تحت اشراف مدرس أول العلوم بالمدرسة أو مفتش المخابر أو أحد المدرسين القدامى مع احاطة ناظر المدرسة علما قبل اجراء التجربة .

٨ - على أمناء المخابر مراقبة سلامة مواسير المياه والغاز وأسلاك الكهرباء والتوصيلات بمناضد المخابر والابلاغ عن وجود أى تلف بها للعمل على اصلاحها أولا بأول .

٩ - العمل على تنفيذ ما جاء بدليل المخابر الذى أعده التفتيش المركزى للمخابر لتوجيه وتوجيه القائمين على شئون المخابر من ارشادات وتعليمات خصوصا ما جاء بها عن الحرائق .

١٠ - على المدرسين الأوائل للعلوم وأمناء المخابر بالمدرسة أن يولوا هذه الناحية العناية الواجبة ومراقبة تنفيذ ما جاء بهذه النشرة بكل دقة والتقدم بالتوصيات التى يرونها فى هذا السبيل وأن يرفع السيد أمين المخبر الى مفتش المخابر تقريرا شهريا منفصلا عن حالة المخابر لديه وأجهزة الاطفاء بها موقعا عليه من السيد المدرس الأول للعلوم أو من يقوم مقامه .

والوزارة تأمل أن تلقى هذه التعليمات العناية الواجبة وأن يكون التعاون رائد الجميع فى سبيل المصلحة العامة .

وكيل الوزارة
للمتابعة والتقويم
توقيع
(محمد السيد روحه)

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التربية والتعليم

الشئون الادارية

ادارة السكرتارية

" نشرة عامة "

رقم ٤٣ بتاريخ ١٩٦٥/٣/١٣

بشأن عدم جواز رد رسوم اعادة القيد

استطلعت الوزارة رأى ادارة الفتوى والتشريع فى جواز رد رسوم اعادة القيد للدالبة الذين يعاد قيدهم لتحسين مجموعهم ثم يقبلون بعد ذلك باحدى الكليات او المعاهد العليا .

وقد افادت ادارة الفتوى والتشريع بكتابها رقم ١٤٣ فى ١٩٦٥/٢/١١ بأن اللجنة الثانية للقسم الاستشارى بادارة الفتوى والتشريع سبق أن قررت بجلستها المنعقدة فى ١٣ يناير سنة ١٩٥٨ فى حالة مماثلة من ان رسم اعادة القيد دفع من اجل اعادة قيد الطالب فى المدرسة الثانوية وانه متى تم هذا القيد تكون الوزارة قد اوفت بالتزامها قبله واستحقت الرسم ومن ثم لا يجوز رده .

رجاء التفضل بالتنبيه الى مراعاة تنفيذ ما أفادت به ادارة الفتوى والتشريع من عدم جواز رد رسوم اعادة القيد فى جميع الحالات المماثلة .

وكيل الوزارة للشئون
المالية والادارة
" محمد على محمد "

وزارة التربية والتعليم

الادارة العامة لشئون العاملين

شئون العمال

نشرة عامة رقم ٤٤ بتاريخ ١٧/ ٢/ ١٩٦٥

باستطلاع رأى الادارة العامة لرسم الدمغة بمصلحة الضرائب عن مدى خضوع طلبات الأجازة الاعتيادية المقدمة من العاملين الذين كانوا خاضعين لأحكام كادر العمال بعد العمل بأحكام القانون رقم ٤٦/ ١٩٦٤ لرسم الدمغة .

أفادت بكتابها رقم ٤٩٨٧ بتاريخ ١٤/ ١٢/ ١٩٦٤ أنه قد انتهى رأيها الى أن طلبات الأجازة الاعتيادية التى تقدم من عمال المياومة والعمال الخارجين عن هيئة العمال الذين نقلوا الى درجات اعتبارا من ١/ ٧/ ١٩٦٤ تاريخ العمل بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ الخاص بالعاملين المدنيين بالدولة تخضع لرسم الدمغة على اتساع الوزن أسوة بطلبات الأجازة الاعتيادية المقدمة من الموظفين حيث أن القانون المذكور قد سوى بين جميع العاملين من موظفين وعمال .

وعلى هذا يراعى استيفاء رسم الدمغة على جميع طلبات الأجازة الدورية التى تقدم من العاملين الذين كانوا يخضعون لأحكام كادر العمال ونقلوا الى الدرجات المعادلة طبقا للقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ واستيفاء الرسم على ماسبق تقديمه من طلبات فى المدة من ١/ ٧/ ١٩٦٤ حتى الآن .

وكيل الوزارة

للشئون المالية والادارة

توقيع

(محمد طه محمد)

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التربية والتعليم
ادارة التفتيش

نشرة عامة رقم ٤٥ بتاريخ ١٩٦٥/٣/١٧
بشأن تبسيط اجراءات صرف المكافآت الخاصة بالامتحانات العامة

رغبة من الوزارة فى القضاء على الشكوى من تأخير صرف المكافآت الخاصة بالامتحانات العامة وفى تخفيف ضغط العمل على اللجان الحسابية فى الديوان العام مع المحافظة على الاعتماد المخصص لصرف هذه المكافآت وفى اشراك مديريات التربية والتعليم فى الرقابة على الصرف قررت العمل بالنظام التالى اعتبارا من امتحانات العام الدراسى ١٩٦٥/٦٤ ٠

١ ـ تقوم الادارة العامة للامتحانات بفرز الاستمارات ١١٤ امتحانات فور ورودها اليها من اللجان والتحقق من استيفاء بياناتها واعتمادها من المسئولين ثم ترسل الى كل مديرية تعليمية ما يخصها من هذه الاستمارات ، والى حسابات الوزارة استمارات المنتدبين من موظفى الوزارات والمصالح والجامعات والديوان العام ، وكذا المسابقات التى تجريها الوزارة ٠

٢ ـ تستقبل اللجان الحسابية التى تشكل فى مديريات التربية والتعليم هذه الاستمارات وتقوم بتسجيلها فى دفتر حصر طلبات الصرف الواردة رقم ٥٥ ع ٠ ح وتعطيها رقما مسلسلا سنويا ، ثم تتولى مراجعة الاستمارات مراجعة حسابية فى حدود احكام لوائح المكافآت وبدل السفر وقوانين الضرائب والتعفات ، ثم تسجل الاستمارات فى سجل المضبوطة رقم ٢١ المفتوح به صحيفة لكل وحدة ثم فى السجلات رقم ٤٧ المفتوح بها صحيفة لكل عضو ٠

٣ ـ تعتمد الاستمارات اعتمادا حسابيا واداريا من مدير الحسابات او وكيله ومن مدير عام المديرية التعليمية او من ينيبه لهذا الغرض على ان تبلغ حسابات الديوان العام بنماذج توقيعاتهم ٠

٤ ـ تقوم كل مديرية تعليمية بتجميع استمارات الاعضاء المنتدبين من مدرسة او وحدة واحدة فى كشف تجميع موحد على غرار كشف الماهيات رقم ١٣٢ ع ٠ ح تحرر عنه استمارة ٥٠ ع ٠ ح باسم مندوب الصرف المعتمد لصرف ماهيات ومرتبات المدرسة او الوحدة ويكون تحرير الكشف من اصل وثلاث صور ويعتمد الكشف اعتمادا اداريا وحسابيا ٠

٥ ـ تحتفظ المديرية بصورة من صور الكشوف مسلسلة فى ملف خاص وترسل الاصل والصورتين مع الاستمارات رقم ١١٤ امتحانات الى حسابات الديوان العام ، ويراعى عدم ارسال استمارات فردية او باليد مع اصحاب الحقوق ٠

٦ — تستقبل اللجنة الحسابية التى تشكل فى الديوان العام — عن طريق ادارة المحفوظات الكشوف ومرفقاتها التى ترد من المديريات وتقوم باعطاء الاستمارة ٥٥ ع ح الواردة عن كل كشف رقما مسلسلا فى الدفتر رقم ٥٥ ع ح ويحطى نفس الرقم للكشف ويحتفظ بصورة منه مسلسلة فى ملف خاص .

٧ — تشطب الاستمارات ٥٥ ع ح بمرفقاتها " كشف التوزيع واستمارات ١١٤ امتحانات " فى الدفاتر الحسابية المقررة ويسحب عنها شيكات باسم مندوبى الصرف على الجهات المحددة ويسجل رقم الشيك على الكشف .

٨ — يرسل الشيك وكشف التوزيع الى المدرسة او الوحدة مباشرة ليقوم مندوب الصرف بصرف قيمة الشيك وتوزيع المبلغ على اربابه بعد اخذ توقيعاتهم على الكشف كالمعتاد وترسل الصورة الى مديرية التربية والتعليم المختصة لتقوم بتسديد الدفتر ٥٥ ع ح باثبات رقم الشيك الوارد على صورة الكشف امام استمارة كل عضو بهذا الدفتر .

٩ — يعيد مندوب الصرف الكشف الى حسابات الوزارة وعليه توقيعات المستحقين او ارقام علوم الخبر الدالة على التوريد فى حالة غيابهم مع ارسال علوم الخبر الى مديرية التربية والتعليم ، وفى الحالة الاخيرة يكون توريد المبلغ لحساب المديرية التعليمية لتعليته بامانتها لحين طلبه بمعرفة صاحب الحق فيصرف اليه من الامانات بمعرفة المديرية مباشرة ، ويجب قبل اعادة كشف التوزيع الى الوزارة ان يوقع مندوب الصرف اقرارا بأنه قام بصرف المستحقات الى اربابها بمعرفته شخصيا .

١٠ — يراجع الكشف بعد الصرف فى حسابات الوزارة ثم يرفق بمرفقاته الاصلية ويوضع فى الاضبارة المعدة لارسالها الى الجهاز المركزى للمحاسبات على النحو المبين فى كتاب وزارة الخزانة (الادارة العامة لحسابات ومشتريات الحكومة ومخازنها ملف رقم ٩٥٨—١٧١) الدورى رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٤ .

١١ — تقوم اللجنة الحسابية المشكلة بالوزارة الى جانب عملها فى سحب الشيكات الخاصة بموظفى مديريات التربية والتعليم باستقبال ومراجعة وصرف استمارات الاعضاء المنتدبين فى الامتحانات العامة من موظفى الوزارات والمصالح والجامعات وديوان الوزارة .

١٢ — معدلات الانتاج فى اللجان الحسابية سواء فى مديريات التربية والتعليم او فى الديوان العام تكون متفقة تماما مع معدلات الانتاج الواردة فى الفقرة الثالثة من عمل اللجان الحسابية بالباب الخامس من القرار الوزارى رقم ٢٤ بتاريخ ١٩٦٠/١/١٠ بشأن مكافآت الامتحانات العامة والمسابقات وتحرير الشهادات ونصها كما يلى :—

" يحاسب الاعضاء على اساس اربع ساعات يوميا فى غير اوقات العمل الرسمية والا يقل ما ينجزه العضو عن ثلاث استمارات ١١٤ امتحانات فى جميع المراحل "

ولما كانت المراجعة والتسجيل فى الدفاتر ٥٥ ع ح ٢١٥ ، ٤٧ سيتم فى المديريات ، واما الضبط على البنود وسحب الشيكات ومراجعتها وتسديدها بعد صرفها من البنوك المختصة وصل الاضابير بالمستندات للجهاز المركزى للمحاسبات سيتم فى الديوان العام فتكون المحاسبة بواقع الثلثين للمديريات والثلث للديوان العام بمعنى ان تتقاضى اللجنة الحسابية بكل مديرية مكافأتها على اساس ثلثى عدد الاستمارات التى قامت بمراجعتها وتتقاضى لجنة الديوان العام مكافأتها على اساس الثلث الباقى .

١٢ ـ تحدد المواعيد الآتية كآخر موعد لكل جهة لتداول هذه الاستمارات :ـ

أ ـ فى الادارة العامة للامتحانات واللجان المنبثقة عنها :

ترسل الاستمارات المنتهية تباعا وبحد يوم ٧/١٠ من كل عام كآخر موعد لارسال كافة الاستمارات عن السنة المالية المنتهية الى جهات الصرف المختصة ، واما الاستمارات المستحقة عن السنة المالية الجديدة فترسل تباعا عقب انتهاء العضو من عمله وتقديمه الاستمارة بحيث ينتهى بارسال كافة الاستمارات فى موعد اقصاه ١٥ يوما من انتهاء الامتحان .

ب ـ فى اللجان الحسابية بمديريات التربية والتعليم :

يحدد يوم ٧/٣١ من كل عام كآخر موعد لاتمام المراجعة وارسال الاستمارات الى حسابات الديوان العام عن السنة المالية المنتهية ، ويوم ٩/٣٠ كآخر موعد لارسال استمارات السنة المالية الجديدة .

جـ ـ فى اللجنة الحسابية بالديوان العام :

يحدد يوم ٨/٢٥ كآخر موعد لسحب الشيكات المستحقة عن الاستمارات الخاصة بالسنة المالية المنتهية ، ويوم ١٠/٣١ من كل عام كآخر موعد لسحب الشيكات وتصديرها عن الاستمارات المستحقة من السنة المالية الجديدة .

١٣ ـ عند ارسال استمارات بعد ٦/٣٠ من كل عام وتخص السنة المالية المنتهية ، يعمل عن كل كشف توزيع تسوية حسابية بالخصم على البنود المختصة بقيمة اصل الاستمارات التى يشملها كشف التوزيع نظير اضافة الاستقطاعات الى ايراداتها وتعلية الصافى المستحق بحساب الامانات ثم تحرر استمارة ٥٥ ع ح بصافى المبلغ المعلى بالامانات .

وتأمل الوزارة ان يراعى ما جاء بهذه النشرة بكل دقة وعناية تحقيقا للاهداف التى سعت الوزارة الى وضع هذا النظام من اجلها .

وكيل الوزارة
للشئون المالية والادارة
(محمد على محمد)

وزارة التربية والتعليم
الشئون العامة
المسابقات والجوائز

(بسم الله الرحمن الرحيم)

نشرة عامة
رقم (٤٦) بتاريخ ١٩٦٥/٣/٢٠ م
بشأن مسابقة القراءة الحرة لعام ١٩٦٥

القراءة الحرة هى الوسيلة الفعالة فى خلق جيل واع مستنير وهى الدعامة الكبرى فى نشر الوعى الثقافى والتوعى بين أبناء أسرة التربية والتعليم .
لذلك تنظم الوزارة مسابقة فى القراءة الحرة بالنظام الآتى :

أولا - (أ) - تلاميذ المدارس الاعدادية ويتسابقون فى تحصيل الكتب الآتية :-

١- السد العالى والتنمية الاقتصادية	الدار المصرية للتأليف والنشر
٢- معركتنا القادمة	الدار القومية
٣- اخرجوا من عدن	الدار القومية
٤- كفاح الشباب والجمهور جمال عبد الناصر	الدار القومية

(ب) - طلبة المدارس الثانوية (ويتسابقون فى تحصيل الكتب الآتية):-

١- علماء فى الاسلام	الدار القومية
٢- لويس باستور	الدار القومية
٣- التكافل الاجتماعى فى الاسلام	الدار القومية
٤- سياسة عدم الانحياز	الدار القومية

(جـ) دور المعلمين والمعلمات (ويتسابقون فى تحصيل الكتب الآتية)

١- علماء فى الاسلام	الدار القومية
٢- التكافل الاجتماعى فى الاسلام	الدار القومية
٣- لويس باستور	الدار القومية
٤- سياسة عدم الانحياز	الدار القومية

(د) الموظفون والموظفات (ويتسابقون فى تحصيل الكتب الآتية)

١- العدل الاجتماعى	الدار القومية
٢- التحول العظيم	الدار القومية
٣- صناعتنا فى ظل الاشتراكية	الدار القومية
٤- القصة العربية القديمة	الدار المصرية للتأليف والنشر

هـ — المدرسون والمدرسات ويتسابقون فى تحصيل الكتب الآتية :

١ — العلاقات الدولية فى الاسلام	الدار القومية
٢ — التطبيق الاشتراكى فى مصر	الدار القومية
٣ — فن البحث العلمى	الالف كتاب
٤ — التكافل الاجتماعى فى الاسلام	الدار القومية

ثانيا — الخطوات التنفيذية :

١ — تقوم ادارة الشئون العامة بتحديد عدد الكتب اللازمة لكل فئة من المتسابقين بكل مديرية تعليمية وذلك فى حدود العدد الاجمالى المعتمد لكل فئة على أن تخطر بذلك التوريدات للقيام بتوزيع الكتب على المناطق .

٢ — تؤلف لجنة بادارة التوريدات بالوزارة لمواجهة اعداد كتب المسابقة المبينة فى أولا فى حدود الاعداد المعتمدة لكل فئات المتسابقين وتوزيعها على المديريات التعليمية بصفة عاجلة .

٣ — تقوم اقسام الشئون العامة بالاشتراك مع أقسام التوريدات بالمديريات التعليمية بتنظيم توزيع الكتب على المدارس فى حدود العدد المقرر لها مع مراعاة عدد المشتركين فى المدارس .

٤ — تقيد هذه الكتب عهدة المكتبات بالمديرية على أن تعار للدائمة المشتركين عن طريق مدارسهم وترد الكتب للمكتبة بعد امتحان المسابقة .

٥ — على كل راغب فى الاشتراك فى المسابقة ان يسجل اسمه بمدرسته وعليه ان يدفع رسما قدره (خمسون مليما) للمدرسة ويجوز للمديرية قبول اشتراكات ممن يرغبون فى الاشتراك من الفئات الخمسة أكثر من الحد المقرر لعدد الكتب على أن تنظم المديرية والمدرسة طريقة استعارة الكتب وتبادلها بين المشتركين .

٦ — تسدد الاشتراكات عن طريق المديرية لحساب الوزارة ايرادات .

٧ — على المديريات اخطار ادارة الامتحان بأسماء المشتركين فى المسابقة مع اقرار من المديرية يفيد تسديد الاشتراكات لحساب الوزارة ايرادات وذلك فى موعد غايته ١٧ سبتمبر سنة ١٩٦٥ .

٨ — تقوم ادارة الامتحانات بتنظيم امتحان المسابقة يوم الخميس ٣٠ سبتمبر سنة ١٩٦٥ . يمنح الفائزون من كل فئة من فئات المتسابقين جوائز متدرجة بالنظام الآتى :

جـ

٢٥ (خمسة وعشرون جنيها) للأول

٢٠ (عشرون جنيها) للثانى

١٥ (خمسة عشر جنيها) الثالث .

جـــــ

١٠ (عشرة جنيهات) لكل من الرابع والخامـــس .

٥ (خمسة جنيهات) لكل من السادس الى العاشر .

٣ (ثلاثة جنيهات) لكل من الحادى عشر الى العشرين .

وتكون الجوائـــز نسبيـــة مـــن عـــدد الحاضريـــن للامتحـــان بنسبـــة ١ : ٥٠ بالنسبـــة لكل فئـــة .

وكيـــل الوزارة

(محمد كامـــل النحاس)

وزارة التربية والتعليم
الادارة العامة للامتحانات

نشرة عامة رقم ٤٧ بتاريخ ١٩٦٥/٣/٢٠ م

في شأن تطبيق القرار الوزاري رقم ٥٨ بتاريخ ١٩٦٤/٧/٣٠

استفسرت بعض المديريات التعليمية عن كيفية تطبيق بعض فقرات القرار الوزاري رقم ٥٨ بتاريخ ١٩٦٤/٧/٣٠ بشأن ضوابط تقدير اعمال السنة .

وحتى لايحصل لبس عند تطبيقه يراعى مايأتي :-

أولا- درجة الفترة التي تبلغ لاولياء امور التلاميذ

درجة الفترة التي يخطر بها ولي امر التلميذ في كل من شهري ديسمبر ومارس وتتكون من :

أ- ٧٥٪ من درجة الاختبار التحريري للفترة .
ب- ٢٥٪ من متوسط درجات الاعمال اليومية لشهور الفترة .

ثانيا- الشهور التي تقرر لها درجات اعمال يومية (شفوية أو تحريرية أو عملية)

تعطى درجات اعمال يومية للفترة الاولى عن شهور اكتوبر ونوفمبر وديسمبر . وتعطى درجات اعمال يومية للفترة الثانية عن شهور يناير وفبراير ومارس .

ثالثا- نظام اخطار اولياء الامور بحالة التلاميذ

أ- ترسل الاخطارات الفترية الى أولياء امور التلاميذ جميعهم .

ب- التلاميذ الذين يتبين للمدرسة ضعفهم يخطر أولياء امورهم شهريا عن حالة كل منهم وفق النظام الذي تضعه المدرسة .

رابعا- مايتبع في امتحانات المواد العملية .

الامتحانات العملية التي تتم القرارات على عدم عقد امتحان تحريري لها . تكون درجة التلميذ في كل من الفترتين هي متوسط ماحصل عليه من درجات في الاعمال اليومية .

خامساً - التلاميذ الذين يتغيبون عن الامتحانات التحريرية الفترية .

أ - التلميذ الذى يتغيب بعذر غير مقبول يعطى (صفرا) فى كل مـــــادة يتغيب فيها عن الامتحان التحريرى الفترى .

ب - التلميذ الذى يتغيب عن الامتحان التحريرى لاحدى الفترتين بعـــــذر تقبله المدرسة يحتسب له امتحان الفترة الاخرى ويخصص لهذا الامتحـــان ٧٥٪ من الدرجة الفعلية لاعمال السنه ويكون متوسط درجاته فى الاعـــمال اليوميه طول فترة حضوره فى شهور السنة كلها الباقى من درجة اعـــمال السنة .

ج - التلميذ الذى يتغيب عن امتحان الفترتين التحريريتين بعذر مقبول تحتسب له درجة امتحان نهاية العام الدراسى التحريرى من النهاية العظمى المقررة للمادة سواء اكانت له درجات لاعمال يومية أم لم تكن له .

وكيل الوزارة
للخدمات المركزيـــــة

(محمد كامل النحـــاس)

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوكيل
لشئون التخطيط

نشرة عامة
رقم ٤٨ بتاريخ ١٩٦٥/٣/٢٧

بناء على توجيهات حلقة الدراسات التدريبية لاطباء الصحة المدرسية التى عقدت فى المدة من ١٩ — ٢٤ سبتمبر ١٩٦٤ ٠

ولوحظ من عدم توافر المكان المناسب اللائق فى كثير من المدارس التى تقدم لها الوجبات الغذائية ٠

يرجى ضرورة تخصيص مكان مناسب لاستلام واعداد وتقديم الاغذية فى المدارس التى تقدم لتلاميذها وجبات غذائية ، وذلك منعا للتلوث وما قد يسببه من اضرار وسيمة للتلاميذ واحكاما للرقابة والاشراف ٠

وان الوزارة لكبيرة الثقة فى تعاون المسئولين بالمدارس على ايجاد المكان المناسب اللائق المستوفى للاشتراطات الصحية ، وذلك فى حدود الامكانيات المتاحة لهم حرصا منهم على صحة التلاميذ ٠

وكيل الوزارة للتخطيط
(حسن معدافى)

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوكيل
لشئون التخطيط

نشرة عامة
رقم ٤٩ بتاريخ ١٩٦٥/٣/٢٧

بناء على توصيات حلقة الدراسات التدريبية لاطباء الصحة المدرسية والوقائيين التى عقدت فى المدة من ١٩ — ٢٤ سبتمبر ١٩٦٤ .

يرجى مراعاة الآتى :

أولا — نظرا لان طبيعة دراسة التلاميذ العملية بالمدارس الصناعية والزراعية تجعلهم اكثر تعرضا للاصابة مما يخشى معه على صحتهم وحياتهم كما يتطلب الامر فى كثير من الحالات الاسعاف السريع لهم .
لهذا يرجى العمل على تخصيص مكان مناسب بكل مدرسة صناعية لمثل هذه الحوادث وتزويده بالتجهيزات اللازمة لعمل الاسعافات الاولية .

ثانيا — نظرا لما لوحظ من أن عمال وطلبة المدارس الزراعية اكثر تعرضا للاصابة بالطفيليات مثل البلهارسيا والانكلستوما اثناء عملهم فى الحقل .

فيرجى التنبيه باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة عند العمل فى الحقل لمنع الاصابة بهذه الامراض ومن أمثلة ذلك :

— منع الحفاء منعا باتا بين عمال وتلاميذ المدارس الزراعية اثناء العمل ، ويستحسن ارتداؤهم حذاء برقبة طويلة منعا من ملامسة جلدهم لماء الترع والمصارف .
— استعمال المراحيض فى التبول والتبرز ، وفى حالة عدم وجود مراحيض يكون التبرز على ارض جافة بعيدة عن قنوات الرى والصرف على أن يغطى البراز بالتراب .
مع العمل على رفع الوعى الصحى بين عمال وطلبة هذه المدارس .

وان الوزارة لكبيرة الثقة فى تعاون المسئولين بالمديريات التعليمية والمدارس الصناعية الزراعية بصفة خاصة فى تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة مما سيعود بالفائدة لابنائنا الطلبة ورعاية لصحتهم .

وكيل الوزارة للتخطيط
(حسن مصطفى)

وزارة التربية والتعليـــــــم
المتابعة والتفتيـــش
تفتيش العلـــوم والرياضيات

نشرة عامة رقم ٥٠ بتاريخ ١٩٦٥/٣/٢٩
بشأن البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة
وامتحانات النقل فى مادة العلوم

لوحظ اثناء المتابعة الميدانية بالمديريات التعليمية أن البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة وامتحانات النقل فى مادة العلوم ليست متوفرة بها ، ولما كانت هذه البيانات لازمة لتفتيش مادة بالمديرية والتفتيش العام لامكان الوقوف على مستويات التلاميذ وما يراً عليها من تحسن او ضعف .

المرجو أن تقوم المديريات التعليمية باعداد هذه البيانات طبقاً للجدول الاتى :-

اسم الامتحان	النسبة المئوية للنجاح فى العلوم فى العام الماضى ١٩٦	نسبة النجاح فى العلوم فى العامين السابقين ١٩٦	١٩٦	ملاحظات
١- امتحان مسابقة القبول للسنة الاولى الاعدادية				
٢- شهادة الدراسة الاعدادية العامة				
٣- " الثانوية العامة (علمى)				
٤- دبلوم دور المعلمين والمعلمات (عام وريفى)				
٥- " " " " (فنية موسيقى)				

والمرجو كذلك من السيد مفتش المادة فى كل مديرية أن يحتفظ بسجل خاص يبين خلاصة نتائج امتحانات النقل فى مادته فى المراحل والانواع المختلفة وذلك من العام الدراسى الماضى والعامين السابقين له .

ويتضمن التقرير الفنى الاول فى كل عام :

١- البيانات الواردة فى الجدول اعلاه الخاصة بالامتحانات العامة مع دراسة تحليلية مقارنة تبين اسباب ما يراً على نسبة النجاح من ارتفاع او هبوط .

٢- خلاصة ملاحظات تفتيش المادة على نتائج امتحانات النقل فى المراحل المختلفة واستقراء اسباب الارتفاع أو الهبوط .

وكيل الوزارة للمتابعة والتقويم
(محمد السيد روحـــه)

نشرة عامة رقم ٥١ فى ١٩٦٥/٣/٢٦
بشأن البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة وامتحانات النقل فى اللغة العربية

لاحظ تفتيش اللغة العربية خلال الزيارات الميدانية ان البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة وامتحانات النقل فى مادة اللغة العربية ليست متوفرة ببعض المديريات التعليمية .

ولما كانت هذه البيانات ضرورية لتفتيش المادة بالمديرية و للتفتيش العام بالوزارة للوقوف على مستويات التلاميذ وما يطرأ عليها من تحسن او ضعف — نرجو ان تقوم المديريات التعليمية باعداد هذه البيانات طبقا للجدول الآتى :

اسم الامتحـــان	النسبة المئوية للنجاح فى الاعوام الثلاثة الاخيرة					
	١٩٦ /		١٩٦ /		١٩٦ /	
	تربيـة دينيـة	لغة عربية	تربيـة دينيـة	لغة عربية	تربيـة دينيـة	لغة عربية
١ ـ امتحان القبول بالاعدادى	—		—		—	
٢ ـ شهادة الدراسة الاعدادية العامة	—		—		—	
٣ ـ " " " " العملية						
٤ ـ " " " " الزراعية	—		—		—	
٥ ـ " " " " التجارية	—		—		—	
٦ ـ " " " " الصناعية	—		—		—	
٧ ـ " " " " الفنية للبنات	—		—		—	
٨ ـ " " الثانوية العامة (ادبى)	—		—		—	
(علمى)	—		—		—	
٩ ـ " " " " التجارية	—		—		—	
١٠ ـ " " " " الزراعية	—		—		—	
١١ ـ " اتمام الدراسة بدور المعلمين والمعلمات (خارجى)						
١٢ ـ " " الدراسة بدور المعلمين والمعلمات (موسيقى)						
١٣ ـ دبلوم المعلمين والمعلمات للقسمة الخاصة						

وتدفع هذه البيانات بدراسة تحليلية مقارنة تبين اسباب ما طرأ على نسبة النجاح من ارتفاع او هبوط يقوم بها السيد المختص الاول للمادة . كما يقوم السيد المفتش الاول بتدوين ملاحظاته على نتائج امتحانات النقل بالمديرية فى المراحل المختلفة واستقراء اسباب الانتظام والهبوط وترسل هذه البيانات كلها ضمن التقرير الفنى الاول الذى تقوم المديرية بارساله الى المتابعة فى المواعيد المحددة .

وكيل الوزارة للمتابعة والتقويم
(محمد السيد روحه)

" بسم الله الرحمن الرحيم "

وزارة التربية والتعليم
ادارة التعليم الخاص

نشرة عامة
رقم ٥٢ بتاريخ ١٩٦٥/٣/٢٩
بشأن عدم تنحية اصحاب المدارس الخاصة المعانة القائمين بنظارة مدارسهم

اجازت نصوص القانون رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٨ ولائحته التنفيذية ان يتولى صاحب المدرسة نظارتها ولو كان غير مستوف لشروط النظارة ، والحكمة من ذلك هى حسن رعاية المال والحرص على حسن اداء الخدمة التعليمية ، ولذلك قصرت الفقرة الثانية من المادة ٤٧ من القانون المذكور حق تنحية صاحب المدرسة عن النظارة على لجنة شئون التعليم الخاص بالوزارة .

فنوجه النظار الى عدم تنحية صاحب مدرسة يتولى نظارتها عن النظارة طالما ان الشروط الواردة فى الفقرة الثانية من المادة ٤٨ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٨ متوافرة وهى حسن سلوك صاحب المدرسة واتقانه لعمله فى وظيفة النظارة وتعاونه مع الوزارة والمديرية أو المنطقة وتنفيذه لقراراتهما .

واذا طرأ مايدعو لتنحية احد اصحاب المدارس عن نظارة مدرسته وجب الرجوع فى هذا الشأن الى لجنة شئون التعليم الخاص بالوزارة .

وفى ضوء هذه القواعد تراجع جميع الحالات التى تمت فى المديريات والمناطق ويعاد اصحاب المدارس الى نظارتها مادام صاحب المدرسة سبق ان قام بنظارة مدرسته واعتمدته المنطقة او المديرية ولم يصدر قرار من اللجنة بتنحيته .

وكيل الوزارة
لشئون المتابعة والتقويم
(محمد السيد روحه)

وزارة التربيـة والتعلـيم
المتابعة والتقويم
تفتيش المواد الاجتماعيـة

بسم الله الرحمن الرحيـم

نشرة عامة رقم ٥٣ بتاريخ ٢١/ ٣/ ١٩٦٥م

بشأن البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة وامتحـانات النقـل في المواد الاجتماعيـة

لاحظ تفتيش المواد الاجتماعية أثناء المتابعة الميدانية بالمديريات التعليمية أن البيانـات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة وامتحانات النقل ليست متوافرة بها ، ولما كانت هـذه البيانات لازمة لتفتيش المادة بالمديرية وللتفتيش العام لامكان الوقوف على مستويات التلاميذ وما يطـرأ عليها من تحسن أو ضعف .

المرجو أن تقوم المديريات التعليمية باعداد هذه البيانات طبقا للجدول الآتي :-

اسم الامتحـان	النسبة المئوية للنجاح في العام الماضي				النسبة المئوية للنجاح في العام السابق				النسبة المئوية للنجاح في العام الأسبق				ملاحظات
	تاريخ	جغرافيا	تربية وطنية	طرق خاصة	تاريخ	جغرافيا	تربية وطنية	طرق خاصة	تاريخ	جغرافيا	تربية وطنية	طرق خاصة	
مسابقة القبول للاعدادي													
شهادة الدراسة الاعدادية													
الشهادة الثانوية العامة													
دور المعلمين والمعلمات (عام)													
دور المعلمين والمعلمات (شعبة الوسيطي)													
دور المعلمين والمعلمات (شعبة خاصة ، ثانوية عامة)													

والمرجو كذلك من السيد مفتش المادة في كل مديرية أن يحتفظ بسجل خاص يبين خلاصـة نتائج امتحانات النقل في مادته في المراحل والأنواع المختلفة وذلك عن العام الماضي والعامين السابقين له ، ويتضمن التقرير الفني الأول في كل عـام :-

١ - البيانات المطلوبة في الجدول أعلاه الخاصة بالامتحانات العامة مع دراسة مقارنة تبين أسبـاب ما يطرأ على نسبة النجاح من ارتفاع أو هبوط .

٢ - خلاصة ملاحظات تفتيش المادة على نتائج امتحانات النقل في المراحل المختلفة واستقرار أسبـاب الارتفـاع أو الهبـوط .

وكيـل الوزارة
للمتابعـة والتقـويم

(محمـد السيد روحـه)

وزارة التربية والتعليم
الادارة العامة للامتحانـــــات

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٥٤ بتاريخ ١٩٦٥/٣/٣١

بشأن توزيع درجات اللغة الايطالية كلغة اولى بالمرحلة الثانوية العامة

SCUOLE SECONDARIE (LICEO) MASCHILI E FEMMINILI

ITALIANO - PRIMA LINGUA STRANIERA

.....

CLASSE I : Massimo 50 punti, di cui I2½ per le interrogazioni e compiti in classe
Minimo 20 punti.

a) Interrogazioni e compiti in classe

Scrittto :	componimento	I5 punti
	esercizi di lingua	I0 "
	traduzione	I0 "
Orale :	lettura e conversazione	I0 "
	recitazione di brani	5 "
	Totale	50 punti

b) Esame di idoneita

componimento	I7½ punti
esercizi di lingua	I2 "
traduzione	8 "
Totale	37½ punti

50 : 4 = I2½ + 37½ = 50 punti

Classe II e III (Sezione Letteraria)
Massimo 60 punti, di cui I5 per le interrogazioni e compiti in classe
Minimo 24 punti.

a) Interrogazioni e compiti in classe

Scritto :	componimento	I5 punti
	esercizi di lingua e letteratura	I5 "
	traduzione	I0 "
Orale :	lettura e spiegazione	I5 "
	recitazione di brani	5 "
	Totale	60 punti

b) Esame di idoneita (per la 2° Classe)

componimento	20 punti
esercizi di lingua e letterature	I5 "
traduzione	I0 "
Totale	45 punti

60 : 4 = I5 + 45 = 60 punti

CLASSE II e III (Sezione Scientifica)

Massime 50 punti, di cui 12½ per le interregazioni e compiti in classe.

Minime 20 punti.

a) Interrogazioni e compiti in classe :

Scritte:	Componimènte	15 punti
	Esercizi di lingua	15 "
	Traduzione	5 "
Orale :	Lettura e spiegazione	10
	Recitazione di brani	5 "
	Totale	50 punti

b) Esame di idoneità (per la 2° Classe)

Componimento	15 punti
Esercizi di lingua	15 "
Traduzione	7½ "
Totale	37½ punti

50 : 4 = 12½ + 37½ = 50 punti

Classe III (Sezione Letteraria)

Esame di licenza liceale (Massime 60 punti - Minime 24 punti)

Prima prova : (un foglio - ore 2½) 30 punti

Tema su un argomento di carattere generale	15 punti
Composizione di frasi su un unice argomento	7 "
Domande su un teste non preparate in anticipo	8 "

Seconda prova : (un foglio - ore 2½) 30 punti

Esercizi di lingua e letteratura	20 punti
Traduzione	10 "
Totale	60 punti

Classe III (Sezione Scientifica)

Esame di licenza liceale (Massime 50 punti - Minime 20 punti)

Prima prova : (un foglio - ore 2) 25 punti

Tema su un argomento di carattere generale	15 punti
Composizione di frasi su un unice argomento	10 "

Seconda prova: (un foglio - ore 2) 25 punti

Esercizi di lingua	15 punti
Traduzione	10 "
Totale	50 punti

وكيل الوزارة للخدمات المركزية

(محمد كامل الشامي)

وزارة التربية والتعليم
الشئون الادارية
ادارة السكرتارية

نشرة عامة رقم ٥٥ بتاريخ ١٩٦٥/٤/٤
بشأن مواعيد اجازة عيد الاضحى المبارك فى العام الدراسى
١٩٦٤ - ١٩٦٥

تبدأ اجازة عيد الاضحى المبارك بالنسبة لمدارس التعليم العام وما فى مستواها ودور المعلمين والمعلمات فى العام الدراسى ١٩٦٤/١٩٦٥ بعد انتهاء دروس يوم الخميس ٦ ذى الحجة سنة ١٣٨٤ الموافق ٨ أبريل سنة ١٩٦٥ على ان تستأنف الدراسة فى صباح يوم السبت ١٥ من ذى الحجة سنة ١٣٨٤ الموافق ١٧ أبريل سنة ١٩٦٥ .

مع مراعاة نص المادة ٣٨ من اللائحة التنفيذية لقانون الادارة المحلية الصادر بها القرار الجمهورى رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ .

وكيل الوزارة
(محمد كامل النحاس)

نشرة عامة رقم ٥٦ بتاريخ ١٩٦٥/٤/٤
بشأن البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة
وامتحانات النقل

لاحظ تفتيش اللغات الاجنبية غير الانجليزية أثناء المتابعة الميدانية بالمديريات التعليمية ان البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة وامتحانات النقل ليست متوفرة بها ولما كانت هذه البيانات لازمة لتفتيش المادة بالمديرية وللتفتيش العام لامكان الوقوف على مستويات التلاميذ وما يطرأ عليها من تحسن او ضعف .

المرجو ان تقوم المديريات التعليمية باعداد هذه البيانات طبقا للجدول الآتى مع ذكر اللغة (فرنسية - المانية - ايطالية) فى الخانة المخصصة لذلك .

اسم الامتحان	النسبة المئوية للنجاح فى اللغة فى العام الماضى ١٩٦	نسبة النجاح فى اللغة فى العامين السابقين		ملاحظات
		١٩٦	١٩٦	
١ - شهادة الدراسة الاعدادية العامة				
٢ - " " الثانوية العامة (علمى)				
٣ - " " " " (ادبى)				
٤ - دبلوم التجارة الثانوية				
٥ - " الزراعة "				
٦ - " دور المعلمين والمعلمات (عام وريفى)				
٧ - "المعلمين والمعلمات (شعبة موسيقى)				

والمرجو كذلك من السيد مفتش اول المادة فى كل مديرية ان يحتفظ بسجل خاص يبين خلاصة نتائج امتحانات النقل فى مادته فى المراحل والانواع المختلفة وذلك عن العام الدراسى الماضى والعامين السابقين له .

ويتضمن التقرير الفترى الاول فى كل عام :

١) البيانات المطلوبة فى الجدول اعلاه الخاصة بالامتحانات العامة مع دراسة تحليلية مقارنة تبين اسباب ما يطرأ على نسبة النجاح من ارتفاع او هبوط .

٢) خلاصة ملاحظات تفتيش المادة على نتائج امتحانات النقل فى المراحل المختلفة واستقراء اسباب الارتفاع او الهبوط .

وكيل الوزارة للمتابعة والتقويم
توقيع (محمد السيد روحه)

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التربية والتعليم
ادارة التعليم الخاص

نشرة عامة رقم ٥٢ بتاريخ ١٩٦٥/٤/٦م
بشأن امتحان القبول للسنة الاولى الاعدادية بالمدارس الخاصة
ذات المصروفات

استكمالا للنشرات التى سبق اصدارها بشأن امتحان القبول للسنة الاولى الاعدادية بالمدارس الخاصة ذات المصروفات وافق السيد الوزير على مايأتى :

اولا — فيما يختص بالمدارس الخاصة ذات المصروفات التى تنتهى الدراسة فيها بالصف السادس الابتدائى :

يدخل التلاميذ امتحان مسابقة القبول الذى تعقده المديرية او امتحان القبول الذى تعقده المدارس الخاصة الاعدادية ذات المصروفات .

ثانيا — فيما يختص بالمدارس الاعدادية الخاصة ذات المصروفات والتى تجمع بين المرحلة الاعدادية وغيرها :

للمدرسة الخاصة الحق فى عقد امتحان قبول للصف الاول الاعدادى فيها تحت اشراف مديرية التربية والتعليم التابعة لها ويكون موعده بعد امتحان مسابقة القبول الرسمى ولمرة واحدة كل عام دراسى .

ويقتصر النجاح فى الناجحين فى امتحان القبول الذى تعقده المدرسة الخاصة ذات المصروفات على تلك المدارس دون سواها من المدارس الحكومية .

ثالثا — يستوى امتحان القبول للصف الاول الاعدادى بالمدارس الخاصة ذات المصروفات :

يكون امتحان القبول بهذه المدارس فى مواد ويستوى امتحان القبول الرسمى على الاقل وللمدرسة الخاصة ان تضيف مواد اخرى وفق لائحتها المعتمدة .

فيراعى التنبيه بتنفيذ ذلك .

وكيل الوزارة للمتابعة والتفتيش
(محمد السيد روحه)

وزارة التربية والتعليم
الادارة العامة لشئون العاملين
ادارة المعاشات

نشرة عامة

رقم ٥٨ بتاريخ ٦/٤/١٩٦٥م

أصدرت وزارة الخزانة كتابها الدورى رقم ٢٧ لسنة ١٩٦٥ المرافق، صورته بشأن النظر فى منح معاشات استثنائية لقدامى الموظفين الذين انتهت خدمتهم من ١/٧/١٩٥٨ حتى ٢/٤/١٩٦٠ وطلبت استيفاء البيان الخاص بتسلسل الدرجات التى شغلها كل موظف وكذا البيان الخاص بالمعاش الذى يطالب به وذلك ممن تنطبق عليه الشروط الواردة بهذا الكتاب.

وتنفيذا لذلك يراعى الآتى :—

اولا— الموظفون الذين كانوا يعملون بالمديريات التعليمية تقدم طلباتهم الى آخر مديرية كانوا يعملون بها .

١— تقوم المديرية بفحص كل طلب ثم تستوفى البيان الخاص بتسلسل الدرجات من واقع البطاقات أو السجلات المحفوظة بها ، وفى حالة عدم وجود بيانات فيمكنها الرجوع الى قسم الأحوال أو البطاقات بالادارة العامة لشئون العاملين بالوزارة على أن يقرر المختصون كتابة عدم وجود هذه البيانات بالمديرية .

٢— اذا كان الموظف الذى ينطبق عليه الكتاب الدورى المشار اليه معاملا بقانون المعاشات ٣٧ لسنة ١٩٢٩ يحول طلبه مع بيان تسلسل الدرجات الى ادارة المعاشات بالوزارة لاستيفاء البيان الخاص بها ثم تعاد جميع الأوراق الى المديرية التعليمية لاحالتها لوزارة الشئون الاجتماعية لاجراء البحث الاجتماعى المطلوب ثم ارسال جميع الأوراق بعد ذلك رأسا الى الادارة العامة للمعاشات بوزارة الخزانة .

٣— اذا كان الموظف تقرر له معاش طبقا للقانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٦ أو ٣٦ لسنة ١٩٦٠ تقوم المديرية التعليمية بارسال طلبه بعد استيفاء بيان تسلسل الدرجات الى الهيئة العامة للتأمين والمعاشات لاستيفاء بيان المعاش ثم تقوم المديرية التعليمية بعد ذلك باتخاذ باقى الاجراءات المشار اليه فى البند ٢ .

ثانيا— الموظفون الذين كانوا يعملون بديوان عام الوزارة تقدم طلباتهم الى ادارة المعاشات بالادارة العامة لشئون العاملين لاتخاذ الاجراءات الخاصة بشأنها .

ثالثا— على أقسام الاحوال والبطاقات والترقيات بالادارة العامة لشئون العاملين بالوزارة تيسير استيفاء البيان الخاص بتدرج الدرجات بمجرد ورودها اليها .

وكيل الوزارة
للشئون المالية والادارة
(محمد على محمد)

وزارة الخزانة
الادارة العامة للمعاشات

النظر فى منح معاشات استثنائية لقدامى الموظفين الذين انتهت خدمتهم فى الفترة من ١ /٧/ ١٩٥٨ حتى ٢/٤/ ١٩٦٠

كتاب دورى رقم ٢٧ لسنة ١٩٦٥

بناء على ماتقرر نحو عرض حالات أرباب المعاشات من قدامى الموظفين من الكادرين الكتابى والفنى المتوسط الذين تركوا الخدمة فى الفترة من ١/٧/١٩٥٨ حتى ٢/٤/١٩٦٠ على لجنة المعاشات والمكافآت الاستثنائية للنظر فى منحهم معاشات استثنائية وذلك بالنسبة لمن تتوافر فيه الشروط الآتية :—

١— أن يكون ممن ترك الخدمة فى الفترة من ١/٧/٥٨ حتى ٢/٤/١٩٦٠ .

٢— أن يكون من موظفى الكادر المتوسط .

٣— أن يكون من قدامى الموظفين الذين رسموا فى الدرجات وفقا للتجديد الوارد فى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٦٠ .

أ— أن يكون قد قضى فى درجته الأخيرة ١٥ سنة .

ب— أو ٢٤ سنة فى درجتين متتاليتين .

جـ— أو ٢٨ سنة فى ثلاث درجات متتالية .

د — أو ٣١ سنة فى أربع درجات متتالية .

ترجو وزارة الخزانة جميع الجهات والمصالح مواناتها بالبيانات التى يتقدم بها أصحاب الشأن وارسالها الى الادارة العامة للمعاشات مستوفاة ومشفوعة بما يلى :—

أ— البيانات الخاصة بالحالة الوظيفية من الجهة التى كان يعمل بها الموظف .

ب— البيانات الخاصة بالمعاش من الجهة التى قامت بتسوية المعاش .

جـ— نتيجة البحث الاجتماعى والمالى الذى تقوم به وزارة الشئون الاجتماعية .

وذلك وفقا للنموذج المرفق ..

وكيل وزارة الخزانة
(توقيع)

استمـــــارة

بشأن طلب منح معـــــاش استثنائـــــى
لموظف ترك الخدمة فى الفترة من ١٩٥٨/٧/١ حتى ١٩٦٠/٤/٢
والبيانـات اللازمـة

أولا - بيانات تحـرر بمعرفـــة الموظـــف

اسم الموظـف :

الجهة التى كان يعمل بها :

الدرجة التى كان يشغلها وقت تركه الخدمة : الدرجة كادر كتابـــى / كادر فنى متوسط

تاريخ ترك الخدمة : يوم شهـر سنة

الجهة المراد له المعاش :

عنـــوان المكـــــن :

السيـــد /

أتشرف بالافادة أننى من قدامى الموظفين الذين رسموا فى درجاتهم مددا طويلة ، وترتب على ذلك ضآلة المعاش المستحق لى .

لهذا أرجو التفضل باحالة طلبى هذا الى وزارة الخزانة للنظر فى تحسين المعاش بصفة استثنائية .

وتفضلوا بقبـــول فائق الاحـــــترام ،،

مقدمه

ثانيا - بيانات تستوفى من الجهة الاداريـــة التى كان يتبعها الموظـــــف

تاريخ التحاقه بالخدمـة : يـوم شهـر سنـة

تاريـخ الميـــــلاد :

درجات الكادر العام التى شغلها أثناء خدمته وتاريخ شغله لها (بعد تطبيق قانـون المعادلات وغيره وقوانين نظم مدد الخدمة فى أقدمية الدرجة والمرتب)

الدرجة	التاريخ	الدرجة	التاريخ
التاسعة		السادسة	
الثامنـة		الخامسـة	
السابعة		الرابعـة	

آخر درجة مالية كان يشغلها وتوجها : الدرجة كادر كتابي
كادر فني متوسط

مرتبه الاصلى الاخير الذى كان يتقاضاه عند انتهاء خدمته مليم جنيه

تاريخ تركه الخدمة : يوم شهر سنة

((خاتم الدولة)) رئيس المصلحة

ثالثا — بيانات تحرر بمعرفة الجهة التى يعمل العامل بصفة نهائية

تاريخ انتهاء الخدمة يوم شهر سنة

سبب انتهاء الخدمة

مدة الخدمة المحسوبة فى المعاش يوم شهر سنة

أ — مدة أدى عنها اشتراكا

ب — مدة لم يؤد عنها اشتراكا

المجموع مليم جنيه

قيمة المعاش الشهرى

قيمة علاوة المعيشة

نتيجة البحث الاجتماعى

تحريرا فى / / ١٩٦

رئيس المصلحة

((خاتم الدولة))

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوكيل
لشئون التخطيط

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٥٩ بتاريخ ١٩٦٥/٤/٧
بشأن : تعديل المجموع الاعتبارى للقبول
بالتعليم الثانوى العام

وافق السيد الوزير فى ١٩٦٥/٣/٢١ على قرار مجلس الوكلاء رقم ١٢٣ فى ١٩٦٥/٣/١١ بشأن تعديل احتساب المجموع الاعتبارى للقبول بالتعليم الثانوى العام على الوجه الآتى :

١ ـ التلاميذ الذين يتقدمون للالتحاق بالمدارس الثانوية العامة وتكون اسنانهم ما بين الخامسة عشرة والسادسة عشرة ، لا تخصم اى درجات حين حساب المجموع الاعتبارى .

٢ ـ تخصم نصف درجة من كل شهر ، تزيد من التلميذ عن السادسة عشرة حتى السابعة عشرة .

٣ ـ تخصم درجة كاملة من كل شهر تزيد من التلميذ عن السابعة عشرة .

على ان تنفذ هذه القواعد اعتبارا من العام الدراسى ١٩٦٦/٦٥ ، وتراعى فى شروط القبول للمرحلة الثانوية العامة .

وكيل الوزارة
لشئون التخطيط
توقيع (حسن صفاتى)

وزارة التربية والتعليم
مكتب وكيل الوزارة للمتابعة والتقويم

نشرة عامة رقم ٦٠ بتاريخ ١٩٦٥/٤/٨
بشأن تغطية مفاتيح الآلات الكاتبة

لما كانت طريقة اللمس هي الطريقة المستعملة حاليا في الكتابة على الآلة الكاتبة وهي تعتمد اعتمادا كليا على عدم النظر اثناء الكتابة الى مفاتيح الآلة الكاتبة مع تركيز النظر على الاصل المراد النقل منه .

ونظرا لما لوحظ من ان بعض المدارس لا تتبع التعليمات الخاصة بتغطية مفاتيح الآلات الكاتبة او تتأخر في تنفيذ هذه العملية .

لذلك ونظرا لاهمية هذا وعلى الاخص بالنسبة للطلبة المبتدئين في دراسة هذه المادة (طلبة الصف الاول) فانه يلزم تغطية المفاتيح بوسيلة او بأخرى بحيث تحتجب الاحرف الموجودة على المفاتيح احتجابا تاما .

لذلك ترى الوزارة ان تقوم كل مدرسة تجارية بتغطية مفاتيح الآلات الكاتبة بها بالوسيلة التي تراها مناسبة بحيث يراعى في اختيارها ما يأتي :

١ - قلة التكاليف .
٢ - عدم تعويق الطالب اثناء الكتابة .
٣ - تمكن السيد المدرس من الاشراف الكامل على اصابع اليدين اثناء الكتابة .

فيراعى تنفيذ ذلك حرصا على صالح المادة وعملا على رفع مستوى دراستها .

وكيل الوزارة
لشئون المتابعة والتقويم
(محمد السيد وجه)

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشرة عامة رقم ٦١
بتاريخ ١٧ / ٤ / ١٩٦٥

بشأن البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة وامتحانات النقل فى مادة الرياضيات

لوحظ أثناء المتابعة الميدانية بالمديريات التعليمية أن البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة وامتحانات النقل فى مادة الرياضيات ليست متوفرة بها ، ولما كانت هذه البيانات لازمة لتفتيش المادة بالمديرية والتفتيش العام لامكان الوقوف على مستويات التلاميذ وما يطرأ عليها من تحسن أو ضعف .

المرجو أن تقوم المديريات التعليمية باعداد هذه البيانات طبقا للجدول الآتى :-

مسلسل	اسم الامتحان	النسبة المئوية للنجاح فى الرياضيات فى العام الماضى ١٩٦	نسبة النجاح فى الرياضيات فى العامين السابقين		ملاحظات
			١٩٦	١٩٦	
١	مسابقة القبول للسنة الأولى الاعدادية				
٢	شهادة الدراسة الاعدادية العامة				
٣	شهادة الثانوية العامة (علمى)				
٤	دبلوم المعلمين والمعلمات (عام وتخصصى)				
٥	دبلوم المعلمين والمعلمات (شعبة موسيقى)				
٦	دبلوم المعلمين الشعبة الخاصة لحملة التوجيهية				

والمرجو كذلك من السيد مفتش أول المادة فى كل مديرية أن يحتفظ بسجل خاص يبين خلاصة نتائج امتحانات النقل فى مادته فى المراحل والأنواع المختلفة وذلك عن العام الدراسى الماضى والعامين السابقين له .

ويتضمن التقرير الفترى الأول فى كل عام :

١- البيانات المطلوبة فى الجدول أعلاه الخاصة بالامتحانات العامة مع دراسة تحليلية مقارنة تبين أسباب ما يطرأ على نسبة النجاح من ارتفاع أو هبوط .

٢- خلاصة ملاحظات تفتيش المادة على نتائج امتحانات النقل فى المراحل المختلفة واستقراء أسباب الارتفاع أو الهبوط .

وكيل الوزارة للمتابعة والتقديم
(محمد السيد روحه

وزارة التربية والتعليم
ادارة الشئون العامـــــة
قسم المسابقات والجوائز

نشرة عامة رقم ٦٢ بتاريخ ١٩٦٥/٤/١٧
بشأن مسابقة حفظ بعض اجزاء القرآن وتفسير بعض السور

لما كان الدين هو العامل الاساسى فى تربية النشئ تربية سليمة قوية وتنشئة الجيل الصاعد على مبادىء الحرية والاشتراكية والوحدة ، والقرآن الكريم هو المنبع الصافى الذى يرى هذه المبادىء وهو المرشد الحكيم الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد .
" كتاب انزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات الى النور " ، وحتى ينتفع الطلاب فى اوقات فراغهم بالاطلاع الشهر وفهم ايات الله .... لذلك تنظم وزارة التربية والتعليم هذه المسابقة بين الفئات الآتية بالنظام التالى :ـ

فئات المشتركين وموضوعات المسابقة :

اولا : تلاميذ المدارس الابتدائية ويتسابقون فى الموضوع الآتى :
١ ـ حفظ جزء عم يتساءلون ٢ ـ تفسير سورة " عبس وتولى "

ثانيا : تلاميذ المدارس الاعدادية ويتسابقون فى حفظ وتفسير الآتى :
١ ـ حفظ جزء تبارك ٢ ـ تفسير سورتى نوح والمدثر

ثالثا : طلاب دور المعلمين والمعلمات والمدارس الثانوية ويتسابقون فى الموضوعين الآتيين :
١ ـ حفظ جزء الاحقاف ٢ ـ تفسير سورتى الفتح والحجرات

الخطوات التنفيذية :

اولا : بالنسبة لتلاميذ المدارس الابتدائية :
١ ـ تقوم كل مدرسة ابتدائية بنشر فكرة المسابقة بين تلاميذها .
٢ ـ تختار المدرسة احسن طالبين ليمثلاها فى المسابقة .
٣ ـ تقوم المنطقة (الشئون العامة) بتنظيم امتحان شفهى بين المتسابقين من التلاميذ الذين يمثلون مدارسهم لاختيار السبعة الاوائل بالمنطقة للمرحلة الابتدائية على اساس ضم درجتى الحفظ والتفسير .

ثانيا : بالنسبة لتلاميذ المدارس الاعدادية والثانوية ومعاهد المعلمين :
١ ـ تقوم ادارة الشئون العامة واقسامها بالمناطق بالاعلان والدعوة لهذه المسابقة .
٢ ـ على راغبى الاشتراك فى المسابقة تسديد رسم قدره (٥٠ مليما) للمدرسة التابع لها وعلى كل منطقة تحديد آخر موعد لقبول الاشتراكات بما يتناسب مع مدارسها .

٣ - تورد مبالغ الاشتراكات لبند ايرادات بوزارة التربية والتعليم عن طريق المناطق .

٤ - يتم تنظيم امتحان تحريرى لمسابقات تفسير القرآن الكريم على النحو المبين فى مسابقات القراءة الحرة بمعرفة قسم الشئون العامة وقسم الامتحانات فى المنطقة وامتحان شفهى بالنسبة للحفظ على ان يتم تقدير الدرجات بمعرفة كل منطقة ويحدد السبعة الاوائل بكل فئة بالمنطقة على اساس ضم درجتى الحفظ والتفسير .

ثالثا : تحدد كل منطقة مجدا لامتحان يتناسب مع طبيعة العمل بمدارسها فى كل مرحلة على ان تنتهى كل الامتحانات مع آخر نوفمبر سنة ١٩٦٥ .

الجوائز :

اولا : يمنح السبعة الاوائل بكل منطقة من كل فئة من الفئات المتسابقة ، جوائز نقدية متدرجة كالآتى :

جـ

٥ (خمسة جنيهات) للاول

٤ (اربعة جنيهات) للثانى .

٣ (ثلاثة جنيهات) للثالث .

٢ (جنيهان) للرابع .

٢ (جنيهان) للخامس .

١ (جنيه واحد) للسادس .

١ (جنيه واحد) للسابع .

ثانيا :

لا يقل عدد المتسابقين ، لكل فئة من الفئات الثلاث ، عن ٥٠ متسابقا بالمنطقة .

ثالثا :

تمنح كل مدرسة ينتسب اليها احد الطلبة الاوائل شهادة امتياز .

وكيلة الوزارة للعلاقات الداخلية

(كريمة السعيد)

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوكيل
للخدمات المركزية

نشرة عامة
رقم ٦٣ في ١٧ /٤/ ١٩٦٥

بشأن الاعارات والانتدابات والتعيينات والتنقلات الخاصة بهيئات الاحتياط والمفتشات والمدرسين والمدرسات والعاملين بهيئة الفتوة

في ١٣ /١١ /١٩٥٨ صدر المنشور العام ٢٦٠ الى جميع الادارات ومديريات التربية والتعليم وتفاتيش المواد بشأن عدم اتخاذ أية اجراءات خاصة بنقل أو ندب أو اعارة أحد من هيئات الاحتياط أو المفتشات أو المدرسين والمدرسات أو العاملين بهيئة الفتوة ، كامل الوقت أو نصف الوقت ، الا بعد الاتفاق مع رئاسة الهيئة المذكورة ، وذلك ضمانا لانتظام العمل بها وسير الدراسة بمادة الفتوة نحو الغاية المنشودة .

ولما كانت بعض التفاتيش والادارات لم تراع الدقة في تنفيذ هذه النشرة ونشأ عن ذلك عجز لم يكن معمولا حسابه .

لذا ترجو الوزارة مراعاة تنفيذ هذه النشرة بكل دقة وعدم نقل أو ندب أو اعارة أي من العاملين بها الا بعد الاتفاق مع رئاسة هيئة الفتوة .

وكيل الوزارة للخدمات
المركزية
(محمد كامل النحاس)

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوكيل
للخدمات المركزية

نشرة عامة رقم ٦٤ بتاريخ ١٧/٤/١٩٦٥

لما كان تبين من فحص كثير من التظلمات الادارية التى تقدم من العاملين بالوزارة ما يأتى :

١ - أن بعض هذه التظلمات تقدم بعد فوات المواعيد القانونية التى رسمها القانون للتقدم بالتظلم وهى ٦٠ يوما من تاريخ العلم بالقرار المتظلم منه ويستفاد هذا العلم اليقينى بالقرار المطعون فيه من تاريخ النشرات النصف شهرية التى تصدرها الوزارة او اعلان صاحب الشأن به .

٢ - أن القانون حدد ميعادا أيضا للبت فى هذه التظلمات وهى ٦٠ يوما من تاريخ تقديم التظلم بحيث اذا انقضت دون أن تجيب السلطات المختصة عليه اعتبر ذلك رفضا للتظلم بحكم القانون .

وقد تبين أن مديريات التربية والتعليم والاجهزة المختصة كثيرا ما تتاخر فى تقديم البيانات والاوراق اللازمة للبت فى التظلمات .

ونظرا لأن المادة الرابعة من قرار مجلس الوزراء الخاص باجراءات التظلم الادارى وطريقة الفصل فيه تستعلى ما يأتى :-

" تبلغ التظلمات فور وصولها الى الجهة التى أصدرت القرار وعليها أن تبدى رايها فى التظلم وترفق به جميع الاوراق والمستندات المتعلقة بالموضوع وحددت ١٥ يوما لذلك " .

كما أن المادة الخامسة حددت ١٥ يوما أخرى لمكتب التظلمات لفحص التظلم وعرض النتيجة الفحص على الوزارة .

ونظرا لأن الوزارة ليست خصما للعاملين بها بل هى راعية لهم وامينة على مصالحهم ويهمها توفير العدالة المطلقة لهم استقرارا لنفوسهم حتى يتفرغوا لعملهم بقلوب مخلصة مطمئنة .

لهذا يتعين على مديريات التربية والتعليم وادارات شئون العاملين والأجهزة المختصة بالوزارة مراعاة ما يأتى :-

أولا : اذاعة نشرات الوزارة النصف شهرية بين كافة العاملين بفروع الوزارة فور صدورها والحصول على توقيعات هؤلاء العاملين بما يفيد هذا العلم عقب النشرة مباشرة .

ثانيا : اجابة مكتب التظلمات الادارية فى خلال ١٥ يوما على الأكثر برأى الجهة الادارية المختصة فى التظلم مرفقا به كافة الاوراق والمستندات المتعلقة بالموضوع .

وسوف تأخذ الوزارة بالشدة كل من تثبت مسئوليته عن اهمال أو تراخ فى تنفيذ هذه التعليمات .

وكيل الوزارة
للخدمات المركزية

وزارة التربية والتعليم
السكرتارية الفنية
للمتابعة والتقويم

بسم الله الرحمن الرح

نشرة عامة رقم ٦٥ بتاريخ ١٨/٤/١٩٦٥

لاحظت الوزارة ان بعض المدارس الثانوية الصناعية التى بها اقسام السيارات تقوم بتكليف المدرسين العاملين ورؤساء اقسام السيارات المخصصة لتعليم الطلبة فى مأموريات مصلحية .

ولما كانت مثل هذه المأموريات يجب ان تتم على سيارات اللورى المخصصة لذلك والتى تخضع للاشراف الفنى من قسم السيارات بالمدرسة .

لذلك توجه الوزارة نظر المدارس الى ضرورة قصر استخدام السيارات المخصصة لتعليم الطلبة على قيادة وصيانتها والتعرف على اجزائها وطرق تشغيلها فقط وسوف تراقب الوزارة هذه العملية بكل دقة .

وكيل الوزارة للمتابعة والتقويم

توقيع (محمد السيد روحه)

وزارة التربية والتعليم
جهاز التعاون والتنمية
تفتيش الرياضيات

"بسم الله الرحمن الرحيم"

نشرة عامة رقم (٦٦) بتاريخ ٢٤/ ٤/ ١٩٦٥

لما كانت الوزارة قد اجرت تعديلات على مناهج الرياضيات في المرحلتين الثانوية والاعدادية ، وقد وضعت برنامج زمني لتنفيذ هذه التعديلات على أن تتم على ثلاث مراحل تبدأ تنفيذ الاولى منها في العام الدراسي ٦٤/ ٦٥ وينتهي تنفيذ المرحلة الاخيرة في العام الدراسي ٦٦/ ٦٧ - ولما كان العام الدراسي ٦٥/ ٦٦ هو الموعد المحدد لتنفيذ المرحلة الثانية من هذه التعديلات تنفذ التعديلات التاليه في مناهج المرحلتين الثانوية والاعدادية من العام الدراسي ٦٥/ ٦٦ .

"التعديلات التي ادخلت على المناهج"
في المرحلتين الثانوية والاعدادية
في العام الدراسي ٦٥/ ١٩٦٦

(أولا) في المرحلة الثانية :

الصف الثالث : يزاد في موضوع التفاضل والتكامل :
١) تفاضل دالة الدالة .
٢) تفاضل حاصل ضرب دالتين .
٣) تفاضل خارج قسمة دالتين .

الصف الثاني : تستمر دراسة مادة الاحصاء بعد التعديل السابق العمل به في العام الدراسي ٦٤/ ١٩٦٥ .

الصف الاول : تستمر الدراسة حسب المنهج الحالي (لعام ٦٤/ ٦٥)

(ثانيا) المرحلة الاعدادية :

الصف الثالث : أ) يضاف في مادة الجبر :
١) تحليل فرق المربعين ومجموع المكعبين والفرق بينهما .
٢) تطبيق التحليل في اختزال الكسور من التقدم لذلك بالعامل المشترك الاعلى .
ب) يحذف من مادة الحساب :
التوفير والضرائب .

الصف الثاني : يحذف من مادة الحساب : الت[illegible]

الصف الاول : يحذف من مادة الحساب : باب التقريب والمتوسط الحسابي .

وكيل الوزارة للمتابعة والتقويم
(محمد السيد روحي)

وزارة التربية والتعليم
جهاز المتابعة والتقـــــويم
تفتيش الرياضيات

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٦٧ بتاريخ ١٩٦٥/٤/٢٤
بشأن هبوط النسب المئوية للنجاح في الشهادات
العامة عنها في امتحانات النقل بالمرحلتـــــين
الاعدادية والثانوية

بدراسة النسب المئوية للنجاح في امتحانات النقل بالمدارس الثانوية والاعدادية والامتحانات العامة بها هذا العام ١٩٦٥/٦٤ ، لوحظ ان النسب المئوية للنجاح في الامتحانات العامة في بعض المدارس اقل بكثير عن نظائرها في امتحانات النقل .

ونورد فيما يلي امثلة من بعض هذه المدارس :

المنطقـــة	المدرســـــــة	الصف الاول	الصف الثاني	الصف الثالث
اسيوط	الفصول الثانوية بمدرسة الفنايم بنين	٦٠٪	٦٦ر٦٪	٢٧٪
شمال القاهرة	بيت الشعب الاعدادية	٩٨٪	٨٩٪	٣٠٪
	٢٣ يوليو الاعدادية بنات	٩٦٪	٩١٪	٣١٪
دمنهور	ابو حمص الثانوية بنـــين	٧٨ر٢٪	٨٢ر٧٪	٤٣٪
	كفر الدوار بنـــــات	١٠٠٪	١٠٠٪	٤٠٪
بور سعيد	القناه الثانوية بنـــين	٦٧ر٤٪	٦١٪	٣٥٪
السويس	امون الثانوية الخاصة	٧٦٪	٩٣٪	٤٠٪
	الاقباط الثانوية المسائية	٥٤ر٨ ٪	٨٦٪	٣٠٪
الاسكندرية	النيل الثانوية بنـــين	٨٢ر٣٪	٩٥ر٤٪	٢٣٪
	" الاعدادية "	٩٧٪	٩٤ ½٪	٤١٪
	النصر الاعدادية "	٩٥ر٦٪	٩٠ر٤٪	٣٨ر٢٪
المنيـــا	الحديثة بنات بالمنيـــا	٩٧ر٧٪	٨٩ر٢٪	٣٢ر٣٪
	صفط الخمـــار بنـــين	٩٨½٪	١٠٠٪	٢٧٪
	تله الاعدادية "	٦٦٪	٧٢ر٧٪	٣٠ر١٪
مرسى مطروح	الباويطى بالواحات	٣٣ر٣٪	٧١ر٤٪	٢٦ر٣٪

ويعزى أسباب ذلك الى الحقائق التالية :

(١) التساهل فى درجات أعمال السنة فى الصفين الاول والثانى .

(٢) هبوط مستوى اسئلة امتحانات النقل عن نظائرها فى الامتحانات العامة .

(٣) عدم كفاية القائمين بالتدريس فى السنوات النهائية من الناحية الفنية .

وعلاجا لذلك نرى :

(١) مراعاة ان تكون اعمال السنة مطابقة للمستوى الحقيقى للتلاميذ ، وترجو الوزارة ان تسير امتحانات الفترات على منوال امتحانات آخر العام بحيث لا يظهر فارق كبير بين درجات اعمال السنة وامتحانات آخر العام .

(٢) ان توزع مدارس المنطقة على قطاعات يوضع لكل قطاع اسئلة لآخر العام يشترك فى وضعها اكثر من مدرس .

(٣) ان تزاد العناية فى ان يقوم السادة المفتشون بمراجعة تصحيح امتحانات النقل لضمان الدقة فى تقدير الدرجات .

(٤) الاحتفاظ بالمدرسين القدامى بالتعليم الثانوى اكبر وقت ممكن حتى تزاد خبرة الجدد .

(٥) ان تزاد العناية بالاشراف على سير الدراسة وامتحانات النقل فى المدارس الخاصة وتزويدها بالمدرسين الاكفاء عن طريق الاعارة او الندب الجزئى .

وكيل الوزارة للمتابعة والتقويم
توقيع (محمد السيد روحه)

وزارة التربيـــة والتعليـــم
مكتب الوكيل للخدمات المركزيـــة

نشـــرة عامـــة
رقم ٦٨ بتاريـــخ ١٩٦٥/٤/٢٥
بشأن الاجـــازات الخاصة بـــدون مرتـــب

تقضى الفقرة (ب) بند خامس من المادة ٤٨ من القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ على مايأتـــى :-

" يجوز للوزير المختص منح اجازة خاصة بدون مرتب للزوج أو للزوجة اذا اوفد احدهمـــا خارج البلاد لمدة سنة أو اكثر سواء فى بعثة أو اجازة دراسية او انتداب او اعارة أو مهمـــة رسمية او اذا نقل الى وظيفة فى الخارج أو التحق بعمل بأحدى الهيئات الدوليـــة أو الحكومات الاجنبيـــة .

ولا يجوز ان تجاوز الاجازة مدة عمل الزوج فى الخارج على الا تقل عن ستة شهور ولا تزيد عن اربع سنوات فى جميع الاحوال - ويجوز شغل الوظيفة بالتعيين بصفة مؤقته على أن تخلـــى عند عودة العامـــل " .

وتنبه الوزارة الى ان هذا النص ورد على سبيل الحصر لا على سبيل المثال ولذا يجـــب التزامـــه .

وقد لوحظ أن بعض هؤلاء الزوجات يتطلب عمل ازواجهن اقامة مستديمة بالخارج أو يكن متزوجات من رجال لا يتمتعون بجنسية الجمهورية العربية المتحدة وان بعض الزوجات اللاتـــى يطلبن الترخيص باجازة خاصة يسافرن كزوجات دون ان ينتظرن الترخيص بالاجازة وكذا سوافقـــة مكتـــب الامـــن .

وقد استطلع رأى ادارة الفتوى والتشريع للجهاز المركزى للمحاسبات والتنظيم والادارة ملف رقم ١ /٢٧/٨ بتاريخ ١٩٦٤/٣/٢٨ فلذلك يراعى تنفيذ مايأتـــى .

١ - عدم جواز منح الزوج او الزوجة اجازة خاصة بدون مرتب اذا كانت اقامة احدهما اقامـــة مستديمة بالخارج او اذا كان لا يتمتع بجنسية الجمهورية العربية المتحدة .

٢ - عدم السماح بسفر اى عامل اوطالبة قبل الترخيص بالاجازة الخاصة بدون مرتب وقبول موافقة مكتب امن التربية والتعليم - وفى حالة مخالفة ذلك يطبق على المخالف المادة ٨١ من القانون ٤٦ لسنة ١٩٦٤ .

٣ - الترخيص بالاجازة الخاصة بدون مرتب من حق الوزارة وحدها بعد موافقة المديرية والمحافظة

٤ - تنتهى الاجازة بانتهاء المدة المرخص بها تلقائيا وتقام المواطنة بالعمل ويصرف اليها مرتبها من تاريخ الاقامة دون الرجوع الى الوزارة على ان تخطر الادارة العامة لشئون العاملين بالوزارة بذلك .

٥ - لذا لم تنته المدة المرخص بها او انتهت مهمة الزوج وطلبت الزوجة الغاء اجازتها الخاصة بدون مرتب قبل انتهاء المدة المرخص بها تعرض الامر على الوزارة بكل الظروف التى اقتضت ذلك مع ارفاق المستندات اللازمة . على الاقام بالعمل قبل صدور موافقة الوزارة على ذلك .

٦ - يراعى التقدم بطلب مد الاجازة الخاصة بدون مرتب قبل انتهاء المدة المرخص بها بشهرين على الاقل وعلى ان يكون مرفقا به كافة المستندات التى تجيز مد الاجازة .

٧ - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ ذلك كل فيما يخصه .

وكيل الوزارة
للخدمات المركزية
(محمد كامل النحاس)

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوكيل
للعلاقات الداخلية

سري

نشرة عامة
رقم ٦٩ بتاريخ ١٩٦٥/٥/٣
بشأن التوعية الاشتراكية والقومية

تسير الدولة في الطريق الاشتراكي بمفهومه القومي والديمقراطي بخطوات سريعة موفقة ولما كانت المدرسة هي المسئولة عن صياغة أبنائها صياغة اشتراكية قومية ديمقراطية توهلهم لتحمل التبعات التي تلقيها مرحلة النضال القادمة عليهم فان على مديريات التربية والتعليم أن تأخذ بيد المدارس في هذا الشأن وأن تسهم اسهاما ملحوظا في توجيه القائمين على المدارس والمدرسين الى توعية الطلاب في مناحي التفكير الاشتراكي ممارسة وقيادة حسنة .

ولما كان التخطيط العلمي المرتبط بمنهاج واضح محدد بزمن هو من مقومات النجاح فان وزارة التربية والتعليم تنتظر بعين التقدير لما تبذله المديريات التعليمية من سبل مبتكرة موصلة الى ما ترجوه البلاد .

وترجو الوزارة أن يتناول اهتمام كل مديرية تعليمية التخطيط والتنفيذ الملائم له في جميع مراحل التعليم لتوعية عامة بالاشتراكية والقومية والديمقراطية توعية يكشف تقويمها عن العناصر الممتازة من طلاب المدارس الثانوية ودور المعلمين والمعلمات ممن تتوافر فيهم السمات والصفات القيادية وتدريبهم على أساس عقيدي ليكونوا بدورهم طليعة في توعية غيرهم في مدارسهم وبيئاتهم .

وربما كان الأوفق أن تبدأ المديريات التعليمية مشروعها على سبيل التجريب في مركز تدريبي أو أكثر حسب ظروفها حتى تستطيع أن تستفيد من التجربة بعد تقويمها في تعميم المشروع بعد أن يأخذ كل مقومات النجاح .

وتستطيع المديرية أن تعتمد على جهود وخبرات جهاز التربية الاجتماعية فيها ، في تخطيط وتنفيذ المشروع الملائم ، مع موافاة الادارة العامة لرعاية الشباب " التربية الاجتماعية " بنوعين وبيانات بما تصل اليه المديرية التعليمية من نتائج في هذا المجال الحيوي من مجالات تنشئة الطلاب تنشئة اشتراكية قومية صالحة .

وكيلة الوزارة
للعلاقات الداخلية
(كريمة أحمد المعهد)

وزارة التربية والتعليم
تخطيط التعليم الصناعى

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشرة عامة رقم ٧٠ بتاريخ ١٩٦٥/٥/٣
بشأن عدد الحصص فى الأسبوع وتوزيع درجات مواد الثقافة الفنية والعملية والزمن المحدد
للاجابة لكل مادة فى امتحان النقل بالمدارس الاعدادية الفنية للبنات

الصف الأول :

شعبة الصدف والتلميع

المادة	عدد الحصص كل أسبوع	توزيع الدرجات النهاية الكبرى: الشفوية	التحريرى	فرع المادة	المادة	النهاية الصغرى	الزمن المحدد: ق	س	النسبة المئوية	ملاحظات
مواد الثقافة العامة :										
التربية الدينية	١	٥	١٥	—	٢٠	١٠	—	١	٥٠٪	
اللغة العربية	٣	١٠	٣٠	—	٤٠	٢٠	٣٠	٢	٥٠٪	
اللغة الانجليزية	٢	١٠	٣٠	—	٤٠	١٦	—	٢	٤٠٪	
المواد الاجتماعية: الجغرافيا	١	٥	١٥	٢٠	٤٠	١٦	—	٢	٤٠٪	جلسة واحدة
المواد الاجتماعية: التاريخ	١	٥	١٥	٢٠						
العلوم العامة والصحة: علوم المهنية	٢	١٠	٣٠	٤٠	٦٠	٢٤	—	٢	٤٠٪	" "
العلوم العامة والصحة: صحة مهنية	١	٥	١٥	٢٠						
رياضيات (الحساب والهندسة)	٢	١٠	٣٠	—	٤٠	١٦	—	٢	٤٠٪	
مواد الثقافة الفنية: تدبير منزلى	٢	١٠	٣٠	٤٠	٨٠	٣٢	—	٣	٤٠٪	ملاحظة : تمتحن التلميذة فى فرع واحد من فروع التدبير المنزلى وذلك بطريق السحب.
مواد الثقافة الفنية: أشغال الإبرة	٢	١٠	٣٠	٤٠			—	٤		
الرسم الهندسى والصناعى	٦	٤٠	١٢٠		١٦٠	٨٠	—	٤	٥٠٪	
علم اصول الصناعة	٣	٢٥	٧٥		١٠٠	٥٠	—	٢	٥٠٪	
اشغال السوق	١٥				٣٢٠	١٩٢	—	—	٦٠٪	
المجموع الكلى	٤١				٩٠٠	٤٥٦				
التربية الرياضية	٢				٢٠					
التربية الموسيقية	١				٢٠					

الصف الأول

شعبة الصدف والتطعيم

المواد العملية المرتبطة بالتخصص

أشغال السورق	عدد الحصص	متوسط الدرجات اليومية لأعمال السنة	درجة آخر تمرين	متوسط درجات التمرينات العملية والأشغال	النهاية الكبرى	النهاية الصغرى	ملاحظات
	١٥	٨٠	١٨٠	٦٠	٣٢٠	١٩٢	

وكيل الوزارة
لشئون التخطيط
(حسن مصطفى)

وزارة التربية والتعليم
تخطيط التعليم الصناعى

" بسم الله الرحمن الرحيم "

عدد الحصص فى الأسبوع وتوزيع درجات مواد الثقافة
الفنية والعملية والزمن المحدد للاجابة لكل مادة فى امتحان النقل بالمدارس
الاعدادية الفنية للبنات

الصف الثانى

شعبة الصدف والت

المادة	عدد الحصص كل اسبوع	توزيع الدرجات: شغل السنة	توزيع الدرجات: التحريرى	النهاية الكبرى: فرع المادة	النهاية الكبرى: المادة	النهاية الصغرى	الزمن المحدد للاجابة: ق	الزمن المحدد للاجابة: س	النسبة المئوية	ملاحظات
مواد الثقافة العامة :										
التربية الدينية	١	٥	١٥	—	٢٠	١٠	—	١	٥٠٪	
اللغة العربية	٣	١٠	٣٠	—	٤٠	٢٠	٣٠	٢	٥٠٪	
اللغة الانجليزية	٢	١٠	٣٠	—	٤٠	١٦	—	٢	٤٠٪	
المواد الاجتماعية: جغرافيا	١	٥	١٥	٢٠	٤٠	١٦	—	٢	٤٠٪	جلسة واحدة
المواد الاجتماعية: التاريخ	١	٥	١٥	٢٠						
العلوم العامة	٢	١٠	٣٠	—	٤٠	١٦	٣٠	١	٤٠٪	
الرياضيات (جبر)	١	١٠	٣٠	—	٤٠	١٦	٣٠	١	٤٠٪	
مواد الثقافة النسوية: تدبير منزلى	٢	١٠	٣٠عملى	٤٠	٨٠	٣٢	—	٣	٤٠٪	ملاحظة : تمتحن التلميذة فى فرع وا[illegible] من فروع التدبير المنزلى وذلك بطريق ا[illegible]
مواد الثقافة النسوية: اشغال ابرة	٢	١٠	٣٠عملى	٤٠			—	٤		
مواد الثقافة الفنية										
الرسم الهندسى والصناعى	٤	٣٠	٩٠	—	١٢٠	٦٠	—	٤	٥٠٪	
الحساب الصناعى	٢	١٥	٤٥	—	٦٠	٣٠	—	٢	٥٠٪	
علم اصول الصناعة	٣	٢٥	٧٥	—	١٠٠	٥٠	—	٢	٥٠٪	
اشغال الورش	١٧				٣٢٠	١٩٢	—	١٨	٦٠٪	
المجموع الكلى	٤١				٩٠٠	٤٥٨				
التربية الرياضية	٢				٢٠					
التربية الموسيقية	١				٢٠					

(٤)

الصف الثانى

شعبة الصدف والتلميع

المواد العملية المرتبطة بالتخصص

اشغال الورش	عدد الحصص	متوسط الدرجات الموجهة لاعمال السنة	درجة آخر تمرين	متوسط درجات التمرينات العملية والاشغال	النهاية الكبرى	النهاية الصغرى	ملاحظات
	١٧	٨٠	٦٠	١٨٠	٣٢٠	١٩٢	

وكيل الوزارة
لشئون التخطيط
(حسن مصطفى)

" بسم الله الرحمن الرحيم "

وزارة التربية والتعليم
تخطيط التعليم الصناعى

عدد الحصص كل أسبوع وتوزيع درجات المواد والزمن
المحدد للاجابة لكل مادة فى امتحان شهادة اتمام الدراسة للمدارس الاعدادية
الفنية للبنات

شعبة الصدف والتطعيم :

المادة	عدد الحصص	النهاية الكبرى: فرع المادة	النهاية الكبرى: المادة	النهاية الصغرى	الزمن: ق	الزمن: ت	النسبة المئوية	ملاحظات
مواد الثقافة العامة :								
التربية الدينية	١	—	—	—	—	—		
اللغة العربية	٢	—	٤٠	٢٠	٣٠	٢	٥٠٪	
اللغة الانجليزية	٢	—	٤٠	١٦	—	٢	٤٠٪	
التربية الوطنية	٢	—	٣٠	١٢	٣٠	١	٤٠٪	
معاملات تجارية وقوانين عمل: معاملات تجارية	١	٢٠	٤٠	١٦	٣٠	١	٤٠٪	جلسة واحدة
معاملات تجارية وقوانين عمل: قوانين عمل	١	٢٠						
مواد الثقافة النسوية :-								
تدبير منزلى	٢	٤٠	٨٠	٣٢	—	٤	٤٠٪	تمتحن التلميذة فى فرع واحد من فروع التدبير المنزلى بطريق السحب
أشغال الابرة	٢	٤٠			—	٥		

وزارة التربية والتعليم
تخطيط التعليم الصناعي

تابع عدد الحصص كل اسبوع وتوزيع درجات المواد والزمن المحدد
للاجابة لكل مادة في امتحان شهادة اتمام الدراسة للمدارس الاعدادية
الفنية للبنات

تابع شعبة الصنف بالتطبيق :

المادة	عدد الحصص	النهاية الكبرى		النهاية الصغرى	الزمن		النسبة المئوية	ملاحظات
		فرع المادة	المادة		ق	ت		
مواد الثقافة الفنية :								
الرسم الصناعي	٤	—	١٢٠	٦٠	—	٤	٥٠٪	
علم اصول الصناعة	٣	—	١٢٠	٦٠	—	٢	٥٠٪	
الحساب الصناعي	٢	—	٦٠	٣٠	—	٢	٥٠٪	
اشغال السرش	١٩	—	٣٢٠	١٩٢	—	١٨	٦٠٪	
المجموع الكلي	٤١	—	٨٥٠	٤٣٨				
التربية الرياضية	٢		٢٠					
التربية الموسيقية	١		٢٠					

وزارة التربية والتعليـــم
تخطيط التعليم الصناعـــى

تابع شعبة العدد والتجهيز ـ الصف الثالث للمدارس الاعدادية الفنية للبنات

(المواد العملية المرتبطة بالتخصص)

اشغال الورش	عدد الحصص في الاسبوع	النهايـة الكبـــرى			النهايـة الصغـــرى			الزمـــن بالمساعـات
		شغل السنة	الامتحان العملى	المجموع	شغل السنة	الامتحان العملى	المجموع	
	١٩	٨٠	٢٤٠	٣٢٠	٤٨	١٤٤	١٩٢	١٨

٦٥/٥/٦ (٥٠٠) ١٤٢٠

وكيل الوزارة
لشئـــون التخطيـــط
(حسن مصطفى)

وزارة التربية والتعليم
مكتب وكيل الوزارة
لشئون التخطيط

نشرة عامة رقم ٧١ بتاريخ ١/٥/١٩٦٥

يرجى ان تقوم أقسام الامتحانات وشئون الدالية بالمديريات التعليمية سنويا بموافاة التخطيط التعليم الاعدادى والثانوى بمجمع التحرير - الدور الثامن - بالقاهرة " بعينات من اسئلة امتحانات النقل فى المدارس الاعدادية العامة والثانوية العامة فى جميع المواد - وكذلك بمجموعتين من اسئلة امتحانات الشهادة الاعدادية العامة - وذلك عقب اجراء هذه الامتحانات مباشرة على أن ترفق بمجموعة الاسئلة صورة من جدول درجات الطلاب .

وكيل الوزارة للتخطيط
توقيع (حسن مصطفى)

وزارة التربية والتعليم
مكتب وكيل الوزارة للتخطيط

نشرة عامة رقم ٧٢ بتاريخ ١٩٦٥/٥/٩
بشأن اختيار دراسة شعب التربية الزراعية بالمدارس الثانوية

نظرا لما لوحظ من ان بعض شعب مجموعة التربية الزراعية بالمدارس الثانوية ، يتعذر ممارسة الطالب لها الممارسة العملية المرجوة طول العام الدراسى ، كشعبة تربية النحل مثلا عند دراستها كشعبة مستقلة .

لذلك ، يراعى اختيار دراسة شعبتين معا ، كوحدة واحدة ، من شعب التربية الزراعية الآتية : -

١ - شعبة الصناعات الزراعية
٢ - شعبة نباتات الزينة
٣ - شعبة الخضر .
٤ - شعبة النحل
٥ - شعبة الالبان
٦ - شعبة الدواجن

على ان تختار المدرسة هاتين الشعبتين بما يتلاءم مع بيئتها والامكانيات القائمة فيها وبما يتيح ممارسة التلميذ لموضوعات الدراسة ممارسة عملية تطبيقية .

وكيل الوزارة للتخطيط
توقيع (حسن مصطفى)

وزارة التربية والتعليم
ادارة الشئون العامة
قسم المسابقات والجوائز

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم (٢٣) بتاريخ ٩/ ٥/ ١٩٦٥
مسابقة البحوث المكتبية لأمناء المكتبات

لما كان أمناء المكتبات بالمدارس هم عناصر التشجيع للطلاب على القراءة والاطلاع المثمر وحتى تتاح لهم الفرصة ليكونوا رواداً عاملين في هذا الميدان وليتخذوا من الكتب خير صديق .

تنظم الوزارة مسابقة بالنظام الآتي :-

١ - فئات المشتركين وموضوعات المسابقة :

أمناء مكتبات المدارس للمراحل المختلفة يتسابقون في الكتابة في أحد البحوث الآتية :

١) ان الوعي المكتبي والاطلاع المثمر هو من أهم الوسائل لمعالجة خطورة المراحل الفكرية في المجتمعات .

٢) ان المكتبات هي مراكز تنمية القيادات الجديدة التي ستباشر تحقيق الاستمرار لثورتنا الثقافية .

٣) دور المكتبات في خدمة المناهج المدرسية .

٢ - الخطوات التنفيذية :

١) ترسل الموضوعات الى قسم المسابقات والجوائز بادارة الشئون العامة بالوزارة مرفق بطاقة بالموضوع يوضح بها :

اسم المتسابق ومدرسته والمديرية التعليمية . وذلك في موعد غايته ١٠ أكتوبر سنة ١٩٦٥ .

٢) تشكل لجنة بالوزارة لفحص الموضوعات وتحديد الفائز منها .

الجوائز :

يمنح الفائزون جوائز متدرجة بالنظام الآتي :-

٢٠ جنيها للأول ، ١٥ جنيها للثاني ، ١٢ جنيها للثالث ، ١٠ جنيهات للرابع ، ٥ جنيهات لكل من الخامس الى الثامن .

وكيلة الوزارة
للعلاقات الداخلية
(كريمة السعيد)

وزارة التربيـــة والتعليـــم
الادارة العامة للامتحانـــات

نشرة عامة رقم ٧٤ بتاريـــــخ ١٩٦٥/٥/١٠
بالتعليمات التى تتبع فى امتحانات النقل بالمدارس الاعداديـــــة والثانوية العامة والفنية ودور المعلمـــين

اولا — درجـــات اعمال السنـــــة

١ — النهاية العظمى المخصصة للفترة هى بداتها النهاية العظمى المقررة لكل مـــادة
٢ — يسجل المدرس فى دفتر المكتب درجة الطالب عن اعماله اليومية وعن اجاباته فـــى الاختبارات التحريرية والشفوية والعملية وراعى عدم تعديلها او شطبها .
٣ — يستخرج متوسط الاعمال اليومية بقسمة حاصل جمع درجات الطالب على عدد المـرات التى حصل فيها على درجـــات .
٤ — يعتمد فى كل من شهرى ديسمبر ومارس اختبار فترى موحد لفصول الفرق الواحدة وتكـــون درجة اختبار الفترة للمادة هى نفس النهاية العظمى المقررة لها .
٥ — يخصص ثلثة ارباع درجة اعمال السنة للامتحانين التحريريين والربع الباقى للاعمـــال اليوميـــــة .
٦ — لتقدير درجة اعمال السنة يحسب متوسط درجتى الفترتين ثم يؤخذ عند ما تنص القوانين والقرارات على اضافته للامتحان التحريرى آخر العام الدراسى .
٧ — يقدم كل مدرس الى ناظر المدرسة عقب اختبارات كل فترة كشفا بمتوسط درجـــات الطلبة مشفوعا برأيه فى الحالات غير العادية يحفظ الناظر الكشوف للمشار اليهـــا طرفه الى ان يسلمها الى لجنة النظام والمراقبة مع كراسات المكتب واوراق الامتحانات التحريرية للفترتين لحفظها مع اوراق اجابة الطلبة فى امتحان آخر العام .
٨ — يرجع الى القرار الوزارى رقم ٥٨ فى ١٩٦٤/٧/٣٠ بشأن ضوابط تقدير اعمال السنة بالمدارس الاعدادية والثانوية العامة والفنية ودور المعلمين والمعلمات والقرار رقم ٤٧ فى ١٩٦٥/٣/٢٠ فى تطبيق القرار الوزارى المذكور .

ثانيا — المراقبون العام للامتحانات للنقـــل

ناظر المدرسة او من ينوب عنه والمراقب العام لجميع امتحانات النقل التى تعقد بهـــا

ثالثا — وضـــــع الاسئلـــــة

القاعدة العامة الا يكلف بوضع اسئلة امتحان النقل فى المادة التى يقوم بتدريسها المدرس الذى توضع لها الاسئلة ويكون ذلك فى مواد فى الفصل او فى مجموعة او فى درس خاص او كان يهتم بامره يأتى سبيل وعلى ذلك يتبع ما يأتى :

أ — لوضع اسئلة امتحان النقل فى كل مادة ينتدب ناظر المدرسة من المدرسين من تتوافر فيهم الشروط الاتية :—

١ — ان يكون مدرسا للمادة فى غير الفرقة التى يضع اسئلة الامتحان لطلابها وان يكون ذا كفاية تامة لهذا العمل .

٢ — الا تكون له صلة القربى باحد طلاب هذه الفرقة .

٣ — الا يكون من بين المدرسين المرخص لهم باعطاء دروس خصوصية او مدرس لمجموعة فى هذه الفرقة .

٤ — الا يكون محروما من اعمال الامتحانات .

فاذا لم تتوفر هذه الشروط فى مدرس أى مادة فعلى ناظر المدرسة ان يستعير اسئلة هذه المادة من اقرب مدرسة من نوعها بشرط موافقة المديرية التعليمية مع ملاحظة ان يكون امتحان المادة المذكورة فى نفس الوقت المقرر لامتحانها فى المدرسة المستعد منها الاسئلة .

ب — يجب على واضع الاسئلة ملاحظة ما يأتى :—

١ — ان تكون الاسئلة بفكرة واضحة العبارة يقصد بها اختبار ذكاء الطالب واطلاعه ومدى متابعته للدروس اثناء السنة وبلوغ استيعابه للكتب المقررة .

٢ — ان تكون الاسئلة شاملة لموضوعات المقرر على قدر الامكان والا تكون منقولة عن اسئلة سبق ورودها فى امتحانات النقل او الامتحانات العامة .

٣ — توضع الاسئلة بحيث يترك للطالب مجال الاختيار باستثناء الرسم وبحيث تكون فى مقدور الطالب المتوسط الاجابة عليها وان تكون الاجابة اجبارية على بعض الاسئلة .

٤ — ان تكون الاسئلة متناسقة مع قدرة الطالب المتوسط بحيث يتمكن من ان يجيب فيها فى حدود الزمن المقرر .

٥ — ان تخلو الاسئلة من اللبس والغموض ومن الالغاز وان تكون واضحة العبارة محددة المفهوم .

٦ — ان يكون من الاسئلة ما يختبر مدى الم الطالب بالحوادث الجارية حوله وبربط موضوعات الدراسة بالحياة والواقع .

٧ — يحسن الابتعاد عن الاسئلة المكونة من عدة اجزاء تتطلب الاجابة عن المتأخر منها صحة الاجزاء التى قبلها اذ ان الخطأ فى الاجزاء الاولى سيترتب عليه الخطأ فى الاجزاء التالية .

ج — ١ — تعرض الاسئلة على المدرس الاول المختص لمراجعتها والموافقة عليها الا اذا رأى ناظر المدرسة ان ذلك يتعارض مع القاعدة العامة .

٢ — على ناظر المدرسة ان يعتمد اصول الاسئلة لكل مادة بعد موافقة المدرس الاول المختص وان يدون تاريخ الاعتماد مع مراعاة القاعدة العامة وان يحتفظ بنماذج الاجابة واصول الاسئلة بالطريقة التى يراها كفيلة بالمحافظة على سرية الامتحان وعليه ان يحصل على اقرار من الممتحن بعدم احتفاظه بصورة من الاسئلة او بمسوداتها او بنموذج الاجابة منها .

د - يرجع الى النشرة العامة رقم ٥١ بتاريخ ١٩٦٣/٢/١٨ بعد الثناء الفقرة الخاصة بالاجابة عن الاسئلة الاختيارية .

رابعا - كتابة وطبع الاسئلة

أ - يجب على ناظر المدرسة اتخاذ كافة الوسائل للمحافظة على سرية الامتحان اثناء كتابة وطبع اسئلة كل مادة من مواد الامتحان ولذلك .

١ - يجب ان تكتب الاسئلة وتطبع في مكان خاص لهذا الغرض كما يلاحظ ان لوح الكتابة ليس عليه اثر يقرأ للاسئلة .

٢ - يجب ان تحرق جميع الاوراق الثالفة والمتخلفة عن الفرز بعد الانتهاء من كل مادة على حـــدة .

كما يجب ان تحرق اوراق الاستنسل بعد انتهاء طبع كل مادة مباشرة والتأكد مـــن ان آلة الطبع ليس عليها اوراق مطبوعة او اثر من اثار الاسئلة التي تم طبعها .

٣ - بعد فرز اوراق اسئلة كل مادة توضع في ظروف خاص بها قبل البدء في كتابة اسئلـــة مادة اخرى يدون عليه اسم المادة وعدد الاوراق والفرقة وتاريخ امتحان المـــــادة (اليوم - الفترة) ويغلق المظروف بعناية ويوضع في مكان امين حسب ترتيبه فـــي جـــدول الامتحـــان .

ب - بمكان الاسئلة لا تقرأ اثناء الامتحان بأي حال من الاحوال فعلى ناظر المدرسة :-

١ - ان يتأكد بنفسه من ان الاسئلة مكتوبة بخط جيد وان عباراتها كلها صحيحة وخـــير منقوصة وان الطابع متقن سهل القراءة .

٢ - ان يشدد في فرز اوراق الاسئلة ورقة ورقة لاستبعاد مالم تتوافر فيه الشروط المطلوبة .

خامسا - سير الامتحـــان

١ - لايسمح لغير المدرسين القائمين بالتدريس فعلا بالاشتراك في الملاحظة .

٢ - لايكلف مدرس بملاحظة تلاميذ فصله او من يهتم بهم اثناء امتحانهم في المادة التي يدرسها لهم .

٣ - يجب على الملاحظ ان يتأكد من ان كل طالب قد جلس في المكان المعد له وانه دون جميع البيانات على القسيمة الملصقة بكراسات الاجابة وانها صحيحة وكل ذلك قبل ان يبدأ الطالب في الاجابة عن الاسئلة .

٤ - يدون الملاحظ بنفسه للطالب الغائب البيانات المطلوبة على القسيمة الملصقة باستمارة الغياب ويوقع عليها بخط واضح ويوقع بجانبه مراقب اللجنة .

٥ - لايسمح الملاحظ للطالب ان يستعمل في التسويد غير ورقة اجابته كما لايسمح له بـــأن يدون اجابته بمداد يخالف لونه المداد الـــذي تصرفه المدرسة .

٦ - يجب على الملاحظ ان يتفرغ تفرغا تاما للملاحظة فلا يشتغل بغيرها والا يترك محله لغيره الا بعد ان يأذن له ناظر المدرسة وعلى الناظر ان يتأكد من عجز المدرس عن الاستمـــرار في الملاحظة وعليه ان يعلن للملاحظين ان عملهم لا يقل دقة عن التدريس هو ادق واعظـــم خطـــرا .

٧ — أ — يلاحظ ترتيب التلاميذ في خطوط متوازية عرضية وطولية بحيث يترك بين كل تلميذين متتاليين عرضا قدره ١٤٠ سم وطولا فراغ قدره ١١٠ سم .

ب — يخصص لكل ٢٥ طالبا ملاحظ واحد بشرط الا يقل عدد الملاحظين عن اثنين في اية حجـــرة .

ج — توزع الملاحظة على الملاحظين كل يوم في جدول يحدد به عمل كل ملاحظ لترتيبـــه بالعلم قبل قيامه بالعمل .

٨ — على رسوم لاماكن الامتحان يبين فيها مواقع الطلبة وارقام جلوسهم .

٩ — على الملاحظين ان يعلنوا لجميع الطلبة ان كل طالب مسئول عن تسليم اوراق اجابتـــه للملاحظ وان امتناء واحدة منها معناه ان صاحبها لم يسلمها مع ملاحظة ان هذا لا يعفي الملاحظين من المسئولية .

١٠ — ممنوع على الطلبة ان يكون معهم في اماكن الامتحان كتب دراسية او كراسات او مذكـــرات أو ورق نشاف او غير ذلك من الادوات غير المقرر استحضارها .

سادسا — تقديـــر الدرجـــات

أ — اوقات العمل بلجان تقدير الدرجات :

على ناظر المدرسة ان يحدد وقت العمل بلجان تقدير الدرجات موضحا وقت الحضـــور ووقت الانصراف وعلى الاعضاء مراعاة هذه المواعيد بحيث يبدؤون العمل جميعـــا وينصرفون سويا ويجب الا ينفرد عضو أو اكثر بتقدير درجات بعض الاوراق او كلها في غير الاوقات المقررة مهما كانت الظـــروف .

وعلى ناظر المدرسة ان يكون حاضرا في اوقات العمل في تقدير الدرجات وفي المراجعة النهائية واعداد النتيجة واعلانها وان يشرف اشرافا فعليا على اعمال اللجان وان يتأكد من ان جميع التعليمات التي يصدرها للجان منفذه بدقة واذا دعت ظـــروف قهريـــة للتخلف عليه ان يبلغ المنطقة التعليمية التابع لها بفترة تخلفه مع تعيين من يحل محله اثناء هذه الفترة وان يحصل منه على اقرار كتابي بقبوله الانابه وما يقوم به اثناءها مـــن اعمـــال .

ب — اماكن العمل بلجان تقدير الدرجات :

على ناظر المدرسة ان يعين مكان تقدير الدرجات بحيث يكون اقرب ما يمكن لمقـــر لجنة المراقبة وبحيث لا يستطيع دخوله غير اعضاء لجان تقدير الدرجات ولا يجوز لمقـــدر مادة دخول حجرة تقدير درجات مادة اخرى والا يسمح لغير موظفي المدرسة وغيـــر ذوي الصفة الرسمية الذين لهم صلة باعمال اللجان بالدخول في المدرسة اثناء العمل .

ج — توقيعات الاعضـــاء :

على ناظر المدرسة ان يحصل قبل بدء الامتحان على توقيعات اعضاء اللجان فـــي كشوف خاصة يدون بها اسماء اعضاء اللجنة والعمل المكلفين به ويجب ان ينفذ هـــذا التوزيع للعمل بدقة حتى يستطاع حصر المسئولية وتودع الكشوف بملف الامتحانـــات

ويجب التأكد من ان هذه التوقيعات مطابقة لتوقيعات كل منهم على كل ما يكلف به من اعمال الامتحانات •

د — نظام تقدير الدرجات :

١ — في تقدير درجات كل مادة يعهد الى كل مدرس بتصحيح اجابة سؤال واحد او سؤالين على الاكثر بكل ورقة اجابة واذا تعذر ذلك لقلة عدد المدرسين بالمدرسة فعلى ناظر المدرسة ان يستعين بالمنطقة التعليمية التابع لها في تنظيم هذا التقدير بين مدرستين او اكثر بطريقة يطمئن عليها •

٢ — في الانشاء في جميع اللغات يعهد في تقدير درجاتها الى لجان تشكل كل منها من عضوين •

٣ — يكتب الصحيح الدرجة التي يقدرها للاجابة عن السؤال بسطا لكسر مقامه الدرجة المخصصة للسؤال ويجانب الكسر يكتب الدرجة التي يقدرها بالحروف مع توقيعه حسب النموذج الوارد بكشف التوقيعات •

٤ — يجب على المقدرين التزام ما ورد بنموذج الاجابة وخاصة في المسائل الرياضية واذا دعت الضرورة الى تعديل في النموذج او في توزيع الدرجات ووافق ناظر المدرسة ومدرس المادة الاول على التعديل يسطر محضر بمبرراته يضم الى ملف الامتحانات •

٥ — يعين لكل عدد من مقدري الدرجات مراجع ليتحقق من ان كل اجابة عن سؤال اوجزء من سؤال قد قدرت تقديرا صحيحا على اساس واحد في جميع الاوراق وعلى ان ينبه مقدري الدرجات الى ما يراه خطأ في التقدير او اغفال تقدير اجزاء من الاجابة ويوقع المراجع بالقلم الازرق •

٦ — اذا اشتملت الدرجة المقدرة للورقة على كسر وكان الكسر اقل من النصف يحذف واذا كان اكبر من النصف جبر الى درجة كاملة اما النصف فيبقى كما هو الا في حالة الرسوب فلا يجوز ترك ورقة راسبة في درجة أو في نصف درجة دون مراجعة •

٧ — تكلف لجان تقدير الدرجات جمع الدرجات التي يحصل عليها الطلبة في كل مادة من مواد الامتحان ومراجعتها ويجب ان تتحقق اللجان من انه لا يوجد بالورقة اجابة عن سؤال اوجزء من سؤال لم تقدر وان عدد اجابات الاسئلة التي قدرت يتفق وعدد الاسئلة المطلوب الاجابة عنها وانه لم يتكرر التقدير لاحدها وتشكل لجنة جمع من عضوين وتراجع عليها لجنة اخرى من عضوين ايضا ويوقع الجميع على كل ورقة •

٨ — لا تصحح الاجابات التي الغاها الطالب بنفسه •

٩ — اذا كان هناك اسئلة اختيارية واجاب الطالب عن عدد من الاسئلة اكثر من المطلوب تصحح الاسئلة جميعها وتختار احسنها درجة •

هـ — الادوات المرخص باستعمالها :

١ — يستعمل في التقدير قلم الرصاص الاحمر وفي المراجعة قلم الرصاص الازرق وفي المراجعة النهائية قلم الرصاص الاخضر واذا تعذر فالمداد الاخضر •

٢ — يمنع منعا باتا استعمال المحاه او اية اداه اخرى للمحو في التقدير او المراجعة او المراجعة النهائية مهما كانت الاسباب • فاذا رؤى تعديل الدرجة تشطب شطبا هينا بحيث تسهل قراءتها وتكتب الدرجة الجديدة مع توقيع المرخص له بالتعديل بجانبها بحيث يطابق توقيعه النموذج الذى لدى المدرسة •

و — تسليم وتسلم اوراق الاجابة :

١ — يتسلم اوراق الاجابة من لجنة المراقبة للتصحيح او المراجعة او المراجعة النهائية مدرس اول المادة او مراجعها وعليه عند تسلمها ان يتأكد من عددها ومن ان لجنة المراقبة قد رست عند اخر سطر تنتهي فيه اجابة التلميذ عن اسئلة امتحان المادة خطا بمداد خاص مع توقيع من رسم هذا الخط من اعضاء لجنة المراقبة ويتسلم نموذج الاجابة وانيا ووزعا عليه الدرجات المخصصة للاجابة عن كل سؤال اوجزء من السؤال

٢ — عند الانتهاء من تصحيح الاوراق يجب على من سبق ان تسلمها ان يفحص كل ورقة ليتأكد من انه لم تضف اية اجابة تحت الخط الذى رسمته لجنة المراقبة للدلالة على انتهاء اجابة التلميذ •

٣ — اذا حان وقت الانصراف الذى حددته المدرسة قبل ان يتم التصحيح يجب على متسلم اوراق الاجابة من لجنة المراقبة بعد فحص الاوراق بالطريقة المبينة بالبند السابق ان يودعها مظروفا او اكثر يغفله ويدون عليه كلمة مطلوب قرين توقيعه ويسلم المظروف او المظاريف للجنة المراقبة وعند استئناف العمل عليه ان يتأكد من سلامة المظروف في حجرة المراقبة وان يبلغ ناظر المدرسة اذا شك في سلامته • ويمكن وضع الظروف المطلوبة لجميع اللجان في حجرة خاصة تفتح وتغلق يوميا بحضور اصحابها وبمحضر خاص •

المراجعة :

الغرض من المراجعة هو اعادة النظر في تقدير درجة الاجابة للتأكد من ان هذه الاجابة تستحق الزيادة عما قدر لها او تستحق النقص •

فاذا كانت درجة الطالب (درجة الامتحان التحريرى مضافا اليها درجة اعمال السنة) في مادة او اكثر تقل عن درجة النجاح بدرجتين او اقل الا في المواد التي نهايتها العظمى ١٠٠ درجة او اكثر فتراجع في حدود خمس درجات تعيد لجنة النظام والمراقبة ورقة الاجابة الى لجان تقدير الدرجات لاعادة النظر فيها والتأكد من ان الاجابة تستحق الزيادة او النقص ويثبت قرارها على الورقة ثم تعيدها الى لجنة المراقبة •

المراجعة النهائيـــة :

اولا - الطالب الناجح فى المجموع الكلى تراجع اوراقه فى الحالات الاتيـة :

أ - اذا كان راسبا فى اللغة العربية وحدها بما لا يجاوز ٣ درجات تراجع ورقـة هذه المـادة .

ب - اذا كان راسبا فى اللغة العربية بما لا يجاوز ٣ درجات وراسب فى مـادة اخرى او كان راسبا فى اللغة العربية بما لا يجاوز ٣ درجات وراسب فـى مادتين وحصل فى مجموع هاتين المادتين على ٢٥ ٪ على الاقل من مجمـوع نهايتهما العظميين تراجع ورقة اللغـة العربية وحدها .

ج - اذا كان راسبا فى مادتين مع نجاحه فى اللغة العربية وحصل فى مجمـوع هاتين المادتين على اقل من ٢٥ ٪ من مجموع نهايتيهما العظميين بمـا لا يجاوز درجتين تراجع اوراق هاتين المادتين .

ثانيـا - اذا كان الطالب راسبا فى المجموع الكلى بما لا يجاوز درجتين تراجع اوراقه بالشرطين الاتيين .

أ - ان يكون ناجحا فى اللغة العربيـــة

ب - ان يكون راسبا فى مادة واحدة فقط او فى مادتين مع حصوله على ٢٥٪ على الاقل من مجموع نهايتيهما العظميين وفى هذه الحالة تراجع اوراقـه فى المواد التى نجح فيها .

ملحوظـــــة :

هذه النشرة العامة تلغى جميع النشرات السابقة والصادرة فى هذا الشأن ويطبق مـا جاء بها اعتبارا من امتحانات النقل للعـام الدراسى ١٩٦٤/١٩٦٥ .

وكيلـة الـــوزارة
للعلاقات الداخليـــة
(كريمـــة السعيـــد)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

وزارة التربية والتعليم
الشئون العامة قسم المسابقات

نشرة عامة
رقم ٧٥ بتاريخ ١٩٦٥/٥/١١م
بشأن : مسابقة يوم فلسطين

كانت قضية فلسطين هي قضية العالم العربي ، والدفاع عنها واجب مقدس وقد عقد العزم على الكفاح من اجلها ، وصمم على استرداد هذا الحق السليب ، وحتى يعبر ابناء اسرة التربية والتعليم عن مشاعرهم نحو القضية العادلة .

تنظم الوزارة مسابقة يوم فلسطين بالنظام الاتي :

أولا - فئات المشتركين وموضوعات المسابقة :-

أ - طلاب المدارس الثانوية وما في مستواها ويتسابقون في الموضوع الاتي :-
" ان ارض فلسطين جزء لا يتجزأ من الوطن العربي ومن حقها ان تعود كما كانت عربية " .

ب - دور المعلمين والمعلمات ويتسابقون في الموضوع الاتي :-
" الصهيونية العالمية شر على الانسانية يجب القضاء عليه " .

جـ - المدرسون والمدرسات ويتسابقون في الموضوع الاتي :-
" قضية فلسطين في ضوء مؤتمرات القمة العربية " .

د - الموظفون والموظفات ويتسابقون فيما يأتي :-
" اسرائيل خطر يهدد السلام العالمي " .

ثانيا - الخطوات التنفيذية :

ترسل الموضوعات بالبريد المسجل الى اقسام الشئون العامة بالمديريات التعليمية مع ارفاق بطاقة بالموضوع مبينا بها اسم المشترك والمدرسة التابع لها وذلك في موعد غايته ٢٦ يوليو ١٩٦٥ تقوم اقسام الشئون العامة بارسال الموضوعات ومعها بيان باسماء المتسابقين الى قسم المسابقات بالشئون العامة بالوزارة .

ثالثا - تؤلف لجنة بالوزارة لاختيار الموضوعات الفائزة من كل فئة .

الجوائز :

يمنح الفائزون من كل فئة جوائز قيمة في عيد العلم الحادي عشر .

وكيلة الوزارة
(كريمة السعيد)

وزارة التربية والتعليـــــــــــيم
جهاز المتابعة والتقويـــــــــــم
تفتيش الرياضيات

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشرة رقم ٧٦ بتاريخ ١٩٦٥/٥/١٢
بخصوص تزويد المدارس الابتدائية بمذكرات فى الطرق الخاصة
لدور المعلمين والمعلمات فى تدريس الرياضيات
للدكتور احمد ابو العباس وآخرين

أسفرت متابعة تفتيش الرياضيات فى المرحلة الابتدائية عن ضـــــرورة تزويد المدارس الابتدائية بكتاب " مذكرات فى الطرق الخاصة لـــــــدور المعلمين والمعلمات فى تدريس الرياضيات للدكتور احمد أبو العباس وآخرين .

لذلك تزود مكتبات المدارس الابتدائية بنسختين من هذا الكتـــاب حتى يتسنى للمدرسين الاستفادة منها عند تدريسهم للمادة .

هذا وقد اخطرت ادارة التوريدات بالوزارة لتزويد المناطق بأعـــداد كافية من هذا الكتاب لتوزيعها على المدارس الابتدائية .

فعلى السادة مفتشى الرياضيات بالمرحلة الابتدائية ومفتشى الاقســـام بالمرحلة الابتدائية بالمناطق التعليمية متابعة تنفيذ ذلك .

وكيل الوزارة للمتابعة والتقويـــم
(محمد السيد روحـــــــــه)

وزارة التربية والتعليم
وكيل الوزارة للخدمات

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشرة عامة رقم ٧٧ فى ١٩٦٥/٥/١٥
الى المديريات التعليميـــة
بشأن : ضرورة انفاق الاعتمادات المخصصة للتدريب فى الغرض الذى خصصت له
وعدم تحويلها الى أغـراض أخرى

لاحظ تفتيش اللغة الانجليزية أن بعض المديريات التعليمية قد حولت جزءا من الاعتمادات المخصصة لتدريب المدرسين الى أغراض أخرى .

ونظرا الى أن حلقات التدريب التى تعقد أثناء العام الدراسى أو فى العطلة الصيفية تـــؤدى خدمة تعوية قيّمة والى أن الدارسين يفيدون من هذه الدراسات فى عملهم الفنى كما يتحسن نطقهم وطرق تدريسهم .

ونظرا الى أن تقارير الأساتذة المفتشين الأوائل قد أجمعت على أن المدرسين المدربين فى حلقات التدريب أكثر استجابة للتوجيه من زملائهم الذين لم يدربوا .

ترى الوزارة ضرورة انفاق الاعتمادات المخصصة للتدريب فى الغرض الذى خصصت له وعدم تحويلها الى أغراض أخرى .

وكيل الوزارة للخدمات المركزية
بالنيـــــابة
(كريمة الســـعيد)

وزارة التربية والتعليم
الادارة العامة للامتحانات والادارة
العامة لاعداد المعلمين والمعلمات

"بسم الله الرحمن الرحيم"

نشرة عامة رقم ٧٨ بتاريخ ١٩/٥/١٩٦٥
بشأن نظام امتحان طلاب وطالبات دور المعلمين والمعلمات
الذين سيؤدون امتحان الدبلوم استثناء هذا العام من الخارج على نظام
السنوات الثلاث

نظرا لانقراض الدراسة بدور المعلمين والمعلمات على نظام السنوات الثلاث لحملة الاعدادية العامة وعقد الامتحان لهذا النظام فى يونيه عام ١٩٦٥ لآخر مرة .

فقد سبق أن وافقت الوزارة بتاريخ ١٩٦٥/٣/١ على السماح لكل من سبق دخوله امتحان شهادة اتمام الدراسة للمعلمين والمعلمات العامة والريفية وشعبة الموسيقى (نظام السنوات الثلاث) ورسب وان كان قد استنفد مرات الرسوب بالتقدم لهذا الامتحان مرة أخرى من الخارج وصفة استثنائية هذا العام ١٩٦٥ فقط .

كما وافقت الوزارة أيضا بتاريخ ١٩٦٥/٣/٢٢ على السماح لطلبة و الطالبات الصف النهائى بدور المعلمين والمعلمات العامة (النظام القديم) المفصولين منها بسبب تغيبهم بغير عذر مقبول مدة خمسة عشر يوما أو أكثر بدخول امتحان الدبلوم من الخارج استثناء من نص أحكام اللائحة هذا العام ١٩٦٥ فقط .

على أن يكون امتحان جميع الطلبة والطالبات الذين سيسمح لهم بدخول هذا الامتحان من حاملى الفئتين فى مناهج المواد التى درسوها زملاؤهم عام ١٩٦٤/٦٣ والتى كانت تسير وفقا لآخر تعديل لحق هذا النظام والتى يحكمها القرار الوزارى رقم ٧ بتاريخ ١٩٦٣/١/٣٠ "بشأن تحديد النهايات الكبرى والصغرى للمواد الدراسية والزمن المحدد للاجابة فى امتحانات الصف الثالث النهائى بالشعبة العامة والريفية وشعبة التربية الموسيقية بدور المعلمين والمعلمات"

وأن يمتحن كل طالب يدخل هذا الامتحان من هؤلاء الطلاب فى نفس الشعبة التى سبق له دراستها أو الامتحان فيها . وعلى نفس نظام اللغة الأجنبية (انجليزية أو فرنسية) النظام الحديث أو القديم أو بدون لغة .

وكيل الوزارة
للخدمات المركزية

(كريمة السعيد)

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التربية والتعليم
ادارة الشئون العامة
قسم المسابقات والجوائز

نشرة عامة رقم ٧٩ بتاريخ ١٩٦٥/٥/١٩

بشأن مسابقة بلدتي وثورتي

تشجيعا للتلاميذ من جيل الثورة للتعبير عن مشاعرهم في عيد الثورة الثالث عشر تنظم الوزارة بالاشتراك مع التلفزيون العربي ومجلة سمير بدار الهلال مسابقة بمناسبة عيد الثورة الثالث عشر بالنظام الآتي :-

اولا : فئات المشتركين :

التلاميذ الذين لا يتجاوز عمرهم ١٣ سنة في عيد الثورة الثالث عشر .

ثانيا : موضوعات المسابقة :

أ - المسابقة الادبية :

* ماذا فعلت ثورتي ببلدتي *

* اكتب باختصار عن اعمال الثورة في بلدتك والمحافظة التي تتبعها مع الاستعانة كلما امكن ذلك بالرسوم التوضيحية *

ب - المسابقة الفنية :

ارسم لوحة عن عمل من اعمال الثورة في محافظتك او مدينتك او قريتك .

ثالثا : الخطوات التنفيذية :

١ - يعد اعداد الموضوع او اللوحة يرفق بها بطاقة موضح بها الاسم والعنوان وتاريخ الميلاد - ويرفق مع الموضوع صورة شمسية للمشترك .

٢ - ترسل الموضوعات بالبريد المسجل الى برنامج جنة الاطفال بالتلفزيون العربي في موعد غايته ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٥ .

٣ - تفحص الموضوعات بمعرفة لجنة مشتركة من الوزارة والتلفزيون العربي ومجلة سمير - وتحدد الفائز منها في كل محافظة في كل من المسابقتين الادبية والفنية .

٤ - تنشر الموضوعات والرسوم الفائزة بمجلة سمير وسميا صور الفائزين .

رابعا : يمنح الفائزون في كل من المسابقة الادبية والمسابقة الفنية في كل محافظة جوائز قيمة ويحدد عدد هذا نسبيا مع عدد المتقدمين للمسابقة من المحافظة . بشرط الا يتجاوز عدد الجوائز في المحافظة الواحدة عن عشرة جوائز وتوزع الجوائز على الفائزين في عيد الثورة الثالث عشر وقيمتها ٢٠٠ ج (مائتا جنيه) .

وكيلة الوزارة

توقيع (كريمة السعيد)

وزارة التربية والتعليم
مكتب وكيل الوزارة
لشئون التخطيط

نشرة عامة رقم ٨٠ بتاريخ ١٩٦٥/٥/٢٢
فى شأن عودة العاملين بالجهاز الكتابى او الادارى بالمديريات التعليمية الى وظائف التدريس بالمرحلة الابتدائيـــة

اوصى مؤتمر مديرى التربية والتعليم المنعقد بالقاهرة فى اكتوبر سنة ١٩٦٤ باعادة معلمى المرحلة الابتدائية العاملين بدواوين المديريات والمحافظات الى مدارسهم على ان يحل محلهـــم موظفون من المعينين من القوى العاملة، وذلك لمواجهة بعض العجز فى المعلمين بالمرحلة الابتدائية فى العام الدراسى ٦٥/٦٤ .

ولما كان التعليم الابتدائى فى العام الدراسى ٦٦/٦٥ سيعانى مرة ثانية من العجز فـــى عدد المعلمين اللازمين للفصول الجديدة نتيجة نقص عدد المتخرجين فى دور المعلمين والمعلمات عن الوفاء بحاجتها من المعلمين .

وبناء على طلب بعض المشتغلين بالاعمال الكتابية بدواوين مديريات التربية والتعليم الذين سبق لهم العمل بالتدريس بمدارس المرحلة الابتدائية العودة الى التدريس .

وافقت الوزارة على القرارات الآتية :

اولا : ان تعمل مديريات التربية والتعليم على تيسير عودة المشتغلين بدواوينها الى وظـــائف التدريس بالمرحلة الابتدائية اذا توافرت فيهم الشروط الآتية :

١ ـ ان يكونوا من حملة المؤهلات المتوسطة التربوية او غير التربوية .

٢ ـ ان يكونوا ممن سبق لهم الاشتغال بالتدريس بالمرحلة الابتدائية .

٣ ـ الا يكونوا مقيدين بالدراسات المسائية الملحقة بدور المعلمين والمعلمات شعبـــة حملة الثانوية .

ثانيا : ان ينتظم الذين يقرر عودتهم من هؤلاء الى وظائف التدريس بالمرحلة الابتدائية فى برنامج تدريب المدرسين الجدد قبل تسليمهم عملهم الجديد .

ثالثا : ان تقوم مديريات التربية والتعليم باعلان هذه النشرة وتنفيذها ابتداء من العـــام الدراســى ١٩٦٦/٦٥ .

وكيل الوزارة لشئون التخطيط
توقيع (حسن مصطفى)

وزارة التربيـــة والتعلـــــيم
الادارة العامة لشئون العاملين
أجـــــــازات

نشرة عامة رقم ٨١ بتاريخ ٢٤/ ٥/ ١٩٦٥

بشأن الاجازات الدورية السنوية لجميع العاملين بوزارة التربية
والتعليم لعـــــــــــام ١٩٦٥ .

تقضى البند الثانى من المادة ٤٨ من القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بالآتـــى :-
" تكون الاجازة الدورية لمدة شهر فى السنة لمن هم دون الخمسين . فاذا بلغ العامل الخمسين جاز له الحصول على اجازة سنوية مقدارها شهران . ويحدد الرئيس المختص مدة الاجازة الدورية فى الحدود المتقدمة ولا يجوز تقصيرها أو تأجيلها أو الغاؤها أو قطعهـــا الا لأسباب قوية تقتضيها مصلحة العمل ..... الخ .

وحيث ان ادارة الفتوى والتشريع للجهاز المركزى للتنظيم والادارة بكتابها ملف رقـــم ١٩/ ١/ ١٩٥٣ المنشور برقم ١٣ بتاريخ ٢١/ ٢/ ١٩٦٥ قد افادت بأن جميع أعضاء هيئـات التدريس متروك أمر النظر فى اجازاتهم الدورية وفقا لما نصت عليه احكام القانون الى الجهـــة الادارية التى يتبعها السادة المدرسون والنظار ومن فى حكمهم ويوسعها ان تضع نظمـــا لاجازاتهم الدورية تحدد مددها ومواعيد القيام بها وفى هذا المجال يمكنها ان تحدد مواعيد الاجازات خلال العطلة الصيفية وفقا للصالح العام .

وتأسيسا على ما تقدم قررت الوزارة ان تكون الاجازات الدورية هذا العام ١٩٦٥ للسادة العاملين بالوزارة من الفنيين والاداريين والكتابيين بالديوان العام وفروعه وكذا العاملـــين بمديريات التربية والتعليم والمدارس كالاتـــــى :-

أولا - مديريات التربية والتعليم :

١ - تحدد كل محافظة مواعيد الاجازات الدورية بالنسبة للعاملين بها وفقا لما نصت عليه احكام القانون ورأى ادارة الفتوى والتشريع المختصة بكتابها رقم ١٩-١/ ٥٣ المشـــور برقم ١٣ فى ٢١/ ٢/ ١٩٦٥ .

٢ - يوضع برنامج الاجازات للسادة مديرى التربية والتعليم ووكلائهم ومساعديهم ويرســـل للوزارة بعد عرضه على السيد المحافظ للاعتماد .

ثانيا - الديوان العام :

١ - يحدد موسم الاجازات الدورية السنوية للعاملين بديوان الوزارة وفروعه فى الفترة مـــن أول يونية سنة ١٩٦٥ الى آخر سبتمبر سنة ١٩٦٥ .

٢ ـ يرخص لكل عامل دون الخمسين من عمره باجازه دورية لمدة شهر واحد ولمن جاوز الخمسين من عمره شهر ونصف فقط .

٣ ـ على كل ادارة من ادارات الديوان العام وفروعه ارسال كشف من صورتين للادارة العامة لشئون العاملين (اجازات) بتوزيع الاجازات على العاملين بالادارة موضحا بها اسم العامل بالكامل ، الدرجة ، تاريخ التعيين ، تاريخ الميلاد ، مدة الاجازة المطلوبة ، على ان يتضمن الكشف توقيعات القائمين بالاجازه ومن ينوبون بأعمالهم خلالها وذلك قبل بدء الاجازة بخمسة عشر يوما لامكان مراجعة الكشوف فى الوقت المناسب وعرضها على السيد الوكيل المختص للاعتماد .

وعلى ان يراعى فى وضع برنامج الاجازات الا يسمح بالتصريح بالاجازة لاكثر من ربع قوة كل مكتب أو قسم او ادارة فى وقت واحد والا يقوم السادة الرؤساء والوكلاء بالاجازه فى وقت واحد حتى لا يتأثر العمل بقيامهم .

مع مراعاة ضرورة انجاز جميع الاعمال التى تتصل بالاستعداد لافتتاح العام الدراسى الجديد قبل الترخيص بالقيام بجازة الدورية وتقديم اقرار بذلك الى المدير المختص .

وعلى الادارة العامة لشئون العاملين (اجازات) قبل عرض الكشوف على السيد الوكيل المختص للاعتماد التأشير باستحقاق العاملين للاجازات المبينة بهذا الكشف مع خصم الاجازات الدورية التى حصل عليها كل منهم خلال السنة واعادة الصورة الى الجهة المرسلة منها للترخيص بمقتضاها بمجرد اعتماد السيد الوكيل للتوزيع .

٤ ـ على كل عامل ان يتقدم بطلب القيام بالاجازه وفقا للكشف سالف الذكر على ورقة تمغة فئة الخمسين مليما وفى حالة كونه من النقابيين يراعى استيفاء تمغة نقابة المهن التعليمية موقعا عليه منه ومن صيقم يحمله ويعتمد الطلب من الرئيس المباشر . وترسل هذه الطلبات مرفقا بها اقرار القيام والعودة الى الادارة العامة لشئون العاملين (اجازات) فى بحر ثلاثة ايام من تاريخ عودة العامل من الاجازة مع مراعاة ان يتقدم العاملون بطلباتهم قبل التصريح بها .

٥ ـ يستثنى من المواعيد المحددة فى الفقرة (١) ادارات شئون العاملون والحسابات والتوريدات وادارة تنسيق الافراد والميزانية فتحدد مواعيد أجازاتهم بما يتفق العمل باعتماد السيد الوكيل المختص .

وكيل الوزارة

(محمد على

وزارة التربيـــــة والتعليم
الادارة العامة للامتحانات

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشرة عامة رقم ٨٢ بتـــاريخ ٢٤/٥/١٩٦٥
بخصوص قواعد المراجعة النهائية لامتحانات النقل بالمدارس الاعدادية
والثـانوية العامة والفنية ودور المعلمين والمعلمات

تقوم كل مديرية تعليمية بعمل شروط المراجعة النهائية لكل نوع من أنواع التعليم بما يتفق مع القوانين والقرارات الوزارية المنظمة لهذا النوع من التعليم على أن ينفذ بكل مدارس المديريـة ويمكن الاسترشاد بما جاء بالنشرة العامة رقم ٧٤ بتاريخ ١٠/٥/١٩٦٥ فيما يختص بالتعليم العـام وما جاء بشروط المراجعة النهائية للمدارس الفنية ودور المعلمين بما سبق من نشرات خاصة بها .

وكيل الوزارة
ع للخدمات المـــــركزية

(كـــــريمة الصـــــــعيد)

وزارة التربية والتعليم
تخطيط التعليم الصناعى

نشرة عامة رقم ٨٣ بتاريخ ٢٥/٥/١٩٦٥م
بيان عدد الحصص كل أسبوع وتوزيع درجات المواد والزمن المقرر لكل مادة بالصف الأول
شعبة المعمارى العام ثانوى صناعى

المواد	عدد الحصص كل أسبوع	توزيع الدرجات: أعمال السنة	التحريرى	النهاية الكبرى: المادة	رقم المادة	النهاية الصغرى	الزمن المحدد: ق	س	القيمة المئوية	ملاحظات
مواد الثقافة العامة :										
التربية الدينية	١	٥	١٥	٢٠	—	١٠	—	١	٥٠٪	
اللغة العربية	٢	١٠	٣٠	٤٠	—	٢٠	٣٠	٢	٥٠٪	
اللغة الانجليزية	٢	١٠	٣٠	٤٠	—	١٦	—	٢	٤٠٪	
المواد الاجتماعية: التاريخ	١	٥	١٥	٤٠	٢٠	١٦	—	٢	٤٠٪	جلسة واحدة
المواد الاجتماعية: الجغرافيا	١	٥	١٥		٢٠					
العلوم: فيزيقيا	١	٥	١٥	٤٠	٢٠	١٦	—	٢	٤٠٪	" "
العلوم: كيمياء	١	٥	١٥		٢٠					
الصحة العمومية والاسعافات الأولية	١	٥	١٥	٢٥	—	٨	—	١	٤٠٪	
رياضة بحتة: الجبر	٢	هـ٧	هـ٢٢	٨٠	٣٠	٣٢	٣٠	١		
رياضة بحتة: هندسة وحساب مثلثات	٢	هـ١٢	هـ٣٧		٥٠		—	٢	٤٠٪	
مواد الثقافة الفنية										
الرسم الهندسى الصناعى: هندسى معمارى	٨	٤٠	١٢٠	١٦٠		٨٠	—	٤	٥٠٪	
علم اصول الصناعة										
انشاءات معمارية	٤	٢٥	٧٥	١٦٠	١٠٠	٨٠	—	٢	٥٠٪	
المقاسات المواصفات والكميات	٣	١٥	٤٥		٦٠		—	٢		
اشغال السورش										
(بناء — نجارة)	١٢			٤٠٠		٢٤٠			٦٠٪	
المجموع الكلى				١٠٠٠		٥١٨				
القسوة	١									
التربية الرياضية	٢									
المجموع	٤٤									

تابع توزيع درجات أعمال الورش

الصناعة	عدد الحصص في كل أسبوع	متوسط الدرجات التي لأعمال السنة	درجة آخر تعيين	متوسط درجات التجهيزات العملية والاشغال	النهاية الكبرى	النهاية الصغرى	ملاحظات
	١٢	١٠٠	٧٥	٢٢٥	٤٠٠	٢٤٠	
بناء	٦	٦٠	٤٥	١٣٥	٢٤٠	٢٤٠	٦٠٪
بياض	٦	٤٠	٣٠	٩٠	١٦٠		

يعمل بهذه النشرة اعتبارا من امتحانات ٦٤/١٩٦٥

وكيل الوزارة للخدمات المركزية

حنه (كريمة السعيد)

الادارة العامة للامتحانات
التعليم الفني

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشرة عامة رقم ٨٤ بتاريخ ١٩٦٥/٥/٢٥

وافقت الوزارة بتاريخ ١٩٦٥/٤/٢٩ على السماح للتلاميذ السابق تقدمهم لامتحان دبلوم المدارس الثانوية الصناعية على النظام القديم ورسوبه ولهم الحق في التقدم للامتحان هذا العام أن يؤدوا الامتحان من الخارج على النظام الحديث وتطبيق ذلك على الحالات المماثلة في مراحل التعليم الصناعي .

وكيل الوزارة
للخدمات المركزية
(كريمة السعيد)

وزارة التربيـــة والتعليـــم
مكتـــب الوكيـــل
للخدمـــات المركزيـــة

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٨٥ بتاريخ ٢٧/٥/١٩٦٥
بشأن مسئوليات وتنظيم وزارة العلاقات الثقافية الخارجية

توجه الوزارة نظر ادارات وفروع الوزارة الى ان المادة الثالثة من القرار الجمهورى رقم ٢٧٨٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن مسئوليات وتنظيم وزارة العلاقات الثقافية الخارجية نصت على ما يأتى :

تنقل الى وزارة العلاقات الثقافية الخارجية الجهات والمصالح والادارات والمجالس والمؤسسات التى تمارس حاليا اختصاصات اسندت بهذا القرار الى هذه الوزارة (وزارة العلاقات الثقافية الخارجية) وهى :

١ - من رئاسة الجمهوريـــة :

مكتب المعونة الفنية - والمعونة الفنية لليمن والجزائر والنيجر وما فى حكمها .

٢ - من وزارة التعليم العالى :

١ - الادارة العامة للعلاقات الخارجية
٢ - " " لرعاية الوافدين والمبعوثين
٣ - ادارة التعاون الثقافى التابعة للادارة العامة للثقافة .
٤ - المراكز والمعاهد الثقافية بالخارج الآتى بيانها :

أ - معهد الدراسات الاسلامية بمدريد
ب - المدرسة النموذجية بالرباط
جـ - البعثة العربية بالسودان
د - التمثيل الثقافى الخارجى

} وغيرها من مدارس التعليم العالى بالخارج .

٣ - من وزارة الخارجيـــة :

الادارة الاقتصادية - الادارة الثقافيـــة

٤ - من وزارة التخطيـــــط :

ادارة المعونة الفنيـــــة

٥ - من وزارة الاعـــــلام :

ادارة التبادل الثقافـــى

وترجو الوزارة مراعاة مخاطبة وزارة العلاقات الثقافية الخارجية - عن طريق قســـم العلاقات الخارجية بوزارة التربية والتعليم - فيما يتصل بالاختصاصات التى نقلها القـــرار الجمهورى سالف الذكر اليها .

وكيـــل الـــوزارة
للخدمات المركزيـــــة
بالنيابـــــة
(كريمـــــة السعيـــــد)

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التربية والتعليم
المتابعة والتقويم
تفتيش اللغة العربية

نشرة عامة رقم ٦ بتاريخ ٢٩/٥/١٩٦٥

بشأن

الشخصية الاسلامية المقررة للدراسة في التربية الدينية لطلبة الصف الخامس من دور المعلمين والمعلمات وطلبة الصف الثاني من الزهرية الخاصة نظام التأهيل لحملة الثانوية العامة وفق مستواها العام الدراسي ١٩٦٥/١٩٦٦

يدرس الطلبة والطالبات :

" السيدة خديجة أم المؤمنين "

من كتاب " التربية الدينية المقرر على هذين الصفين "

وكيل الوزارة للمتابعة والتقويم
(محمد السيد روحه)

وزارة التربيـــة والتعليم
المتابعة والتقويم
تفتيش اللغـــة العربيـة

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٨٧ بتاريخ ١٩٦٥/٥/٢٩

بشأن مختارات النصوص الادبية والمطالعة المقررة فى العام الدراسى ١٩٦٦/٦٥
للصف الثالث من المدارس الثانوية النسوية والثانوية التجارية ومدارس البنات
ومدارس البـــريد

النصوص المقررة للصف الثالث الثانوى (القسم الادبى)

اولا : ١ ــ يدرس الطلبة والطالبات النصوص الآتية :

ا ــ من النـــثر

رقم	النص وقائله	من	الى	عدد الاسطار	المرجع
١	وصف غوطة دمشق للنهروى	اول النص	آخره	٨	الادب والنصوص والبلاغة للصف الثالث الثانوى
٢	الصفيران للرافعى	" "	"	٣٨	
٣	غصن من الورد للريحانى	" "	"	٢٤	
٤	شوقى للبشرى	" "	"	٤٦	
٥	عودة الابطال للرئيس جمال عبد الناصر	" "	رجاء وحبا	٣١	

ب ــ من الشـــعر

رقم	النص وقائله	من	الى	عدد الابيات	المرجع
١	فى حضارة للشهاب محمود	اول النص	آخره	١١	الادب والنصوص والبلاغة للصف الثالث الثانوى
٢	فى سرنديب للبارودى	على طلاب العز	آخر القصيدة	٢٦	
٣	نكبة دمشق لشوقى	اول النص	آخره	٤٨	
٤	من مصرع كليوباترة لشوقى	" "	"	٤٦	
٥	المواساه لمحمد عبد المطلب	" "	"	١٥	
٦	الى عبيد الخاسرين لاحمد محرم	" "	"	٣٢	
٧	انتفاضة العرب لشفيق جبرى	" "	"	٣٢	
٨	النبطة فكرة لايليا ابى ماضى	" "	"	٢٤	
٩	الشهر المتجدد لميخائيل نعيمه	" "	"	٤٦	
١٠	الشهيد لابراهيم طوقان	" "	"	٢٠	

٢ — يحفظ الطلبة والطالبات من النصوص المقررة ما يأتى :

أ — من النـــثر

رقم	النص وقائله	من	الى	عدد الاسطر
١	وصف غوطة دمشق للنهرى	اول النص	آخره	٨
٢	غصن من الورد للريحانى	" "	جوابا لارفروحكمها	١٤
٣	شوقى للبشرى	" "	يترقرق فى تلك السماء	٣١
٤	عودة الابطال للرئيس جمال عبد الناصر	" "	رحبة وارفعة	٢٠

ب — من الشـــعر

رقم	النص وقائله	من	الى	عدد الابيات
١	فى سرنديب للبارودى	انا المرء لا يثنيه	آخر النص	١٥
٢	نكبة دمشق لشوقى	رباع الخلد	بكل يد مضرجة يدق	٢٧
٣	من مصرع كليوباترة لشوقى	اول النص	مهدت عذرى	٢٠
٤	المواساة لعبد المطلب	" "	آخره	١٥
٥	الى عبد الناصرين لاحمد محرم	" "	ولا محيد	١٧
٦	الشبطة فكرة لايليا فى ماضى	" "	آخره	٢٤
٧	النهر المتجمد لميخائيل نعيمه	قد كان لى يالنهر قلب	آخر النص	١٤
٨	الشهيد لابراهيم طوقان	اول النص	آخره	٢٠

٣ — التراجم الادبية :

يدرس الطلبة والطالبات ترجمة الشاعر محمود سامى البارودى
وترجمة الكاتب امين الريحانى

٤ — ينبغى انتهاز كل فرصة لدراسة شىء من النصوص الجديدة التى تساير نهضتنا الحديثة وتصور الخطوات المباركة فى طريق وحدة الأمة العربية

وكيل الوزارة
للمتابعة والتقـــويم
(محمد السيد وجه)

النصوص المقررة للصف الثالث الثانوى (القسم العلمى) والصف الثالث النسوى والصف الثالث التجارى ، والصف الثالث بمدارس اللغات ومدارس البريد .

ثانيا : ١ — يدرس الطلبة والطالبات النصوص الآتية :

أ — من النـــثر

رقم	النص وقائله	من	الى	عدد الاسطر	المرجع
١	وصف غوطة دمشق للنهروى	اول النص	آخره	٨	الادب والنصوص والبلاغة للصف الثالث الثانوى
٢	الصغيران للرافعى	" "	"	٣٨	" " "
٣	غصن من الورد للريحانى	" "	"	٢٤	" " "
٤	عودة الابطال للرئيس جمال عبد الناصر	" "	رجاء وحبا	٣٣	" " "

ب — من الشعر

رقم	النص وقائله	من	الى	عدد الابيات	المرجع
١	فى حصار عكا للشهاب محمود	اول النص	آخره	١١	الادب والنصوص والبلاغة للصف الثالث الثانوى
٢	فى سرندیب للبارودى	على طلاب المعز	آخر القصيدة	٢٦	" " "
٣	من مصرع كليوباترة	اول النص	آخره	٤٦	" " "
٤	المواساه لمحمد عبد المطلب	" "	"	١٥	" " "
٥	الى عبد الفاصبين لاحمد محرم	" "	"	٣٢	" " "
٦	انتفاضة العرب لشفيق جبرى	" "	"	٣٢	" " "
٧	الغيطة فكرة لايليا ابى ماضى	" "	"	٢٤	" " "
٨	الشهيد لابراهيم طوقان	" "	"	٢٠	" " "

١ — للطالبات المتخلفات اذا سمح لهن بتأدية الامتحان فى سنة ١٩٦٦ على نظام النسوى

٢ — للطلبة المتخلفين اذا سمح لهم بتأدية الامتحان فى سنة ١٩٦٦ على نظام المعادلة

وكيل الوزارة
للمتابعة والتقـــويم
(محمد السيد روحه)

٢ — يحفظ الطلبة والطالبات من النصوص المقررة ما يأتى :

أ — من النثـــــر

رقم	النص وقائله	من	الى	عدد الاسطر
١	الصغيران للرافعى	اول النص	الرحب	١٥
٢	نصن من الورد للريحانى	" "	جواب الارض وحكمها	١٤
٣	عودة الابطال للرئيس جمال عبد الناصر	" "	وحية وراءها	٢٠

ب — من الشعر

رقم	النص وقائله	من	الى	عدد الابيات
١	فى بيرنديب للبارودى	انا المرء لا يثنيه	آخر القصيدة	١٥
٢	من مصرع كليوباترة لشوقى	اول النص	مهدت عذرى	٢٠
٣	الجواسة لحمد عبد المطلب	" "	آخره	١٥
٤	الى عبد الناصرين لاحمد محرم	" "	ولا محيد	١٧
٥	الغبطة فكرة لايليا ابى ماضى	ايها الشاكى	آخر النص	١٣
		الليالى		
٦	الشهيد لابراهيم طوقان	اول النص	آخر	٢٠

٣ — التراجم الادبية :

يدرس طلبة الصف الثالث التجارى التراجم الآتيتين :

ا — الشاعر محمود سامى البارودى

ب — الكاتب امين الريحانى

٤ — ينبغى انتهاز كل فرصة لدراسة شئ من النصوص الجديدة التى تساير نهضتنا الحديثة ، وتصور الخطوات المباركة فى طريق وحدة الامة العربية .

وكيل الوزارة

للمتابعـــة والتفهم

(محمد السيد وجه)

القراءة :

لطلبة الصف الثالث (القسمين الادبى والعلمى) والصف الثالث بالمدارس الثانوية التجارية والثانوية النسوية ، ومدارس اللغات ، ومدارس البريد .

ثالثا : يقرأ الطلبة والطالبات فى كتاب " القراءة الثانوية " للصف الثالث الثانوى على ان تكون على ان تكون العناية اشد بالموضوعات الآتية :

رقم	الموضوع	المرجع
١	رسالة العلم	القراءة الثانوية للصف الثالث الثانوى
٢	العمل	"
٣	نحو عالم انسانى افضل	"
٤	اسوان	"
٥	من دستور الحرب	"
٦	اصنع حياتك	"
٧	علم الحرب واثرها فى نهضة اوربا (١) ، (٢)	"
٨	افريقية وآسيا فى طريق المستقبل	"
٩	الرجولة فى الاسلام	"
١٠	غزو الفضاء	"
١١	الادب بين الثبوت والتجدد	"
١٢	رائد الكيمياء " جابر بن حيان "	"
١٣	الحضارة والشرق	"
١٤	الاستشراق والمستشرقون	"
١٥	نماذج من النقد الادبى (١) فى القديم	"
١٦	من مجالس القضاء العربى	"
١٧	نحو حياة افضل	الادب والنصوص والنقد والبلاغة
١٨	رجل وهيب	"

تنبيه : يقرأ طلبة مدرسة البريد الثانوية الموضوعات الستة الاولى من هذه الموضوعات

يقرأ الطلبة والطالبات الكتاب ذا الموضوع الواحد المقرر هذا العام (مقرية الصديق)

---

١ - للطالبات المتخلفات اذا سمح لهن بتأدية الامتحان فى سنة ١٩٦٦ على نظام النسوى

٢ - للطلبة المتخلفين " " لهم " " " " " " " المعادلة .

وكيل الوزارة للمتابعة والتفتيش

(محمد السيد روحه)

وزارة التربيـــة والتعلـــيم
المتابعة والتقويـــم
تفتيش اللغـــة العربيـــة

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشرة عامة رقم ٨٨ بتاريخ ٢٩/٥/١٩٦٥
بشأن موضوعات النصوص الادبية والقراءة المقررة للصف الثالث من المدارس الثانوية الزراعية فى العـــام الدراســـى ١٩٦٦/٦٥

أولا : النصـــوص

أ ـ النثـــر

رقم	النـــص وقائلـــه	مـــن	الـــى	عدد الاسطر	المـــرجع	ملاحظـات
١	عودة الابطال للرئيس جمـــال عبد الناصـــر	أول النص	رحبة ورائعة	٢٠	الادب والنصوص والبلاغة للصف الثالث الثانوى	للدراسة والحفـــظ
٢	شوقى للبشـــرى	" "	امير الشعراء	٢٧	" " " " "	للدراسة فقط

ب ـ الشعـــر

رقم	النص وقائلـــه	مـــن	الـــى	عدد الابيات	المـــرجع	ملاحظات
١	فى سرندیب للبـــارودى	انا المرء	يطوه آخـــر	١٥	الادب والنصوص والبلاغة للصف الثالث الثانوى	للدراســـة والحفـــظ
٢	المواساة لمحمد عبد المطلب	اول النص	اخـــره	١٥	" " " " "	" " "
٣	الشهيد لابراهيم طوقان	" "	"	٢٠	" " " " "	للدراسة فقط

تنبيه : ينبغى انتهاز كل فرصة لدراسة شئ من النصوص الجديدة التى تساير نهضتنا الحديثة ، وتربى التلاميذ على التضحية والفـــداء .

ثانيا : القـــراءة :

يقرأ الطلبة فى كتاب " القراءة الثانوية للصف الثالث الثانى " على أن تكون العناية أشـــد الموضوعـــات الآتيـــة :

رقم	الموضـــــوع	رقم	الموضـــــوع
١	رسالـــة العلـــم	٥	اصنـــع حياتـــك
٢	نحو عالم انسانى أفضـــل	٦	من صور البطولة العربية " ذات العقال "
٣	محمـــد فريـــد	٧	رائد الكيمياء (جابرين حيـــان)
٤	من دستـــور الحـــرب	٨	الحضـــارة والشـــرق

وكيل الوزارة
للمتابعة والتقويـــم
(محمـــد السيد روحـــه)

وزارة التربيـــة والتعلـــيم
المتابعة والتقويـــم
تفتيش اللغـة العربيـــة

نشرة عامة رقم ٨٩ بتاريـــخ ١٩٦٥/٥/٢٩
بشأن المختار من النصوص وموضوعات القراءة المقررة للصف الثالث من المدارس التجارية الاعدادية فى العـام الدراســى ١٩٦٦/٦٥

أولا : النصوص الادبية بجميعها من كتاب " القراءة والنصوص الادبية للصف الثالث الاعدادى "

ا ـ من النثـر

رقم	النـص	بـدء النـص	نهايتـه	عدد الاسطر	ملحوظـات
١	من القرآن الكريم	ان فى خلق السموات والارض	والله عنده حسن الثواب	١١	للدراسة والحفظ
٢	أرض الوطن لتيمور	وأشرعت البصر من الطاق	لا انفصام	٢١	" فقط
٣	الرجل الكامل	اما بعد فانى احتجت	بحسن تأتيك	٩	" والحفظ
٤	اخى العربى	اخى العربى	وسرى فوق روابينا الشروق	٢٧	" فقط
٥	خطبة طارق بن زياد	أيها الناس أين المفر	فأحملوا بحملتى	١١	" والحفظ

ب ـ من الشعـر

رقم	النـص	بدء النـص	نهايتـه	عدد الابيات	ملحوظـات
١	صرخة لاجئ	أنا لن أعيش مشردا	هيهات أنسى الموعدا	٩	للدراسة والحفظ
٢	وصف الربيع	أتاك الربيع	اذ كان محرما	٥	" فقط
٣	سورية وحر	نصر أم نربوع الشام	بها لهب	٧	" والحفظ
٤	فى الشجاعة	انا فى الحرب العوان	يوم الطعان	١٠	" فقط
٥	من وحى سوسه	رأيت سوسه	تعدد الأسماء	٢٠١	" والحفظ
٦	شبابى	شبابى اذا كنت	كل أيامه	٦	" فقط
٧	حب الوطن	ولى وطن	غودر هالكا	٥	" والحفظ
٨	قصة بورسعيد	جاء الطغاة	للمتحررين	٤٠	" يحفظ ١٨ بيتا من النار تزار الى مقدرين
٩	الكوكب الجديد	فزا العلم	كل عجيب	٧	للدراسة والحفظ

تنبيه : ينبغى انتهاز كل فرصة لدراسة شئ من النصوص الجديدة التى تساير نهضتنا الحديثة وترسى التلميذات على التضحية والفداء .

ثانيا : القـــراءة :

أ ـ تقرأ التلميذات فى كتاب " القراءة والنصوص الأدبية للصف الثالث الاعدادى " على أن تكون العناية أشد بالموضوعات الآتيـــة :

رقم	الموضوع	رقم	الموضوع
١	مجتمعنا الاشتراكى الديمقراطى التعاونى	١١	العمـــل الصالـــح
٢	الفتـــوة	١٢	عبد الرحمن الكواكـــبى
٣	فى النشاط المدرســـى	١٣	عربيات خالدات
٤	قوة العرب فى وحدتهـــم	١٤	الحمامة المطوقـــة
٥	الســـد العالـــى	١٥	التعـــاون
٦	سليمان الحلـــبى	١٦	شجاعة نـــادرة
٧	فكاهـــة أدبيـــة	١٧	لبيك لبيك يا أختـــاه
٨	مصطفى كامـــل	١٨	توبـــة وندـــم
٩	يقظة الشعوب الافريقيـــة	١٩	مع ليبيا فى كفاحهـــا
١٠	تضـــامن	٢٠	مثال الانسانية بالصداقـــة

ب ـ تقرأ التلميذات الكتاب ذا الموضوع الواحد الغير هذا العام (نداء المجهول) لتيمور

وكيـــل الـــوزارة
للمتابعـــة والتقويـــم
(محمد السيـــد روحـــه)

وزارة التربية والتعليم
المتابعة والتقويم
الموجه الفنى للغة العربية

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٤٠ بتاريخ ٢٩/ ٥/ ١٩٦٥

بشأن المختار من النصوص وموضوعات القراءة للصف الثالث من المدارس الاعدادية الزراعية والمدارس الاعدادية الصناعية والمدارس الاعدادية الفنية للبنات فى العام الدراسى ٦٥/ ١٩٦٦.

أولا : النصوص وجميعها من كتاب القراءة والنصوص للصف الثالث الاعدادى .

أ - من النثر

رقم	النص	من	الى	عدد الاسطر	ملاحظات
١	من القرآن الكريم	ان فى خلق السموات والأرض	عنده حسن الثواب	١١	للدراسة والحفظ
٢	الرجل الكامل	أما بعد فاذا احتجت	بحسن تأتيك	٨	" "
٣	أخى العربى	أخى العربى	الشروق	٢٧	" فقط

ب - من الشعر

رقم	النص	من	الى	عدد الأبيات	ملاحظات
١	صرخة لاجىء	أنا لن اعيش	أنسى الوعدا	٩	للدراسة فقط
٢	وصف الربيع	أتاك الربيع	اذ كان محرما	٥	" والحفظ
٣	سورية ومصر	لمصر أم لربوع الشام	بها لعب	٧	" "
٤	فى الشجاعة	أنا فى الحرب العوان	يوم الطعان	١٠	" "
٥	شبابى	شبابى اذا كنت	كل أيامه	٦	" "
٦	حب الوطن	ولى وطن	فؤاد هالكا	٥	" "
٧	قصة بورسعيد	جاء الطغاة	مع الظالمين	١٨	" فقط
٨	الكوكب الجديد	غزا العلم	كل صعب	٧	" "

ب : ينبغى انتهاز كل فرصة لدراسة شىء من النصوص الجديدة التى تساير تهضتنا الحديثة وتربى التلاميذ على التضحية والفداء .

ثانيا : القـــــراءة :

يقرأ التلاميذ والتلميذات فى كتاب القراءة والنصوص الأدبية للصف الثالث الاعدادى ، على أن تكون العناية أشد بالموضوعات الآتية :ـ

رقم	الموضـــــــــــــــــــــوع
١	مجتمعنا الاشتراكي الديمقراطي التعاوني
٢	فى النشـــــاط المدرســـــى
٣	الســـــد العـــــالـــى
٤	فكاهة أدبيـــــــــــــة
٥	يقظة الشعوب الأفريقيـــــــــة
٦	العمـــــل الصالـــــــح
٧	عربيـــــات خالـــــــدات
٨	التعـــــــــــــاون
٩	لبيك لبيك يا أختـــــــــاه
١٠	مع ليبيـــــا فى كفاحهـــــــا

وكيل الوزارة
للمتابعة والتقـــــويم
توقيـــــع
(محمد السيد روحـــــه)

وزارة التربيـــة والتعلـــيم
المتابعة والتقويم
تفتيش اللغة العربيـــــة

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٩١ بتاريخ ٢٩/ ٥/ ١٩٦٥

بشأن كتب الأدب والقراءة المقررة لطلبة الصف الثانى من الأقسام الاضافيـــة "بعثات داخلية" (الشعبة الفنية) فى العام الدراسى ٦٥/ ١٩٦٦ .

أولا : الكتب الأدبيـــة :

يدور الأدب المقرر فى الصف الثانى من الأقسام الاضافية "الشعبة الفنية" فـــى ظلال النصوص الآتيـــة :-

١ - مسرحية مجنون ليلى لشوقى .

٢ - الفصول الآتية من كتاب "فصول مختارة من كتب النقد الحديث" فى المسرحيـــة بين القصة والمسرحية ، نشأة المسرحية فى الأدب العربى الحديث .

ثانيا : القـــــراءة :

يقرأ الدارسون الفصول الآتية من كتاب "أمتنا العربية" لمحمد فريد أبو حديد : سؤال من نحن ، سنن تطور الأمم وأدوار حضارتها ، بناء الحضارة العربية ، لمحة من آثار الحضارة العربيـــة .

ملاحظـــات :

تنتهز الفرص لتشجيع الدارسين والدارسات على قراءة موضوعات جديدة تنمى معلوماتهم ، وتصقل ذوقهم الأدبى ، وتفيد فى التعريف بالنهضة الجديدة والمبادىء القومية .

وكيل الوزارة
للمتابعـــة والتقـــويم
توقيع
(محمد السيد روحه)

وزارة التربية والتعليم
المتابعة والتقويم
تفتيش اللغة العربية

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة ٩٢ بتاريخ ١٩٦٥/٥/٢٩

بشأن النصوص الادبية والكتب المقررة لطلبة الصف الثانى من (الشعبة الخاصة) نظام التأهيل لحملة الثانوية العامة وذلك ابتداء من العام الدراسى ١٩٦٥/٦٦ .

أولا — النصوص :

يدرس الطلاب والطالبات القصيدتين الاتيتين :

رقم	النص	عدد الابيات	المرجع
١	ميلاد شاعر لعلى محمود طه	٤٨	الادب والنصوص والبلاغة الجزء الثالث الثانوى
٢	البلاد المحجوبة لجبران خليل	٢٠	" " " " " "

يحفظ من القصيدة الاولى " ميلاد شاعر " ١٣ بيتا من اول القصيدة الى " شاجى الدوى "
وتحفظ القصيدة الثانية كلها " البلاد المحجوبة "

ثانيا — الادب والنقد :

تدرس الفصول الاتية من كتاب " فصول مختارة من كتب النقد الحديث " فن المسرحية ، بين القصة والمسرحية ، نشأة المسرحية فى الادب العربى الحديث .

ثالثا — القراءة :

يقرأ الطلبة والطالبات مايأتى :

١ — مسرحية مجنون ليلى لشوقى .

٢ — الفصول الاتية من كتاب " امتنا العربية " لمحمد فريد ابى حديد ، سؤال من نحن ، سنن تطور الامم وادوار حضارتها ، بناء الحضارة العربية ، لمحة من اثار الحضارة العربية .

وكيل الوزارة للمتابعة والتقويم
(محمد السيد روحه)

وزارة التربية والتعليم
المتابعة والتقويم
تفتش اللغة العربية

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٩٧ بتاريخ ١٩٦٥/٥/٢٩

بشأن الفصول التي تدرس لطلبة الصف الرابع بدور المعلمين والمعلمات من كتاب "فصول مختارة من كتب النقد الحديث" في العام الدراسي ١٩٦٥/٦٦

يدرس الطلبة والطالبات الفصول الآتية :

التجربة الشعرية ، الوحدة العضوية للقصيدة ، الغنائية ، خصائص الأسلوب الخطابي ، المقالة ، أدب المقالة ، العمل القصصي

على أن تدرس هذه الفصول في جميع الشعب بدور المعلمين والمعلمات ماعدا شعبة التربية الرياضية ، فتطرأ لتلخيص اللغة العربية بها يكتفي بدراسة ما يأتي :

التجربة الشعرية ، الوحدة العضوية للقصيدة ، العمل القصصي .

كما تعفى هذه الشعبة أيضا من الترجمة الأدبية المقررة على الصف الرابع في منهج الأدب والنصوص والنقد .

وكيل الوزارة للمتابعة والتقويم
(محمد السيد رشدي)

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التربية والتعليم
المتابعة والتقويم
تفتيش اللغة العربية

نشرة عامة رقم ٩٤ بتاريخ ١٩٦٥/٥/٢٩م
بشأن النصوص الادبية والكتب المقررة لطلبة الصف الثامن بمدارس المعلمين والمعلمات للعام الدراسي ١٩٦٥/١٩٦٦

أولا — النصوص

يدرس الطلاب والطالبات القصيدتين الاتيتين :

رقم	النص	عدد الابيات	المرجع
١	ميلاد شاعر لعلى محمود طه	٤٨	الادب والنصوص والبلاغة الجزء الثالث للصف الثالث الثانوى
٢	البلاد المحجبة لجبران خليل	٢٠	" " " " " " " " " "

يحفظ الطلبة والطالبات من قصيدة " ميلاد شاعر " ١٣ بيتا من أول القصيدة الى " شاجى الدوى "
ويحفظ قصيدة " البلاد المحجبة " كلها

ثانيا — الادب والنقد :

تدرس الفصول الاتية من كتاب " فصول مختارة من كتب النقد الحديث :—
الصورة فى الشعر ، اللفظ والعبارة فى الشعر ، حركة التجديد فى الشعر العربى ، من مظاهر التجديد فى شعر المهجر ، فن المسرحية ، بين القصة والمسرحية .
ويكتفى فى شعبة التربية الرياضية بدراسة الفصول الاتية :
مظاهر التجديد فى شعر المهجر ، فن المسرحية ، بين القصة والمسرحية . . .

ثالثا — القراءة

يقرأ الطلاب والطالبات مايأتى :
١ — مسرحية مجنون ليلى لشوقى
٢ — الفصول الاتية من كتاب " امتنا العربية " لمحمد فريد ابو حديد :
سؤال من نحن ، سنن تطور الامم وادوار حضارتها ، بناء الحضارة العربية ، لمحة من آثار الحضارة العربية ، حركات التحرر العربية فى القرن العشرين .

رابعا — الترجمة

تدرس ترجمة شوقى ، ويعفى من دراستها شعبة التربية الرياضية .

وكيل الوزارة للمتابعة والتقويم
(محمد السيد روحه)

وزارة التربية والتعليم
وكالة الوزارة للعلاقات الداخلية ورعاية الشباب

نشرة عامة رقم ١٥ بتاريخ ١٩٦٥/٥/٣١

جاء ضمن توصيات مجلس الاتحاد العام لطلاب المدارس الثانوية وفى مستواها للجمهورية الخاصة بطلاب المدارس الفنية " التجارية • الصناعية • الزراعية " التوصية التالية :

" تمشيا مع اتجاه الجمهورية فى تدعيم مؤسساتها الفنية التعليمية والانتاجية يوصى المجتمعون باقامة معارض دائمة للمدارس الفنية والدعوة الى تزويدها بانتاج الطلاب الناضج للتسويق المستمر رفعا للمستوى الفنى وتشجيعا للطلاب على مداومة الانتاج والتفوق فيه "

والوزارة تؤيد هذه التوصية لانها تحقق فوائد كثيرة منها :

١ــ الاعلام عن منتجات المدارس ليمكن تصريفها وعدم تكدسها •
٢ــ تشجيع المدارس على عمل المنتجات التى تخدم البيئة •
٣ــ تنمية شعور الطلبة بقيمة العمل الذى يقومون به وتشجيعهم على النهوض بمستوى الاداء •
٤ــ خلق مجال الابتكار وتحسين المنتجات من الناحية الجمالية والانتاجية والمنافسة المشروعة بالنسبة للاسعار التى تتناسب مع اسعار السوق •

لذلك نرجو ان تولى المديرية التعليمية عنايتها لتنفيذ هذه التوصية فى حدود امكانياتها ، وذلك باعداد مكان ملائم ليكون معرضا دائما يمكن أن تسوق فيه كافة المنتجات الممتازة التى ينتجها طلاب المدارس الفنية والمدارس الثانوية والاعدادية العامة ودور المعلمين والمعلمات عن طريق الجمعيات التعاونية المدرسية ، وفى مكان مناسب لهذا الغرض •

وكيلة الوزارة
للعلاقات الداخلية ورعاية الشباب
" كريمة احمد السعيد "

وزارة التربيـــة والتعليـــم
تخطيط الاعدادى والثانـــوى

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة
رقم ٩٦ بتاريـــــخ ١٩٦٥/٦/٢
للمديريات التعليمية والمدارس الاعدادية الحديثـــة

جاء فى تقارير اللجان التى شكلها التخطيط لزيارة المدارس الاعدادية الحديثة بعـــض ملاحظات ، والوزارة تهما لما جاء فى هذه التقارير ، ترجو مراعاة مايأتـــى :

١ - استكمال مايفقص من تجهيزات خاصة بالمجالات العملية للصفوف الثلاث وفق المقررات التى اختارتها المـدارس .

٢ - الانتفاع بما قد يوجد من فائض من الأدوات والتجهيزات ببعض المدارس الاعدادية الحديثة فى مدارس أخرى تحتاج اليـــه .

٣ - مراعاة ماجاء بدليل المدرسة الاعدادية الحديثة خاصا بالطرق الصحيحة فى استخـــدام العدد والادوات وطرق صيانتها .

٤ - العناية بتوزيع التخصصات المختلفة من القوى البشرية داخل المديرية بمايكفل معالجـــة المقررات القائمة بالمدارس معالجة سليمـــة .

٥ - يراعى عند نقل مدرس مجال على ان توفر المديرية مدرسا من نفس المجال للمدرسة التى نقـل منها حتى تستمر الدراسة فى المقررات القائمة وللانتفاع بما هو موجود بالمدرسة من تجهيـــزات لهذا المجـــال .

٦ - ان تعمل المديريات التعليمية على المدارس الاعدادية الحديثة القائمة والتى سيـــتم تحويلها بالمال اللازم لتنفيذ المجالات العملية ومقرراتها وشراء الخامات والادوات اللازمـــة للعمل قبل ابتداء الدراسة بوقت كاف .

٧ - مراعاة قسمة الفصول وعدد التلاميذ الذين يدرسون كل مجال بمايحقق حسن سير المقـــررات ووفق ماجاء بالدليل .

٨ - مراعاة الاقتصار على ممارسة مجالين اثنين داخل المدرسة الاعدادية الحديثة مع القدر المناسب من مقررات كل مجال وان يرجع الى الدليل فى هذا الصـــدد .

٩ — مراعاة أن يكون المجالين المختارين صفة الاستمرار فى الصفوف الثلاث مع تنوع المقررات بما يحقق الافادة مما هو قائم بالمدارس من تجهيزات •

١٠ — فيما يتعلق بالمجال التجارى يراعى عند توفر الآلات الكاتبة بالمدرسة ان ينتفع بها فى اختيار مقرر أو أكثر من مقررات الآلة الكاتبة •

١١ — أن يراعى تطبيق ما هو متبع بالمدارس الاعدادية العامة فى المواد العملية من حيث صرف واستهلاك الخامات للمجالات المختلفة بدلا مما هو متبع فى المدارس الفنية •

١٢ — يراعى عدم تدخل بعض مدرسى المجالات العملية فى اعمال تلاميذهم بقصد الوصول بها الى مستويات عالية من الدقة والمهارة لا تتطلبها أهداف المدرسة الاعدادية الحديثة ويرجى أن يعنى المدرسون بتقبل الاتجاهات العملية السليمة لتلاميذهم وانمائها فى اطار التربية وستيات التلاميذ •

وكيل الوزارة للتخطيط
(حسن مصطفى)

وزارة التربيـــة والتعليم
وكيل الوزارة للتخطيط

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشـــــرة عامـــة
رقم ٩٧ بتـــــاريخ ١٩٦٥/٦/٥
لجميع مديريات التربية والتعـليم
بشـــــأن
اختيار نظار معاهد التربية الخاصة وصرف الاعتمادات المالية المخصصة لها

أولا : لوحظ أن بعض ناظرات ونظار معاهد التربية الخاصة من غير المتخصصين مع وجـود عدد كبير من قدامى المدرسين والمدرسات المتخصصين فى التربية الخاصة ومن تسـمح لهم أقدمياتهم بتولى وظائف النظارة طبقا للتعليمات المتبعة فى هذا الشأن .

لذلك يرجى العمل على أن يكون اختيار الناظرات والنظار الجدد لمعاهد التربية الخاصة قاصرا على المتخصصين ممن تسمح لهم أقدمياتهم بتولى هذه الوظائف طبقـا للتعليمات .

كما يرجى المبادرة باختيارهم فورا حسب حاجة كل مديرية حتى يمكن الحاقهـم ببرنامج التدريب الذى سيعقد فى هذا الصيف لجميع العاملين فى ميدان المعوقين .

ثانيا : لوحظ أن معاهد التربية الخاصة ينقصها الكثير من التجهيزات التعليمية كالنظـارات الطبية لضعاف البصر وأجهزة السمع الجمعية وأجهزة قياس السمع لمعاهد الأمـــل والسماعات الفردية لفصول التربية السمعية ، كما ينقصها الكثير من الأدوات الرياضـية وأدوات النشاط المختلفة والأثاث المدرسى وأثاث الأقسام الداخلية .

ولما كان هذا النقص يؤثر فى نجاح الخدمة التعليمية التى يجب أن تعمل المديرية على أدائها كاملة للمعوقين من التلاميذ .

لذلك يرجى العمل على تزويد معاهد التربية الخاصة بكل ما يلزم لها من أثاث وخامات وأدوات وأجهزة وصرف الاعتمادات المالية المخصصة لها كاملة وفى وقت مبكر من العام الدراسى ضمانا لنجاح العمليـة التربوية للمعوقين فى هذه المعاهد .

وكيل الوزارة للتخطيط

(حسـن مصطفى)

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوكيل
لشئون التخطيط

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشرة عامة رقم ٩٨ بتاريخ ١٠/٧/١٩٦٥
بشأن موقف المدارس الاعدادية الفنية للبنات

وافق السيد الوزير بتاريخ ٦/٦/١٩٦٥ على استمرار الوضع القائم بالمدارس الاعدادية الفنية للبنات فى جميع المحافظات بتجميد الموقف فى العام الدراسى الجديد ، دون توسع فى فصول الصف الأول - حتى يتم دراسة الموضوع بواسطة هيئة التخطيط العليا لوزارة التربية والتعليم .

لهذا ترى الوزارة التزام القبول بهذه المدارس فى حدود عدد الفصول المقررة للصف الأول بميزانية العام ١٩٦٦/٦٥ لكل محافظة .

وكيل الوزارة للتخطيط
(حسن مصطفى)

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوكيل
للشئون التخطيط

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ٩٩ بتاريخ ١٩٦٥/٦/١٤
بشأن توزيع فصول اللغة الفرنسية بالصف الاول الاعدادى لعام ٦٦/٦٥

رقم	المديريات	الحالية في ٦٤/٦٥			التوزيع النهائي لعام ٦٦/٦٥			جملة فصول الصف الاول
		فصل	شعبة	الجملة	زيادة	نقص	الجملة	
١	شمال القاهرة	٢٥		٢٥	١٠		٣٥	
٢	شرق القاهرة	٢٣	١	٢٤	١٠		٣٤	
٣	وسط القاهرة	١٦		١٦	٥		٢١	
٤	جنوب القاهرة	٢٤		٢٤	٦		٣٠	
	جملة القاهرة	٨٨	١	٨٩	٣١		١٢٠	٧١٤
٥	الاسكندرية	٥٥	١	٥٦	٦		٦٢	٣٠٥
٦	دمنهور	١٣		١٣	١		١٤	١٩٠
٧	طنطا	٣٥	٤	٣٩	٥		٤٤	٢٨٦
٨	كفر الشيخ	٩		٩			٩	١٠٥
٩	شبين الكوم	٢٠		٢٠	٢		٢٢	٢٢٩
١٠	بنها	١٩		١٩	٢		٢١	١٥٨
١١	المنصورة	٤٠		٤٠	٣		٤٣	٣١٣
١٢	دمياط	٨		٨			٨	٧٠
١٣	الزقازيق	٢٤		٢٤			٢٦	٢٥٠
١٤	بور سعيد	١٠		١٠			١٠	٧٣
١٥	الاسماعيلية	٦		٦	١		٧	٥١
١٦	السويس	٦		٦			٦	٥١
١٧	الجيزة	١٧	١	١٨	٢		٢٠	١٩٩
١٨	الفيوم	١٢		١٢			١٢	١١٢
١٩	بنى سويف	١٩	١	٢٠			٢٠	١٧٤
٢٠	المنيا	٢٢		٢٢			٢٢	١٧٥
٢١	اسيوط	٨	٢	١٠	١		١١	١٤٣
٢٢	سوهاج	١٠		١٠			١٠	١٥٨
٢٣	قنا	٨		٨	١		٩	١٢٢
٢٤	اسوان	١		١	٢		٣	٧١
٢٥	مرسى مطروح							٢٠
٢٦	الوادى الجديد							١١
٢٧	البحر الاحمر							١٣
٢٨	سيناء							٢٣
	الجملة	٤٣٠	١٠	٤٤٠	٥٩		٤٩٩	٣٩٦٦

توجيهات الى مديريات التربية والتعليم :

يراعى عند انشاء فصول اللغة الفرنسية ما يأتى :

١ ـ عدم تفتيت هذه الفصول وتجميعها بقدر الامكان فى مدرسة واحدة ولا سيما فى المدن الكبيرة .

٢ ـ تختار هذه المدرسة من بين المدارس التى يقبل عليها الطلبة على ان تدعم بالامكانيات المادية والبشرية ، وذلك لترغيب الطلبة على الالتحاق بها .

٣ ـ تزود هذه الفصول بعناصر ممتازة من المدرسين والمدرسات حملة المؤهلات العليا وذلك حتى لا يحزف التلاميذ عن تعلم اللغة الفرنسية ويقبلون عليها عن طيب خاطر .

٤ ـ يقوم تفتيش اللغة الفرنسية فى مديريات التربية والتعليم وتطار المدارس بتبصير وتوجيه اولياء الامور بحاجتنا الى اللغة الفرنسية بجانب اللغة الانجليزية وأن ابناءهم لن يحسنوا غير من تعلم هذه اللغة وخاصة بعد ان اعيدت اللغة الاجنبية الثانية بالمرحلة الثانوية ، الامر الذى ييسر لهم مواصلة الدراسة فى الجامعات والمعاهد العليا دون تعثر .

وكيل الوزارة لشئون التخطيط
توقيع (حسن مصطفى)

وزارة التربية والتعليـــــم
الادارة العامة لشئون التغذية

" بسم الله الرحمن الرحيم "

نشرة عامة رقم ١٠٠ بتاريخ ١٩٦٥/٦/١٦م
بشأن : خطة تغذية المشتركين بالمعسكرات الصيفية خلال العام المالـــى ١٩٦٥/٦٦م

بمناسبة قرب بدء العمل بالمعسكرات الصيفية التى تقرر اقامتها خلال العام المالى ١٩٦٦/٦٥ وتوحيدا لنظام تموين الاغذية للمشتركين بهذه المعسكرات .

نرجو التفضل بالتنبيه الى اتخاذ اللازم نحو التعاقد على توريد الاغذية للمشتركين بمعسكرات هيئة الكشافة وادارتى رعاية الشباب للبنين والبنات ودور المعلمين والمعلمات التى تقرر اقامتهـــا بمديرية التربية صيف عام ١٩٦٥ من المعسكرات الموضح بيانها فى الكشوف المرفقة وعلى أن يوضع فى الاعتبار عند التنفيذ النقاط الموضحة فيما يعد :ـ

أولا ـ التعاقد على التوريد :

١ـ اتباع لائحة المناقصات والمزايدات .
٢ـ الاستفادة من امكانيات هيئات ومؤسسات القطاع العام والتنظيمات الشعبية الاخـــرى فى تموين الاغذية اللازمة تمشيا مع سياسة الدولة فى هذه الناحية .
٣ـ ان يتم التعاقد على اساس شروط توريد الاغذية للعام الدراسى ١٩٦٥/٦٤ .
٤ـ فترة التعاقد لعام يبدأ من ١٩٦٥/٧/١ وينتهى فى ١٩٦٦/٦/٣٠ .
٥ـ الوجبات المقرر صرفها هى وجبات المعسكرات الواردة بشروط توريد الاغذية مع اجراء التعديلات الموضحة فيما بعد تمشيا مع قرار وزارة التموين الخاص بمنع تداول اللحـــوم ايام الاثنين والثلاثاء والاربعاء .

أ ـ وجبات الغداء :

ـ تصرف وجبة سمك يوم الاثنين بنصف جرام وجبة غداء يوم الاربعاء .
ـ يقدم فى غداء يوم الثلاثاء وجبة غداء يوم الاثنين المقرره اصلا فى الوجبـــات بأصنافها ومقاديرها .

ب ـ فى وجبات العشاء :

ـ تعمل وجبتى عشاء الثلاثاء والجمعة كل محل الاخرى بمقاديرها واصنافها .
ـ لا يصرف اللحم فى عشاء الاربعاء ويصرف ٢٠ (عشرون جراما) جبن ومـــى علاوة على المقرر الاصلى من هذا الصنف .

٦ـ تستخدم اصناف المعونة فى اعداد الوجبات للمشتركين من التالية بمعسكـــرات ادارتى رعاية الشباب للبنين والبنات ودور المعلمين والمعلمات اما بالنسبـــة

للمشتركين فى معسكرات هيئة القنوة فلا يجوز استخدام اصناف المعونة فى اعداد الوجبات التى تقدم لهم .

ويراعى أن يتم التعاقد مع الموردين على اساس احتمال عدم تقديم اصناف المعونة وتجرى المحاسبة بخصم ثمن الاصناف التى قدم بدلا عنها اصناف المعونة من حساب الموردين وفقا لما تقضى به شروط التعاقد .

كما يتم الاتصال باللجنة العامة للمساعدات الخيرية الاجنبية لتدبير كميات اصناف المعونة اللازمة .

٧ـ مراقبة كل معسكر بكراسة شروط توريد الاغذية للعمل بمقتضاها خلال فترة المعسكر وفى حالة تعدد الافواج بالنسبة للمعسكر الواحد فينبه الى تسليم هذه الكراسة للافواج التالية للسير بمقتضاها .

٨ـ تزويد كل معسكر بالدفاتر والمستندات اللازمة لقيد المنصرف من الاغذية واعداد مستندات الصرف .

٩ـ اذا تعذر التعاقد على توريد الاغذية للمعسكرات الصيفية مع موعد بدء العمل بها فتدبر الاغذية عن طريق الجهة التى تم التعاقد معها فى العام الماضى اعمالا للبند ٢٥ من شروط توريد الاغذيه ، وبالنسبة لمعسكرات دور المعلمين والمعلمات فانه يمكن اسناد توريد الاغذية لمتعهدى هذه الدور فى العام ٦٤/٦٥ ، وفى جميع الحالات تراعى شروط التعاقد عند المحاسبة ، وقد اتخذت الاجراءات لصرف لسفة مؤقته لكل معسكر من المعسكرات لتدارك الاغذية عند الاقتضاء .

١٠ـ تتولى الادارة بصورة اجراءات التعاقد فور الانتهاء منه .

ثانيا ـ فى اعداد مستندات الصرف ومراجعتها

(١) يتولى كل معسكر اعداد مستندات الصرف واستيفاءها ومراجعتها مع قسم التغذية بالمديرية التعليمية .

(٢) يتولى قسم التغذية بالمديرية مراجعة المستندات عند تسلمها للتأكد من استيفائها ثم تراجع حسابيا وفنيا وتعتمد المراجعة من المسئولين بالمديرية .

(٣) تحرر استمارة ٥٥ ع ح بجملة المستحق للمورد ، ويوضح بها جميع بيانات الصرف مع مراعاة :

أ ـ تكاليف تغذية الطالبات يخصم بها على الباب الثانى بند (١٩) .

ب ـ " " المشتركين بالمعسكرات من غير الطلبة وكذا هيئات الاشراف والخدمة بمعسكرات الدالية ، يخصم بها على الباب الاول بند (٧) .

ويجب ان يوضح بالاستمارة ٥٥ ع ح ما يخصم به على كل بند على حدة .

(٤) يؤشر على مستندات الصرف بتاريخ ورقم كتاب ادارة التغذية بالتصريح بتقديم الاغذيـــة للمشتركين فى المعسكر او يرفق بها صورة من كتاب الادارة •

(٥) ترسل المستندات فى ميعاد غايته اليوم العاشر من انتهاء المعسكر الى ادارة التغذيـــة لتتولى اجراءات الصرف •

ثالثا — فى الاشـــراف :

تتولى المديرية التعليمية عن طريق السادة الموظفين الفنيين للتغذية والسادة المفتشين الاداريين بها التفتيش على المعسكرات للتأكد من سلامة التنفيذ وذلك فيما عدا المعسكرات الـتى يتقرر لها نظام خاص للاشراف عليها عن طريق ادارة التغذية وتخطر به المديرية •

رابعا — لايجوز التصريح بصرف اغذية للمشتركين بمعسكرات غير المعسكرات التى ترخص الوزارة وفـــى حدود اعداد المشتركين والفترات التى تحدد لكل معسكر •

هذا — وان الوزارة لعلى ثقة من أن تعاون المسئولين بالمديرية فى تنفيذ التعليمات السابقـــة سيحقق انتظام أعمال التغذية بهذه المعسكرات •

وكيل الوزارة
للشئون المالية والادارة
(محمد على محمـــد)

بيان المعسكرات الصيفية ١٩٦٥

أولا : معسكرات هيئة القوة وادارتى رعاية الشباب للبنين والبنات

رقم مسلسل	اسم المعسكر	المقر	عدد الأفواج	الفترة من	الفترة الى	جملة المشتركين طلبة	جملة المشتركين قيادة وأشراف	ملاحظات
	فى القاهرة							
	معسكرات قادة وموظفين							
	هيئة القوة							
١	الدفاع المدنى (غياط)	غيرا الثانوية التجريبية بنات	٢	٧/١ ٧/٢٦	٧/١١ ٨/١٧	— —	٧٠ ٧٠	باقى الفئ الاول
٢	فرقة تأهيل واعادة	غيرا الثانوية		٧/١	٧/٦	—	١٧٥	" " "
	دفاع مدنى (غياط صف)	التجريبية بنات	٣	٧/١٠	٨/٣٠	—	١٧٥	الفئ الثانى والثالث
٣	فرقة تأهيل المدرسين الجدد	حدائق شبرا الاعدادية بنات	١	٧/١	٧/٣٠	—	١٨٥	مستمرين يونيو
٤	فرقة الانقاذ (غياط)	غيرا الثانوية التجريبية بنات	١	٨/١٤	٨/٢٦	—	١٢٠	
٥	قيادة الفرق والمعسكرات	الحلمية الاعدادية بنين	٣	٧/١ ٧/١٠	٧/٩ ٨/٣٠	— —	٤٥ ٤٥	باقى الفئ الأول الفئ ٢ ٣ ٥
	رعاية الشباب بنين :							
١	قادة الكشافة بالمدارس الاعدادية	معسكر حلوان	١	٨/١	٨/٨	—	٩١	
	قادة الكشافة بالمدارس الثانوية	" "	١	٨/١٧	٨/٢٤	—	٩١	
	معسكرات طليعة هيئة القوة							
١	العمل بالمعلم	مدرسة صلاح الدين الثانية بنات والسيدة		٧/١	٧/٩	١٥٠	٥٠	باقى الفئ الأول
		طائفة الابتدائية	٣	٧/١٠	٨/٣٠	١٥٠	٥٠	الفئ ٢ ٣ ٥
٢	تدريب الهوايات (غياط)	غيرا الثانوية التجريبية بنات	٢	٧/٣	٨/٣٠	٥٠	٨	
	رعاية الشباب بنين							
١	عرفاء الطلائع من كشافى المدارس الاعدادية	معسكر حلوان	١	٧/٢٤	٧/٣٠	٧٥	١٦	
٢	عرفاء الطلائع من كشافى المدارس الثانوية	" "	١	٨/٩	٨/١٦	٧٥	١٦	
٣	تلاميذ المرحلة الأولى بالمناطق الثانية فى الجيزة	" "	٣	٧/٢٩ ٨/١٠ ٨/٢٢	٨/٦ ٨/١٦ ٨/٢٨	١٠٠ ١٠٠ ١٠٠	١٧ ١٧ ١٧	
	معسكرات قيادة							

رقم مسلسل	اسم المعسكر	المقر	عدد الافواج	الفترة من	الفترة الى	جملة المشتركين طلبة	جملة المشتركين قادة واشراف	ملاحظات
	هيئة الفتوة :							
	فرق تأهيل المدرسات الجدد	الاورمان الثانوية	١	٧/١	٧/٣٠	—	٥٨	باقى الفوج الاول
	" " " القدامى	التجريبية بنات	٣	٧/١	٧/٩	—	١٧٥	" "
				٧/١٠	٨/٣٠	—	١٧٥	الفوج ٣٥٢
	معسكرات طلبة :							
	هيئة الفتوة :							
	معسكر الاعداد لعرض ٢٣ يوليو	السعيدية الثانوية	١	٧/٧	٧/٢٤	١٥٠٠	١٧٠	
	تدريب الهوايات فتيات	الاورمان الثانوية التجريبية بنات	٢	٧/١٢	٨/٣٠	٤٠	٥	
	فى الاسكندرية :							
	معسكرات القادة :							
	هيئة الفتوة :							
١	قيادة الفرق المعسكرة	جاناكليس الاعدادية بنات	٢	٧/١	٨/٣٠	—	١١٠	الفوج ٣٥٢
	رعاية الشباب بنين :							
١	تدريب الاخصائيين الاجتماعيين	الرمل الثانوية القديمة	١	٧/١	٧/١٣	—	١١٨	
٢	" مدرسى المرحلة الاولى	" " الجديدة	١	٧/٩	٧/٢٣	—	١٢١	
٣	رواد اتحاد الطلاب للثانوى	" " القديمة	١	٨/٦	٨/١٣	—	١١٨	
٤	الرواد المحليين للخدمة العامة	" " "	١	٨/١٣	٨/٢٥	—	١١٨	
٥	قادة المسرح المدرسى الاعدادى والثانوى	" الجديدة	١	٨/١٦	٩/١	—	١٢١	
٦	مفتشو التربية الاجتماعية ورؤساء الاقسام	" " القديمة	١	٨/٢٦	٩/١	—	٩٢	
	رعاية الشباب بنات :							
١	قائدات الجوالات والمرشدات	معسكر المكس	١	٨/٢	٨/١٣	—	٨٩	
٢	" الزهرات والاشبال	" "	١	٨/١٤	٨/٢٥	—	٨٩	
٣	تدريب قائدات التربية الرياضية	" "	١	٩/١	٧/٢٢	—	١٦٥	
٤	قائدات الجوالة البحرية والجوية	معسكر ابوقير للكشافة	١	٩/٢	٧/١٣	—	١١٨	
	معسكرات الطلبة :							
	هيئة الفتوة :							
١	القادة والشرطة (فتيان)	معسكر المكس	٢	٧/١	٨/٣٠	١٢٠٠	١٨٠	الفوج ٣٥٢

رقم مسلسل	اسم المعسكر	المقر	عدد الافواج	الفترة من	الفترة الى	جملة المشتركين طلبة	جملة المشتركين قادة واشراف	ملاحظات
٢	القادة والشرطة (فتيات)	مدرستى ابو نمر الابتدائية والثانوية	٣	٧/١	٧/٩	٧٠٠	١٠٠	باقى الفرق الاولى
				٧/١٠	٨/٣٠	٧٠٠	١٠٠	الفرق ٣٥٢
٣	تدريب الموسيقى النحاسية(فتيان)	مدرستى عمر مكرم وابن خلدون	٢	٧/٣	٨/٢٧	٣٠٠	٤٥	
٤	" " " " (فتيات)	ملحقة معلمات الوردبان	٢	٧/٣	٨/٢٧	٢٠٠	٣٠	
٥	التأهيل للكليات العسكرية	معلمات الرمل	١	٧/٣	٧/٣١	٨٠٠	١٠٠	
	رعاية الشباب بدون :							
١	الطلبة المتازين (اعدادى)	الرمل الثانوية القديمة	١	٧/١٣	٧/٢٥	١٠٠	١٨	
٢	قادة الطلاب من المدارس الثانوية	الرمل الثانوية الجديدة	٢	٧/٢٣	٨/٤	١٥٠	٢٣	
				٨/٥	٨/١٦	١٥٠	٢٣	
٣	الطلبة المتازين (خدمة عامة)	الرمل الثانوية القديمة	١	٧/٢٥	٨/٦	١٠٠	١٨	
	رعاية الشباب بنات							
	المتازات رياضيا	معسكر المكس	١	٧/١	٧/١٦	١٧٥	١٨	
	" من المرشدات والجوالات	" "	١	٨/٢	٨/١٣	١٠٠	١٠	
	قائدات الاتحادات	" "	١	٧/١٧	٧/٣١	١٠٠	٤٢	
	المتازات من الزهرات والاشبال	" "	١	٨/١٤	٨/٢٥	١٠٠	٢٠	
	فى مرسى مطروح							
	معسكرات طلبة							
	رعاية الشباب بنين							
	مخيم شاطئ المدارس الثانوية	معسكر مرسى مطروح	١	٧/٢	٧/١٦	١٢٠	٢٠	
	" " " الاعدادية	" " "	١	٧/١٧	٧/٣٠	١٠٠	٢٠	
	رعاية الشباب بنات							
	مخيم شاطئ المدارس الثانوية	" " "	١	٨/٢	٨/١٣	١٠٥	٢٥	
	" " " الاعدادية	" " "	١	٨/١٤	٨/٢٥	١٠٨	٣٠	
	فى رأس البر (دمياط)							
	معسكرات طلبة							
	رعاية الشباب							

رقم مسلسل	اسم المعسكر	المقر	عدد الافواج	الفترة من	الفترة الى	جملة المشتركين طلبة	جملة المشتركين قادة واشراف	ملاحظات
١	مخيم شاطئ المدارس الثانوية	معسكر أحمد البر	١	٧/٢	٧/١٦	١١٠	٢٠	
٢	" " " الاعدادية	" " "	١	٧/١٧	٧/٣٠	١١٠	٢٠	
	رعاية الشباب بنات							
١	مخيم شاطئ المدارس الثانوية	" " "	١	٨/٢	٨/١٣	١٠٥	٢٥	
٢	" " المرحلة الاولى	" " "	١	٨/١٤	٨/٢٥	١٠٠	٤٢	
	في بور سعيد							
	معسكر قادة وموظفين							
	هيئة الفتوة							
	قيادة الفرق والمعسكرات	قسم الفتوة بالمديرية	٣	٧/١	٧/٩	—	١٥	باقي الفوج الاول
				٧/١٠	٨/٣٠	—	١٥	الفوج ٢ ، ٣
	رعاية الشباب بنين							
١	المناهج الرياضية للمراحل المختلفة	مصطفى كامل الابتدائية	٣	٧/٢	٧/٩	—	٦٤	
				٧/١٠	٧/١٧	—	٥٤	
				٧/١٨	٧/٢٥	—	٥٤	
٢	قادة الرحلات والمعسكرات (ثانوى)	الاعدادية بنين	١	٧/١	٧/٨	—	٧٧	
٣	" " " (اعدادى)	" "	١	٧/٨	٧/١٤	—	٨٢	
٤	مدربى مراكز التدريب	" "	١	٨/١٨	٨/٢٨	—	١٣٥	
٥	مفتشو التربية الرياضية ورؤساء الاقسام	بيت الشباب	١	٩/١	٩/٨	—	١٠٥	
٦	المرشحون للتفتيش	" "	١	٩/١	٩/٨	—	٣٠	
	رعاية الشباب للبنات							
١	قائدات المسرح	ملحقة المعلمات	١	٧/٢٢	٨/١٣	—	١٢٠	
	معسكرات طلبة							
	هيئة الفتوة							
	القادة والشرطة (فتيات)	الثانوية بنات القناه	٣	٧/١	٧/٩	٩٠٠	١٣٥	باقي الفوج الاول
		القناه الاعدادية بنات وبنين		٨/١٠	٨/٣٠	٩٠٠	١٣٥	الفوج ٢ ، ٣

رقم	اسم المعسكر	المقر	عدد الافواج	الفترة من	الفترة الى	جملة المشتركين طلبة	جملة المشتركين قادة واشراف	ملاحظات
	رعاية الشباب بنين							
١	مخيم طما للمدارس الابتدائية	الاعدادية بنين	١	٧/١٤	٧/٢٧	١٠٠	٢٧	
٢	قادة الرحلات (طلبة)	" "	٢	٨/٣	٨/١٠	٥٠	١٣	
				٨/١٠	٨/١٦	٥٠	١٣	
٣	طلبة مراكز التدريب	مصانع كامل	٢	٨/١	٨/١٥	١٥٠	٢٥	
		وثانيس الابتدائية		٨/١٦	٨/٣٠	١٥٠	٢٥	
	رعاية الشباب بنات							
١	الطالبات المتازات مسرحيا	ملحقة المعلمات	١	٧/١	٧/٢٢	١٠٠	٣٠	
	" " اجتماعيا	على مبارك	١	٧/١٦	٧/٢٨	١٠٠	٤٠	
	مخيم شاطئ ٥ مرحلة ثانية	" "	١	٨/٢	٨/١٣	١٠٥	٢٥	
	" " " اعدادية	" "	١	٧/٤	٧/١٥	١٠٥	٣٣	
	في الاسماعيلية							
	معسكرات طلبة							
	رعاية الشباب بنين							
	تلاميذ المرحلة الاولى بالمناطق	الاسماعيلية	٣	٨/٦	٨/١٠	١٠٠	١٧	
	الثانية			٨/١٦	٨/٢٢	١٠٠	١٧	
				٨/٢٨	٩/٣	١٠٠	١٧	
	في الفيوم							
	معسكرات طلبة							
	هيئة الفتوة							
	العمل بكيمان فارس	كيمان فارس	٢		٨/٣٠	١٥٠	٥٠	الفوج ٣٥٢

ثانيا : معسكرات دور المعلمين والمعلمات ١٩٦٥

رقم مسلسل	المديرية التعليمية	المعسكر (جهة اقامة المعسكر)	عدد الأفران	جملة عدد المشتركين طلبة	جملة عدد المشتركين أشراف وخدمة	ملاحظات
١	شمال القاهرة	المعلمات بشبرا	٢	١٨٤	٢٥	
٢	شرق "	" بالعباسية	١	٨٥	٩	
		المعلمين بعزبة النخل	١	٢٧	٨	
٣	وسط "	" بباب اللوق	١	٦٦	٩	
		المعلمات بالجزيرة	١	٦٢	٩	
٤	جنوب "	" بالمعلمين	٢	١٨٩	١٥	
		" بحلوان	١	٨٠	١٠	
		" " (رياض)	٢	٧٥	١٨	
		" "	١	٤٢	٩	
٥	الاسكندرية	المعلمات بمحرم بك	١	١٣	٧	
		" بالرمل	١	٨١	٩	
		" بالورديان	٢	١٢٦	١٨	
		المعلمين بمحرم بك	١	٤٧	٩	
		" بالرمل	١	٨١	٩	
٦	البحيرة	المعلمات بدمنهور	٣	٢٥٩	٤٢	
		المعلمين "	٢	١٨٨	١٨	
		" بكوم حمادة	٢	١٥٦	٢٠	
		" بايتاى البارود	٢	١٠٠	١٨	
٧	الغربية	المعلمات بطنطا	٣	٣٠٠	٤٢	
		" بالمحلة الكبرى	٢	٢١٠	٢٢	
		المعلمين بطنطا	٣	٣٠٠	٤٢	
٨	كفر الشيخ	المعلمات بكفر الشيخ	٢	١١٨	٣٠	
		المعلمين " "	٢	٢١٦	٣٠	
		" بدسوق	٢	٩١	١٨	
		" ببيلا	٢	٨٤	١٨	
٩	المنوفية	المعلمات بشبين الكوم	٢	١٢٤	١٨	
		المعلمين " "	١	٢٨	٧	
		" ببى الصرب	١	٥٣	٧	

رقم مسلسل	المديرية التعليمية	الدور (جهة اقامة المعسكر)	عدد الأفواج	جملة عدد المشتركين: طلبة	جملة عدد المشتركين: أشراف وخدمة	ملاحظات
١٠	القليوبية	المعلمات ببنها	٢	٩٥	١٨	
		المعلمين "	٣	١٥١	٢٧	
		" بمنشاة القناطر	٢	١٠٩	١٨	
١١	الدقهلية	المعلمات بالمنصورة	٤	٢٨٣	٥٦	
		" بميت غمر	٢	١٤٧	١٨	
		" ببلقاس	١	٤٢	٩	
		المعلمين بالمنصورة	١	٣٢٥	٩	
١٢	دمياط	المعلمات بدمياط	٢	٨٠	١٨	
		المعلمين "	١	٧٥	١٠	
١٣	الشرقية	المعلمات بالزقازيق	٤	٤٠٠	٥٠	
		المعلمين "	٣	٢٦٣	٣٠	
		" بفاقوس	٣	١٧١	٣٠	
١٤	بورسعيد	المعلمات ببورسعيد	١	٣٨	٩	
		المعلمين "	١	٢٧	٩	
١٥	الاسماعيلية	المعلمات بالاسماعيلية	٢	١٢٠	١٨	
		المعلمين "	٣	١٢٠	٣٠	
١٦	السويس	المعلمات بالسويس	١	٦٠	٩	
		المعلمين "	١	٢٧	٩	
١٧	الجيزة	المعلمات بالجيزة	١	١٢٠	٩	
		المعلمين بأمبابه	٣	١٧٦	٢٧	
١٨	الفيوم	المعلمات بالفيوم	١	٩٥	١٠	
		المعلمين "	٢	١٥٦	٢٠	
١٩	بنى سويف	المعلمات ببنى سويف	٣	١٤٨	٢٧	
		المعلمين " "	٢	١٣١	١٨	
٢٠	المنيا	المعلمات بالمنيا	٢	١٥٢	١٨	
		المعلمين "	٣	٣١٢	٣٠	
		" بطوى	٢	١١٣	١٨	
٢١	أسيوط	المعلمات بأسيوط	٢	١١١	١٨	
		المعلمين "	٣	٢١٥	٣٠	

رقم مسلسل	المديرية التعليمية	الدور (جهة اقامة المعسكر)	عدد الأنواج	جملة عدد المشتركين		ملاحظات
				طلبة	اشراف وخدمة	
		المعلمين بدسوط	٢	١٢٤	١٨	
		" بساحل سليم	٣	١٨٥	٣٠	
٢٢	سوهاج	المعلمات بسوهاج	١	٦٢	٩	
		المعلمين "	٤	٢٨٣	٥٠	
		" بالمنشاة	٢	١٠٥	١٨	
		" بجرجا	٢	١٠٣	١٨	
٢٣	قنا	المعلمات بقنا	١	٥٢	٩	
		المعلمين "	٢	١٢٣	١٨	
		" بالأقصر	٢	٨٤	١٨	
		" بنجع حمادى	١	٨٩	٩	
٢٤	أسوان	المعلمات بأسوان	١	١٦	٩	
		المعلمين "	١	٣١	٩	
		" بقوصية	١	٢٥	٧	
٢٥	مرسى مطروح	نصوا المعلمين الملحقة بالثانوى	١	١٣	٩	
٢٦	العريش	المعلمات بالعريش	١	١١	٧	
		المعلمين "	١	٢٦	٧	

ملحوظة :

مدة كل فوج خمسة عشر يوما يضاف اليه يوم واحد للاعداد بالنسبة للمشرفين والخدم .

وزارة التربية والتعليم
مكتب الوكيل للتخطيط

نشرة عامة
رقم ١٠١ بتاريخ ٦/٢٣ / ١٩٦٥

لوحظ ان بعض مديريات التربية والتعليم ومصر الدور ما زالت تستخدم المسميات القديمة لدور المعلمين والمعلمات " كمعهد المعلمين " أو "دار المعلمين الريفية " أو "دار المعلمات العامة "الى غير ذلك . هذا على الرغم من أن القرار الوزارى رقم ٢٧ بتاريخ ١٩٦٠/٦/٢ ينص على توحيد تسمية مدارس ومعاهد المعلمين والمعلمات العامة والريفية تحت اسم "دور المعلمين والمعلمات".

كما صدر القرار الوزارى رقم ٧٥ بتاريخ ١٩٦٣/١٢/١٠ فى شأن اللائحة الأساسية لدور المعلمين والمعلمات وقد توحد تفيه تسمية جميع الدور بشعبها المختلفة .

وقد اشار السيد الوزير بتاريخ ١٩٦٥/٤/٢٤ بضرورة مراعاة توحيد تسمية جميع الدور على اختلاف شعبها ونظمها تحت اسم دور المعلمين والمعلمات وذلك تنفيذا للقرارات الوزارية السابقة .

لهذا يرجى تنفيذ القرارات الوزارية المشار اليها وتوحيد جميع المسميات تحت اسم " دار المعلمين " أو "دار المعلمات"

كما يرجى تميزا للدور التى اقتصرت على شعبة تخصصية واحدة ، أن يضاف نوع التخصص الى تسمية الدار على الوجه الآتى :

دار المعلمين أو دار المعلمات للتربية الرياضية
دار المعلمين أو دار المعلمات للتربية الموسيقية
دار المعلمين أو دار المعلمات للتربية الفنية

وكيل الوزارة للتخطيط

(حسن مصطفى)

وزارة التربية والتعليم
الادارة العامة للتفتيش المالى والادارى

بسم الله الرحمن الرحيم

نشرة عامة رقم ١٠٢ بتاريخ ١٩٦٥/٦/٢٣
بشأن تعديل نظام صرف مكافآت الامتحانات العامة

سبق ان اذاعت الوزارة النشرة العامة رقم ٤٥ بتاريخ ١٩٦٥/٣/١٧ بشأن تبسيط اجراءات صرف مكافآت الامتحانات العامة .

ولما كانت وزارة الخزانة قد وافقت بكتابها المؤرخ ١٩٦٥/٦/١٩ (المرافق لهذا صورة منه) على أن تقوم الوحدات الحسابية بمديريات التربية والتعليم بمراجعة استمارات المكافآت وبدل السفر والانتقالات وصرف المستحق للعاملين بالمديرية مباشرة بالخصم على حساب المدينون بمقتضى ارتباطات تقدم من الوزارة فى حدود الاعتمادات المخصصة ووفقا لاحكام كتاب دورى وزارة الخزانة رقم ٢ لسنة ١٩٦٥ - على أن تقوم الوزارة من جانبها بسداد المبالغ المستحقة لكل مديرية فور ورود المستندات لتسوية حساب المدينون بالمديريات .

لهذا تقرر تعديل نظام صرف مكافآت الامتحانات العامة على الوجه الاتى :-

أولا - اعتماد استمارات الصرف

١- تقوم الادارة العامة للامتحانات بمراجعة الاستمارات (١١٤-امتحانات) التى تقدم من المنتدبين للامتحانات العامة للتحقق من استيفاء بياناتها واعتمادها من المسئولين .

٢- ترسل الادارة العامة للامتحانات لكل مديرية تعليمية الاستمارات الخاصة بالعاملين المنتدبين منها ، اما استمارات المنتدبين من الوزارات والمصالح والجامعات والديوان العام فترسل الى المراقبة العامة للحسابات بديوان الوزارة ، كما ترسل الى هذه المراقبة أيضا استمارات جميع المنتدبين للامتحانات العامة التى تعقد خارج الجمهورية .

ثانيا - فى المديريات التعليمية :

١- تستقبل اللجان الحسابية التى تشكل فى مديريات التربية والتعليم الاستمارات الواردة من الادارة العامة للامتحانات وتقوم بمراجعتها وصرف المستحق لاصحاب الحقوق صرفا مباشرا فى حدود احكام لوائح المكافآت ، وبدل السفر على أن يتم الصرف خصما على حساب مدينين بمقر الوزارة وفى حدود المبلغ المرتبط به من قبل الوزارة .

٢- يراعى عند الصرف أن تقوم كل مديرية بتجميع استمارات الاعضاء المنتدبين من مدرسة - او جهة واحدة - فى كشف توزيع واحد يسحب عنه شيك واحد باسم مندوب الصرف المعتمد ، وذلك للاقتصاد فى عدد الشيكات المسحوبة .

٣- ترسل المديرية مطالبة الى الوزارة عما يتم صرفه وفقا لاحكام كتاب دورى وزارة الخزانة رقم ٢ لسنة ١٩٦٥ على أن يراعى ان تكون المطالبات التى ترسل للوزارة مسلسلة تسلسلا رقميا ومرفقة بكشوف تفريغ موضحا بها اصل المنصرف - حسب بنوده - والاستقطاعات وصافى المنصرف لاصحاب الحقوق كما يرفق بها ايضا كشوف التوزيع موقعا عليها من اصحاب الحقوق ومستوفاة حسب التعليمات المالية .

٤- فى حالة غياب بعض اصحاب الحقوق يراعى توريد المبالغ التى لايتم صرفها لغياب اصحابها لحساب المديرية وتعامل بالامانات بها لاعادة صرفها للمستحقين فى حدود التعليمات .

٥- فى حالة عدم كفاية المبالغ المرتبطة بها من قبل الوزارة لسداد المستحقات المالية يراعى مطالبة المراقبة العامة للحسابات بديوان الوزارة ، فى الوقت المناسب بالزيادة المطلوبة مع مراعاة دقة التقدير .

٦- عندما تتلقى المديريات التعليمية الشيكات المسحوبة من الوزارة عن المطالبات التى ارسلتها تقوم بتسوية قيمتها سدادا لحساب المدينين المفتوح بها .

٧- يراعى بالنسبة لمستحقات السنة المالية المنتهية ، التى يتعذر صرفها حتى نهاية المواعيد المحددة بالنشرة رقم ٤٥ ، اخطار الوزارة عنها بمقتضى كشوف معتمدة حسابيا موضحا بها البنود المختصة والمطالبة بتعلية قيمتها بحساب الامانات " مبالغ مخصوم بها على مصروفات الميزانية بالوزارة " .

ثالثا - فى المراقبة العامة للحسابات :

١- تتولى المراقبة العامة للحسابات مسك حساب الارتباطات للبنود المختصة - (بند ٦ مكافآت الامتحانات باب اول ، بند ١ بدل السفر والانتقالات باب ثان) .
وعليها أن تخطر كل مديرية من المديريات التعليمية بالمبلغ المرتبط به لحسابها من كل بند ومراجعة الارتباطات من وقت لاخر وبحث طلبات التعزيز التى ترد اليها من المديريات التعليمية بمجرد وصولها والرد عليها دون تأخير .

٢ـ تقوم اللجنة الحسابية بالديوان العام الى جانب عملها فى مراجعة وصرف الاستمارات الخاصة بها وفقا لما ورد فى الفقرة الثانية من " أولا " باستقبال مطالبات المديريات التعليمية والتحقق من تسلسل ارقامها ثم مراجعة الاستمارات على كشوف التفريغ الواردة معها وبعد التحقق من صحتها يسحب شيك لكل مديرية بقيمة المطالبات الخاصة بها ، ويتم سحب الشيكات على مدتين حسابيتين شهريا وفقا لاحكام كتاب دورى وزارة الخزانة رقم ٢ لسنة ١٩٦٥ .

٣ـ وبالنسبة لمطالبات المديريات بتعلية مالم يتسن صرفه حتى مواعيد تقفيل حساب السنة المالية ، تقوم حسابات الديوان العام بتعلية القيمة لحساب كل مديرية حسب طلبها بالامانات " مبالغ مخصوم بها على مصروفات الميزانية " ، نظير الخصم بقيمتها على البنود المختصة ، واخطار المديرية المختصة بحصول التعلية بالامانات .

هذا ويراعى التزام ماجاء بالنشرة ٤٥ بتاريخ ٦٥/٣/١٧ بشأن المواعيد المحددة لتقديم الاستمارات والمطالبات ومعدلات الانتاج ، مع مراعاة ان هذه التعليمات خاصة بالامتحانات العامة التى تجريها الوزارة دون غيرها من الامتحانات .

وكيل الوزارة
للشئون المالية والادارة
(محمد على محمد)

وزارة الخزانـــــــة

عاجل جدا

السيد الاستاذ وكيل وزارة التربية والتعليم

تحية طيبة وبعد ،

اشارة الى كتاب سيادتكم المؤرخ ١٩٦٥/٦/١٦ بشأن تبسيط اجراءات صرف مكافآت الامتحانات العامة وماتستهدفه وزارة التربية والتعليم من سرعة الصرف والقضاء على شكوى اصحاب الحقوق وذلك بقيام كل مديرية تعليمية بالصرف للاعضاء المنتدبين منها بدلا من تركيز الصرف فى الوحدة الحسابية بالديوان العام لجميع الاعضاء المنتدبين للامتحانات العامة من كافة المديريات التعليمية ، وكذلك لضمان صحة الصرف والرقابة على الحد الاقصى المقرر لكل عضو بلائحة المكافآت لتوفر البيانـــات بالمديريات عن ماهيات المنتدبين ودرجاتهم ومقدار مايكون قد صرف اليهم بمعرفة مديرياتهم اثنـاء اشتراكهم فى امتحان الشهادة الاعدادية لديه من الحد الاقصى المقرر فى اللائحة ،

نفيد بأنه نظرا للاعتبارات المذكورة ولعدم امكان توزيع الاعتمادات على مديريات التربية والتعليم وتحقيقا للاهداف التى تبغيها وزارة التربية والتعليم من تبسيط اجراءات الصرف لانرى مانعا مـــن أن تتم هذه العملية بين الوزارة والمديريات التعليمية بأن تقوم الوحدات الحسابية بمديريات التربيـة والتعليم بالمراجعة والصرف مباشرة لهذه المكافآت خصما على حساب المدينين بمقتضى ارتباطـات تقدم من وزارة التربية والتعليم فى حدود الاعتمادات المخصصة ووفقا لاحكام كتاب دورى هـــذه الوزارة رقم ٢ لسنة ١٩٦٥ على أن تقوم الوزارة من جانبها بسداد المبالغ المستحقة لكل مديريـة فور ورود المستندات لتسوية حساب المدينين بالمديريات وفى حدود القواعد التى تضمنها الكتـاب الدورى سالف الذكر مع مراعاة مايتطلبه الامر من تعلية المبالغ التى يقتضى تعليتها بحساب المبالـغ المرحلة (الامانات مبالغ مخصوم بها على مصروفات الميزانية) عن المبالغ المستحقة عن المدة حـتى نهاية السنة المالية وفقا لاحكام المادة ٦٧٩ من اللائحة المالية للميزانية والحسابات حتى تتحمـل كل ميزانية بما يخصها من مصروفات دون تأخير فى تنقيل الحسابات ومراعاة سائمة الاجراءات الماليـة من جميع النواحى بصدد صرف هذه المكافآت ،

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

وكيل وزارة الخزانة

امضـــاء

١٩٦٥/٦/١٧

الكشاف الموضوعي

يتكون هذا الكشاف من رؤوس موضوعات مرتبة ترتيبا هجائيا يتدرج تحت كل منها موجزا لمضمون التشريعات الخاصة به ، مع ذكر رقم الصفحة الوارد بها نص التشريع امام كل موجز .

الأثاث المدرسي
٦ (نشرة رقم ٥/٤ ١٦٦ بشأن توفير تخوت التلاميذ المقيدين بالمدارس الثانوية العامـــــة)

الاجازات المدرســـية
انظر : العطلات المدرسية .

اجازات الموظفين
انظر : الموظفون - اجازات

اجور العمال الموسميين
انظر : العمال الموسميين - الأجـور

اخلاء طرف المعلمـــين
انظر : الموظفون - اخلاء الطرف

اخلاء طرف الموظفين
انظر : الموظفون - اخلاء الطـــرف

الاشـــــتراكية
١١٢ (نشرة رقم ٦٩ بشأن التوعية الاشتراكية والقومية)

اعارات المدرســـين
انظر : الموظفون - الاعارات

اعارات المعلمين
انظر : الموظفون - الاعارات

اعارات الموظفين
انظر : الموظفون - الاعارات

■ رقم الصفحة الوارد بها نشرة

اعمال السنة

٨٢ (نشرة رقم ١٩٦٥/٤٢ بشأن تعديل القرار الوزارى رقم ٥٨ لسنة ١٩٦٤ الخاص بضوابط تقدير اعمال السنة)

الآلة الكاتبة

١٠٠ (نشرة رقم ١٩٦٥/٦٠ بشأن تصفية طابع الآلة الكاتبة)

الامتحانات

٣٧ (نشرة رقم ١٩٦٥/١٥ بشأن اعمال النظام الامتحانات وشئون الطلبة الدبلومات التربية والتعليم)

٣٤ (نشرة رقم ١٩٦٥/٢٠ بشأن ما يتبع نحو تغيير اسماء الطلبة المتقدمين للشهادات العامة بعد تحرير الاستمارات) .

٣٧ (نشرة رقم ١٩٦٥/٢٣ بشأن المحرومين من اعمال الامتحانات)

٤٢ (نشرة رقم ١٩٦٥/٢٨ بشأن اسماء الطلبة الذين تقرر حرمانهم من امتحانات عام ١٩٦٥ تنفيذاً للقانون ٤٥ لسنة ١٩٦٤)

١٠٨ (نشرة رقم ١٩٦٥/٦٢ بشأن هبوط النسب المئوية فى الشهادات العامة عنها فى امتحانات النقل بالمرحلتين الاعدادية والثانية)

١٢٠ (نشرة رقم ١٩٦٥/٧١ بشأن مواقاة تخطيط التعليم الاعدادى والثانوى بعينات من اسئلة امتحانات النقل فى المدارس الاعدادية العامة والثانوية العامة فى جميع المواد)

١٢٣ (نشرة رقم ١٩٦٥/٧٤ بشأن التعليمات التى تتبع فى امتحانات النقل بالمدارس الاعدادية والثانوية العامة والفنية ودور المعلمين)

١٢٨ (نشرة رقم ١٩٦٥/٨٢ بشأن قواعد المراجعة النهائية لامتحانات النقل بالمدارس الاعدادية والثانوية العامة والفنية ودور المعلمين والمعلمات)

١٧٨ (نشرة رقم ١٠٢/ ١٩٦٥ بشأن تعديل نظام صرف مكافآت الامتحانات العامة)

الامتحانات - التعليم الصناعى

انظر : التعليم الصناعى - الامتحانات

الامتحانات - دور المعلمين والمعلمات
انظر : دور المعلمين والمعلمات - الامتحانات

الامتحانات - المدارس الاعدادية الفنية
١١٣ (نشرة رقم ١٩٦٥/٧٠ بشأن عدد الجلسات في الاسبوع وتوزيع درجات مواد الثقافة الفنية والعملية والزمن المحدد للاجابة لكل مادة في امتحان النقل بالمدارس الاعدادية الفنية للبنات)

الامتحانات - المدارس الثانوية
٧ (نشرة رقم ١٩٦٥/٥ بشأن اعلان الدخول في امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة سنة ١٩٦٥)
١٥ (نشرة رقم ١٩٦٥/٦ بشأن التقدم لامتحان الشهادة الثانوية المعادلة - القسم الانجليزي)
٣١ (نشرة رقم ١٩٦٥/١٧ بشأن الترخيص للناجحين الى الصف الثالث الثانوي وفق المناهج القديمة بالتقدم الى امتحان الثانوية العامة على نظام السنة الواحدة)

الامتحانات - المدارس الخاصة .
١٥ (نشرة رقم ١٩٦٥/٦ بشأن التقدم لامتحان الشهادة الثانوية المعادلة القسم الانجليزي)
١٤ (نشرة رقم ١٩٦٥/٥٧ بشأن امتحان القبول للسنة الأولى الاعدادية بالمدارس الخاصة ذات الفصول)

امتحانات اللغات
انظر : اللغة - الامتحانات

الامتحانات - المواد
انظر : المادة - الامتحانات

امناء المخابر - الانتداب
٣٨ (نشرة رقم ١٩٦٥/٢٤ بشأن عدم نقل او ندب امناء المخابر خارج نطاق وظائفهم)

انتداب المعلمين
انظر : الموظفون - الانتداب

انتداب الموظفين
انظر : الموظفون - الانتداب

تأديب الطلبة
انظر : الطلبة - التأديب

تأديب الموظفين
انظر : الموظفون - التأديب

التجريب في التربية
انظر : التربية التجريبية

تدريب المدرسين
انظر : المعلمون - التدريب

تدريب المعلمين
انظر : المعلمون التدريب

التربية التجريبية
٢٦ (نشرة رقم ١٤/٥/١٩٦٤ بشأن تنظيم التجريب بالمدارس الابتدائية الملحقة بدور المعلمين والمعلمات)

التربيـــــة الخاصة

٤٠ (نشرة رقم ١٩٦٥/٢٠ بشأن عدم زيادة فصل التربية الفكرية عن ستة تلاميذ)

التربية الخاصة - معاهـــــد

انظر : معاهد وفصول التربية الخاصة .

التربية الدينيـــــة

٣٢ (نشرة رقم ١٩٦٥/١٨ بشأن زيادة الاهتمام بالتربية الدينية)

التربية الدينيـــــة - المقررات

١٤٤ (نشرة رقم ١٩٦٥/٨٦ بشأن الشخصية الاسلامية المقررة للدراسة فـــي التربية الدينية لطلبة الصف الخامس من دور المعلمين والمعلمات وطلبة الصف الثانـــي من الشعب الخاصـــة)

التربية الزراعية - المدارس الثانويـــــة

١٢١ (نشرة رقم ١٩٦٥/٧٢ بشأن اختيار دراسة شعب التربية الزراعية بالمـــدارس الثانويـــــة)

التربية الفكريـــــة

٤٩ (نشرة رقم ١٩٦٥/٣٠ بشأن عدم زيادة تلاميذ فصل التربية الفكرية عـــن ست تلاميذ)

تظلمات الموظفـــــين

انظر : الموظفون - التظلمات

التعليم الابتدائي - القبول

٣٦ (نشرة رقم ١٩٦٥/٢٢ بشأن قبول الأطفال ساقطي القيد بالمرحلة الابتدائية)

التعليم الاعـــــدادي

١٦٠ (نشرة رقم ١٩٦٥/٦٦ بشأن الملاحظات التي يجب مراعاتها في تقاريـــــر اللجان التي شكلها التخطيط لزيارة المدارس الاعدادية الحديثة)

التعليم الاعدادى الفنى

١٦٣ (نشرة رقم ٩٨ / ١٩٦٥ بشأن موقف الدارس الاعدادية الفنية للبنات)

التعليم الثانوى - الامتحانات

انظر : الامتحانات - الدارس الثانوية

التعليم الثانوى - القبول

٩٩ (نشرة رقم ٥٩/ ١٩٦٥ بشأن تعديل المجموع الاجمالى للقبول بالتعليم الثانوى العام)

التعليم الخاص

٢٥ (نشرة رقم ٢١ / ١٩٦٥ بشأن ما يتبع نحو اعارة المدرسين الذين يعينوا بالوزارة فى العام الدراسى ٦٣/ ١٩٦٤ للعمل فى مدارسهم الخاصة فى العام الدراسى ٦٤/ ١٩٦٥)

٤١ (نشرة رقم ٢٧/ ١٩٦٥ بشأن شغل مقاعد الدارس الخاصة المجانية بفصول رسمية)

٨٨ (نشرة رقم ٥٢ / ١٩٦٥ بشأن عدم تنمية اصحاب الدارس المعانة القائمين بنظارة مدارسهم)

التعليم الخاص - الامتحانات

انظر : الامتحانات - الدارس الخاصة .

التعليم الزراعى

٥٨ (نشرة رقم ٣٨/ ١٩٦٥ بشأن عدم بيع حيوانات ودواجن المدارس الزراعية الى مشروع رأس المال او الجمعيات التعاونية بها)

التعليم الصناعى

١٠٦ (نشرة رقم ٦/ ١٩٦٥ بشأن استخدام السيارات المخصصة لتعليم الطلبة بالمدارس الصناعية على الغرض الذى وجدت من اجله)

التعليم الصناعى - الامتحانات

٦٠ (نشرة رقم ٤٠/ ١٩٦٥ بشأن بيان عدد الحصص كل اسبوع وتوزيع درجات المواد والزمن المقرر لكل مادة فى امتحان النقل بالمدارس الثانوية الصناعية (الصف الثانى) شعب التبريد وتكييف الهواء ومنتجات البترول والقراءة والترزية وخرط الخشب والتطعيم)

التعليم الصناعى - الامتحانات
١٣٦(نشرة رقم ٨٣/٥ ١٩٦ بشأن بيان عدد الحصص كل اسبوع وتوزيع درجات المواد والزمن المقرر لكل مادة بالصف الاول شعبة المعمارى العام ثانوى صناعى)
١٤١(نشرة رقم ٨٤ /٥ ١٩٦ بشأن السماح للتلاميذ السابق تقدمهم لامتحان دبلوم المدارس الثانوية الصناعية على النظام القديم ورسوبهم بأن يؤدوا الامتحان هذا العام من الخارج على النظام الحديث)

التغذية المدرسية
٨٤(نشرة رقم ٤٨/٥ ١٩٦ بشأن تخصيص مكان مناسب لاستلام واعداد وتقديم الاغذية فى المدارس التى تقدم لتلاميذها وجبات غذائية)

التفتيش والمفتشون - المدارس الخاصة
٥٤ (نشرة رقم ٣٤/٥ ١٩٦ بشأن التفتيش على المدارس الخاصة ذات المصروفات)

تنقلات المعلمين
انظر : الموظفون - التنقلات

تنقلات الموظفين
انظر: الموظفون - التنقلات

الجغرافيا - المناهج
٢١(نشرة رقم ١٠/٥ ١٩٦ بشأن منهج الجغرافيا فى دور المعلمين والمعلمات لطلاب وطالبات الصف الثانى بالشعبة الخاصة لحملة الثانوية على ونسوى ")

الخدمات الصحية - المدارس الصناعية
٨٥(نشرة رقم ٤٩/٥ ١٩٦ بشأن تخصيص مكان مناسب بكل مدرسة صناعية للطوارئ وتزويده بالتجهيزات اللازمة لعمل الاسعافات الاولية)

دور المعلمين والمعلمات
١٧٧(نشرة رقم ١٠١ /٥ ١٩٦ بشأن توحيد مسميات دور المعلمين والمعلمات)

دور المعلمين والمعلمات - الامتحانات

٣٣ (نشرة رقم ١٩٦٥/١٩ بشأن نظام امتحان الراسبين عام ١٩٦٤ في الصفوف النهائية بدور المعلمين والمعلمات)

١٣٣ (نشرة رقم ١٩٦٥/٧٨ بشأن نظام امتحان طلاب وطالبات دور المعلمين والمعلمات الذين سيؤدون امتحان الدبلوم استثناء هذا العام من الخارج على نظام السنوات الثلاث)

دور المعلمين والمعلمات - المناهج

٢١ (نشرة رقم ١٩٦٥/١٠ بشأن منهج الجغرافيا في دور المعلمين والمعلمات لطلاب وطالبات الصف الثاني بالشعبة الخاصة لحملة الثانوية " علمي ونسوي ")

الديموقراطية

١١٢ (نشرة رقم ١٩٦٥/٦٩ بشأن التوعية الاشتراكية والقومية)

الرحلات والمعسكرات المدرسية

١٦٦ (نشرة رقم ١٩٦٥/١٠٠ بشأن خطة تنفيذ تغذية المشتركين بالمعسكرات الصيفية خلال العام الحالي ٦٥/١٩٦٦)

الرسوم المدرسية

٧٤ (نشرة رقم ١٩٦٥/٤٣ بشأن عدم جواز رد رسوم اعادة القيد)

الرسوم المدرسية - المدارس الخاصة

٢٩ (نشرة رقم ١٩٦٥/٢٥ بشأن عدم دفع مصروفات اى مدرسة خاصة الا بعد الرجوع الى الوزارة)

الرياضيات - الامتحانات

١٢٨ (نشرة رقم ١٩٦٥/٦١ بشأن البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة وامتحانات النقل في مادة الرياضيات)

الرياضيات - طرق التدريس

١٣١ (نشرة رقم ١٩٦٥/٧٦ بشأن تزويد مكتبات المدارس الابتدائية بمذكرات في الطرق الخاصة لدور المعلمين والمعلمات في تدريس الرياضيات للدكتور أحمد ابو العباس

الرياضيات - المناهـــــج

١٠٧(نشرة رقم ١٩٦٥/٦٦ بشأن التعديلات التى اجريت على مناهج الرياضيات فى المرحلتين الثانوية والاعدادية فى العام الدراسى ١٩٦٥/٦٦)

صيانة المبانى المدرســـــية

انظر : المبانى المدرسية - الصيانة .

طرق تدريس المواد

انظر : المادة - طرق التدريس

الطلبة - التأديب

٤٢(نشرة رقم ١٩٦٥/٢٨ بشأن اسماء الطلبة الذين تقرر حرمانهم من امتحانات عام ١٩٦٥ تنفيذا للقانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٤)

العطلات المدرســـــية

٩٢(نشرة رقم ١٩٦٥/٥٥ بشأن مواعيد اجازة عيد الاضحى المبارك فى العـــام الدراسى ١٩٦٥/٦٤)

العلوم - الامتحانـات

٨٦(نشرة رقم ١٩٦٥/٥٠ بشأن البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانـات العامة وامتحانات النقل فى مادة العلوم)

العمال الموسميين - الأجـــور

٤٨(نشرة رقم ١٩٦٥/٢٩ بشأن خصم اجور العمال اللازمين لانجاز الاعمال الزراعيـة التى تجرى فى مواسم معينة على بند " أجور " عمال بدون درجة ")

الفتـــــوة

٥٥(نشرة رقم ١٩٦٥/٣٥ بشأن المشروعات التدريبية للحراسات والدفاع المدنى لهيئة الفتوة)

١٠٤(نشرة رقم ١٩٦٥/٦٣ بشأن الاعارات والانتدابات والتعيينات والتنقلات الخاصة بضباط الاحتياط والمفتشات والمدربين والمدرسات والعاملين بهيئة الفتوة)

فصول التربية الخاصـــة
انظر : معاهد وفصول التربية الخاصة .

القبول (بالمدارس)
انظر : نوع التعليم - القبول

التوعية العربيـــــة
١١٢ (نشرة رقم ٦٩/٥/١٩٦ بشأن التوعية الاشتراكية والقومية)

اللغات الأجنبية - الامتحانات
٩٣ (نشرة رقم ٥٦/٥/١٩٦ بشأن البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة وامتحانات النقـــل)

اللغة الانجليزية - الامتحانات
٥١ (نشرة رقم ٣٢/٥/١٩٦ بشأن البيانات الاحصائية بنتيج الامتحانات العامة وامتحانات النقـــل

اللغة الانجليزية - المقـــررات
١٦ (نشرة رقم ٨/٥/١٩٦ بشأن الأبواب غير المقررة فى اللغة الانجليزية للصفـــين الثانى والثالث من المدارس الثانوية التجارية)

اللغة الانجليزية - المناهـــج
٢٤ (نشرة رقم ١٣/٥/١٩٦ بشأن توحيد مناهج اللغة الأنجليزية على المستوى الرفيع فى مدارس اللغات)

٥٢ (نشرة رقم ٣٣/٥/١٩٦ بشأن توحيد مناهج اللغة الانجليزية على المستوى الرفيـــع فى مدارس اللغات ابتداء من العام الدراسى ٦٥/١٩٦٦)

اللغة الايطالية - الامتحانـــات
٩٠ (نشرة رقم ٥٤/٥/١٩٦ بشأن توزيع درجات اللغات الايطالية كلغة أولى بالمرحلة الثانوية العامة)

اللغة العربية - الامتحانات

٨٧(نشرة رقم ١٩٦٥/٥١ بشأن البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة وامتحانات النقل فى اللغة العربية)

اللغة العربية - المقررات

١٤٥(نشرة رقم ١٩٦٥/٨٧ بشأن مختارات النصوص الأدبية والمطالعة المقررة فى العام الدراسى ٦٥/ ١٩٦٦ للصف الثالث من المدارس الثانوية النسوية والثانوية التجارية ومدارس اللغات ومدارس البريد)

١٥٠ (نشرة رقم ١٩٦٥/٨٨ بشأن موضوعات النصوص الأدبية والقراءة المقررة للصف الثالث فى المدارس الثانوية الزراعية فى العام الدراسى ٦٥/ ١٩٦٦)

١٥١(نشرة رقم ١٩٦٥/٨٦ بشأن المختار من النصوص وموضوعات القراءة المقررة للصف الثالث من المدارس التجارية الاعدادية فى العام الدراسى ٦٥/ ١٩٦٦)

١٥٣(نشرة رقم ١٩٦٥/٩٠ بشأن المختار من النصوص وموضوعات القراءة للصف الثالث من المدارس الاعدادية الزراعية والمدارس الاعدادية الصناعية والمدارس الاعدادية الفنية للبنات فى العام الدراسى ٦٥/ ١٩٦٦)

١٥٥ (نشرة رقم ١٩٦٥/٩١ بشأن كتب الأدب والقراءة المقررة لطلبة الصف الثانى من الأقسام الاضافية " بعثات داخلية " " الشعبة الفنية " فى العام الدراسى ٦٥/ ١٩٦٦)

١٥٦ (نشرة رقم ١٩٦٥/٩٢ بشأن النصوص الأدبية والكتب المقررة لطلبة الصف الثانى من الشعبة الخاصة " نظام التأهيل لحملة الثانوية العامة وما فى مستواها للعام الدراسى ٦٥/ ١٩٦٦)

١٥٧ (نشرة ١٩٦٥/٩٣ بشأن الفصول التى تدرس لطلبة الصف الرابع بدور المعلمين والمعلمات من كتاب " فصول مختارة من كتب النقد الحديث " فى العام الدراسى ٦٥/ ١٩٦٦)

١٥٨(نشرة رقم ١٩٦٥/٩٤ بشأن النصوص الأدبية والكتب المقررة لطلبة الصف الخامس بدور المعلمين والمعلمات للعام الدراسى ٦٥/ ١٩٦٦)

اللغة العربية - المقررات ، تعديل

٥ (نشرة رقم ١٩٦٥/٣ بشأن تعديل بعض عبارات كتاب القراءة والنصوص الأدبية للصف الثانى الاعدادى)

اللغة الفرنسيـــــة
١٦٤(نشرة رقم ١٩٦٥/٩٩ بشان تدريس فصول اللغة الفرنسية بالصف الاول الاعدادى لعام ١٩٦٥/٦٦)

المبانى المدرســـية - الصيانة
٧٢(نشرة رقم ١٩٦٥/٤٢ بشأن صيانة المبانى والخابر والدرجات بالمـــدارس من الحريق)

المدارس الخاصـــــة
انظر : التعليم الخـــاص .

المدارس الصناعية - الخدمات الصحيـــة
انظر : الخدمات الصحية - المدارس الصناعية

المدرســـــون
انظر : المعلمون

المسابقـــــات
١٧(نشرة رقم ١٩٦٥/٧ بشأن مسابقة التصوير)
٥٩(نشرة رقم ١٩٦٥/٣٩ بشأن مسابقة عيد الأم)
٧١(نشرة رقم ١٩٦٥/٤١ بشأن مسابقة الاشتراكية)
٧٩(نشرة رقم ١٩٦٥/٤٦ بشأن مسابقة القراءة الحرة لعام ١٩٦٥)
١٠٢(نشرة رقم ١٩٦٥/٦٢ بشأن مسابقة حفظ بعض اجزاء القرآن وتفسير بعض السور)
١٢٢(نشرة رقم ١٩٦٥/٧٣ بشأن مسابقة البحوث المكتبية لأثناء المكتبات)
١٣٠(نشرة رقم ١٩٦٥/٧٥ بشأن مسابقة يوم فلسطين)
١٣٤(نشرة رقم ١٩٦٥/٧٩ بشأن مسابقة بلدتى وثورتى)

المعارض المدرسية
١٥٩(نشرة رقم ١٩٦٥/٩٥ بشأن اعداد مكان ملائم بالمدرسة ليكون معرضـــــا دائما يمكن ان تسوق فيه كافة المنتجات الممتازة التى ينتجها طلاب المدارس)

معاشات الموظفين
انظر : الموظفون - المعاشات

معاهد وفصول التربية الخاصة
٢٠(نشرة رقم ١٩٦٥/٩ بشأن الرعاية الاجتماعية لتلاميذ وتلميذات معاهد التربية الخاصة وكذلك فصول التربية الخاصة الملحقة بالمدارس العادية)
١٦٢(نشرة رقم ١٩٦٥/٩٢ بشأن اختيار نظار معاهد التربية الخاصة وصرف الاعتمادات المالية المخصصة لها)

المعسكرات المدرسية
انظر : الرحلات والمعسكرات المدرسية

المعلمون - اخلاء الطرف
انظر : الموظفون - اخلاء الطرف

المعلمون - الاعارات
انظر : الموظفون - الاعارات

المعلمون - الانتداب
انظر : الموظفون - الانتداب

المعلمون - التدريب
١٣٢ (نشرة رقم ١٩٦٥/٧٧ بشأن انفاق الاعتمادات المخصصة للتدريب في الغرض الذى خصصت له وعدم تحويلها الى اغراض اخرى)

المعلمون - التنقلات
انظر : الموظفون - التنقلات

المعلمون - المدارس الابتدائية
١٣٥(نشرة رقم ١٩٦٥/٨٠ بشأن عودة العاملين بالجهاز الكتابى او الادارى بالمديريات التعليمية الى وظائف التدريس بالمرحلة الابتدائية)

معلمى التعليم الصناعى
٥٧ (نشرة رقم ٣٧/٥ ١٩٦ بشأن عدم قبول استقالة المهندسين من مدرسى التعليم الصناعى الذين انقطعوا عن العمل بمدارسهم)

معلمى اللغات الاجنبية
٤٠ (نشرة رقم ٢٦/٥ ١٩٦ بشأن تزويد المدارس الثانوية التجارية بالمعاصر المالحة من مدرسى اللغات الأجنبية)

مقررات المواد
انظر : المادة ـ المقررات

مكافآت الموظفين
انظر : الموظفون المكافآت

المناهج ـ دور المعلمين والمعلمات
انظر : دور المعلمين والمعلمات ـ المناهج

مناهج المواد
انظر : المادة ـ المناهج

المهندسون
٣٢ (نشرة رقم ١١/٥ ١٩٦ بشأن موافاة نقابة المهن الهندسية بأسماء المهندسين الاجانب وبيان الاعمال التى ستسند اليهم والمدة التى سيمكثونها)
٥٧ (نشرة رقم ٣٧/٥ ١٩٦ بشأن عدم قبول استقالة المهندسين من مدرسى التعليم الصناعى الذين انقطعوا عن العمل بمدارسهم)

المواد الاجتماعية ـ الامتحانات
٨٩ (نشرة رقم ٥٣/٥ ١٩٦ بشأن البيانات الاحصائية الخاصة بنتائج الامتحانات العامة وامتحانات النقل فى المواد الاجتماعية)

المؤتمرات التربوية

١(نشرة رقم ١ /١٩٦٥ بشأن تنفيذ بعض توصيات مؤتمر مديرى التربية والتعليم المنعقد فى القاهرة فى الفترة ما بين ١٧، ٢١ من أكتوبر سنة ١٩٦٤)

الموظفون - الاجازات

٧٥(نشرة رقم ١٩٦٥/٤٤ بشأن استيفاء رسم التمغة على جميع طلبات الاجازة الدورية التى تقدم من العاملين)

١١٠(نشرة رقم ١٩٦٥/٦٨ بشأن الاجازات الخاصة بدون مرتب)

١٣٦(نشرة رقم ١٩٦٥/٨١ بشأن الاجازات الدورية السنوية لجميع العاملين بوزارة التربية والتعليم لعام ١٩٦٥)

الموظفون - اخلاء الطرف

٤(نشرة رقم ١٩٦٥/٢ بشأن التأكد من صدور الأمر التنفيذى من الوزارة قبل اخلاء طرف المعارين للخارج)

الموظفون - الاعارات

٤(نشرة رقم ١٩٦٥/٢ بشأن التأكد من صدور الأمر التنفيذى من الوزارة قبل اخلاء طرف المعارين للخارج)

الموظفون - الاعارات

٣٥(نشرة رقم ١٩٦٥/١١ بشأن ما يتبع نحو اعارة المدرسين الذين عينوا بالوزارة فى العام الدراسى ١٩٦٤/٦٣ للعمل فى مدارسهم الخاصة فى العام الدراسى ١٩٦٥/٦٤)

الموظفون الانتداب

٥٠(نشرة قم ١٩٦٥/٣١ بشأن موافاة ادارة تنسيق الأفراد بالوزارة بحركات النقل والندب فى المرحلتين الاعدادية والثانوية ودور المعلمين والمعلمات بمديريات التربية والتعليم)

الموظفون - التأديب

٣٧(نشرة رقم ٢٣/٥/١٩٦٦ بشأن المحرومين من اعمال الامتحانات)

الموظفون - التنظيمات

١٠٥ (نشرة رقم ٦١/٥/١٩٦٥ بشأن اجراءات التنظيم الادارى وطريقة الفصل فيه)

الموظفون - التنقلات

٢٩(نشرة رقم ١٦/٥/١٩٦٥ بشأن ارسال اقتراحات النقل والتبادل للوزارة)

٥٠ (نشرة رقم ٣١/٥/١٩٦٥ بشأن موافاة ادارة تنسيق الافراد بالوزارة بحركات النقل والتدب فى المرحلتين الاعدادية والثانوية ودور المعلمين والمعلمات بمديريات التربية والتعليم)

٥٦ (نشرة رقم ٣١/٥/١٩٦٥ بشان استطلاع رأى الوزارة فى شئون نقل العاملين بها الوزارات او هيئات اخرى قبل البت فيها بمعرفة مديريات التربية والتعليم)

الموظفون - المعاشات

٩٥(نشرة رقم ٥٨/٥/١٩٦٥ بشأن مايتبع فى منح معاشاة استثنائية لمدامى الموظفين الذين انتهت خدمتهم فى ١/٧/١٩٥٨ حتى ٢/٤/١٩٦٠

الموظفون - المكافآت

٧٦(نشرة رقم ٤٥/٥/١٩٦٥ بشأن تبسيط اجراءات صرف المكافآت الخاصة بالامتحانات العامة)

وزارة العلاقات الثقافية

١٤٢(نشرة رقم ٨٥/٥/١٩٦٥ بشأن مسئوليات وتنظيم وزارة العلاقات الثقافية الخارجية)

جمع واعداد

عوض توفيق عوض

" ندا "